الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : السبت ٢٤ جمادى الثاني سنة ١٣٩٧ هـ . الموافق ١١ حزيران سنة ١٩٧٧م . العدد ٢٧٠٤

الفهرس

مطبعة القوات المسلحة الأردنية

نحن الحسين الأول ملك المملكة الأردنية الهاشمية

بمقتضى المادة (٣١) من الدستور
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٧٧/٥/٤
نأمر بوضع النظام الآتي: —

نظــام رقم (٣٧) لسنة ١٩٧٧

نظام معدل لنظام الشروط والمواصفات الفنيــة للصيدليات العامة والمستودعات

المادة ١ — يسمى هذا النظام (نظام معدل لنظام الشروط والمواصفات الفنية للصيدليات العــامة والمستودعات لسنة ١٩٧٧) ويقرأ مع النظام رقم (١٣٥) لسنة ١٩٧٣ المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي كنظام واحد ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

المادة ٢ — يلغى نص الفقرة (ب) من المادة (٢) من النظام الاصلي ويستعاض عنه بالنص التالي : —

ب — ان تكون المسافة بينها وبين اية صيدلية قائمة اربعين مترا على الاقل في المناطق التجارية المركزية والطولية ومائة وعشرين مترا على الاقل في المناطق الاخرى وتحدد المسافة في الحالتين بقياسها بين اقــرب نقطتين من الموقعين على الشارع العام.

١٩٧٧/٥/٤ — **الحسين بن طلال**

وزيــــر العـــــدل **احمد عبد الكريم الطراونه**	وزيــــر السياحة والآثــار **غالب بركــات**	وزير التربية والتعليم ووزير دولة لشؤون رئاسة الوزراء **الدكتور عبد السلام المجالي**	رئيس الوزراء ووزيــر الخــارجية والدفـــاع **مضر بـــدران**
وزير التمويــن ووزير الزراعة بــالوكالة **مروان القاسم**	وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلاميــة **كامل الشريف**	وزيــــر العمــــل **عصام العجلوني**	وزير الانشــاء والتعمير ووزير دولــة للشؤون الخــارجيــة **حسن ابراهيم**
وزير الثقــافة والشبــاب ووزير الاعلام بالوكـالة **الشريف فواز شرف**	وزيـــر الشــؤون البلدية والقرويــة **ابراهيم ايوب**	وزير المواصلات ووزير الصحـــة بالوكــالة **عبد الرؤوف الروابده**	وزيــــر الداخليـــة **سليمان عرار**
وزيــــر النقــــل **علي سحيمات**	وزيــــر الاشغــال العــامة **سعيد بينــو**	وزيــــر المــــالية **محمد الدباس**	وزيــــر الصناعة والتجارة **نجم الدين الدجاني**

تمثيل دبلوماسي

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة عـلى قرار مجلس الوزراء رقم ٩٣٧ تاريخ ١٣/٤/١٩٧٧ المتضمن الاعتراف بجمهورية الصين الشعبية واقامة تمثيل دبلوماسي بين البلدين على مستوى السفراء .

الموظفون

١ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ما يلي : -

أ ــ نقل فضيلة الشيخ سفيان الخالــدي قاضي نابلس الشرعي قاضيــا لمحكمة جنين الشرعية اعتبارا مــن ٣١/٥/١٩٧٧ .

ب ــ نقل فضيلة الشيخ واصف عبــده قاضي طولكرم الشرعي قاضيا لمحكمة نابلس الشرعية اعتبارا مــن ٣١/٥/١٩٧٧ .

جـ ــ نقل فضيلة الشيخ عــدلي الجوهري قاضي جنين الشرعي قاضيا لمحكمة طولكرم الشرعية اعتبارا مــن ٣١/٥/١٩٧٧ .

د تعيين السيد ابراهيم عز الدين سفيرا فوق العادة ومفوضا غير مقيم للمملكة الاردنية الهاشمية لدى حكومتي السويد والدانمارك .

هـ ــ ترفيع السيدة ثمرة طنوس السعيد الى ادنى مربوط الدرجة الاولى (ب) اعتبارا من ١٦/٥/١٩٧٧ .

و ــ ترفيع السيد علي محمد لافي الشايلة الى ادنى مربوط الدرجة الاولى (ب) .

ز ــ تعيين سعادة السيد هاني الخصاونة سفيرا فــوق العادة ومفوضا للمملكة الاردنية الهاشمية لدى اتحــاد الجمهوريات الاشتراكية السوفيتية .

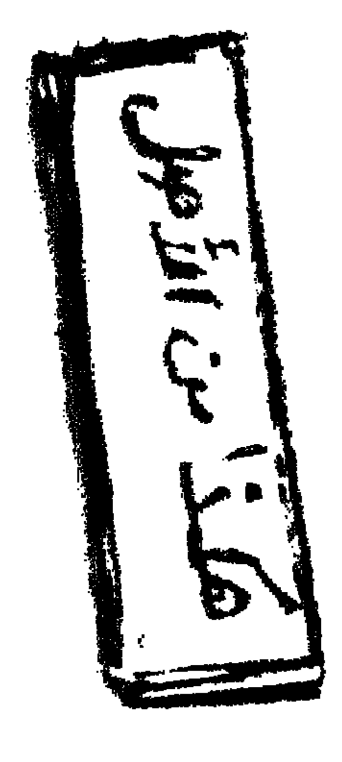
ح ــ ترفيع المستشار في وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلاميــة السيد انعام سعيد الخلفاوي الى ادنى مربوط الدرجة الاولى (ب) اعتبارا من ١٦/٥/١٩٧٧ .

٢ ــ قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي : ــ

أ ــ ترفيع السيد عواد حميد ابو راس الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة مدير بريد اعتبارا مــن ١٦/٥/١٩٧٧ .

ب ــ ترفيع كل من السيدين محمد توفيق ابو السمن وميشيل جبرا بطماني الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة رئيس قسم اعتبارا من ١/٦/١٩٧٧ .

جـ ــ ترفيع كل من السيدين شمسي محمد شمسي خير وخليل ابراهيم البيروتي الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة مدير تسجيل اعتبارا من ١/٦/١٩٧٧ .



د ــ تمديد فترة ابقاء السيد محمود عزت طهبوب في الخدمة الحكومية من تاريخ بلوغه الستين من عمره بتاريخ ١٥/١٠/١٩٧٦ واحالته على التقاعد اعتبارا من ٢١/٥/١٩٧٧ .

هـ ــ انتداب المحافظ في وزارة الداخلية السيد حيدر الكايد الى المحكمة الخاصة بمنع بيع العقار للعدو لمــدة سنة واحدة وتعيينه قاضيا فيها اعتبارا من ١/٥/١٩٧٧ .

و ــ احالة كل من الدكتور راغب نظمي كمال والسيد برجس الطراد البركات الزعبي على التقاعد اعتبارا من ١/٦/١٩٧٧ لكل منهما .

ز ــ احالة السيد اسماعيل صالح ابو غربية على التقاعد اعتبارا من ١/٦/١٩٧٧ .

حـ ــ احالة الموظفين المذكورين تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم :

السيد محفوظ عبد العزيز سمور / التربية	١/٦/١٩٧٧
السيد سعد يعقوب ايوب / الزراعة	«
السيد محمد زكي المبيضين / المواصلات	١٥/٦/١٩٧٧
السيد مصطفى اسماعيل عودة / «	١/٥/١٩٧٧

٢ــ وافق دولة رئيس الوزراء على تعيين السيد محمد موسى محمد برمامت في ملاك ديوان رئاسة الوزراء باعلى مربوط الدرجة الثامنة ليشغل وظيفة كاتب اعتبارا من ١٥/٥/١٩٧٧ .

الجنسية الأردنية

١ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٨/٥/١٩٧٧ الموافقة على منح السيد محمد علي عبد الله طه يردوز التركي الجنسية شهادة التجنس بالجنسية الاردنية ــ استنادا للبند الاول من المادة الثالثة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

٢ ـ قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٢/٥/١٩٧٧ ــ بالاستناد الى المادة السابعة عشرة من قانون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ ــ السماح للسيد جبرا نخلــه عوض بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية الالمانيــة .

٣ ـ وافق وزير الداخلية على ما يلي : ــ

أ ــ منح الجنسية الاردنية الى السيد محمود عساف قاسم دعيس الخطيب بمقتضى المادة الرابعة مــن قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ .

ب ــ منح الجنسية الاردنية الى السيد حسين حموده قاسم الحمصي بموجب المادة الرابعة مــن قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ .

ج — منح الجنسية الاردنية الى المواطن السوري السيد توفيق محمد ابراهيم السكر بمقتضى المادة الرابعة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ .

د — منح الجنسية الاردنية الى المواطن السوري السيد عايد مسعود احمد بمقتضى المادة الرابعة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ .

هـ — منح الجنسية الاردنية الى المواطن العراقي السيد خالد علي خالد العزاوي بمقتضى المادة الرابعة من قانـون الجنسية الاردنية رقم ٦ لسنة ١٩٥٤ .

و — منح الجنسية الاردنية الى السيد ايلي مشيل صوصه بمقتضى المادة الرابعة من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ .

ز — السماح للسيد جرابيد (جارو) هوهنس نازجيان بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية الالمانية .

ح — السماح الى السيد فرانسوا جون طمون بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية الدنماركية .

الاستملاك

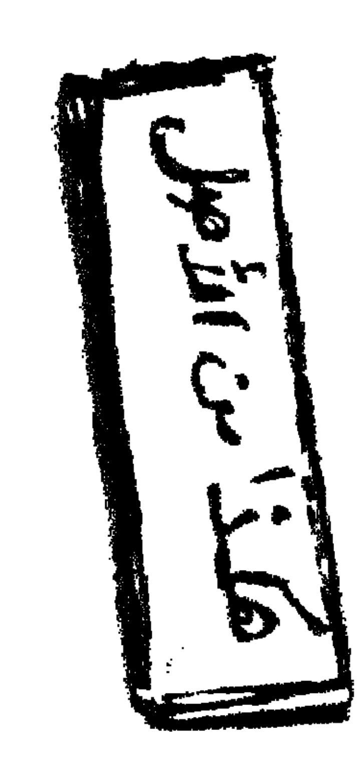
١ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٧/٥/١٥ الموافقة على اعتبار استملاك مساحات الاملاك المبينة اوصافها تاليا استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمة لغايات استملاكها مشروعا للمنفعة العامة بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ .

١ — (٣٢) دونما و (٧٨٤) مترا مربعا من قطع الاراضي ذوات الارقام (١٤ ، ١٥ ، ١٦) من الحوض رقم (٢) من اراضى قميم العائدة للسادة محمود فضل وشركاه الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٦٧٥) الصادر بتاريخ ١٩٧٧/١/١٠ لاقامة مدرسة للاناث عليها ولوقوع قسم منها في سعة الشارع العام .

٢ — (٤٠٨) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (٥٠) من حوض المدورة رقم (٢٦) من اراضي قريـة وادي موسى الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريـدة الرسمية رقـم (٢٦٧٥) الصادر بتاريخ ١٩٧٧/١/١٠ لاغراض مؤسسة مياه الشرب .

٣ — قطع الاراضي المبينة ارقامها واوصافها واسماء اصحابها في الجدول المرفق بكتاب معالي امـين العاصمة رقم ١١ /٢٢٠١/ ٣٣٣٤ تاريخ ١٩٧٧/٥/٨ الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريدة الرسمية رقم (٢٦٠٢) الصادر بتاريخ ١٩٧٦/١/٢٥ لغايات دمجها مع ما على بعضها من منشآت بالاضافة لما استملك منها سابقا في سعة الشارع العام .

٢ — قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٧/٥/٢٢ الموافقة عـلى اعتبار استملاك ما مساحته (١١٨) دونما و (٢٢١) متر مربعا من قطع الاراضي ذوات الارقام (١٧ ، ٢١ ، ٢٢ ، ٢٥ ، ٢٧ ، ٢٨ ، ٢٩) مـن حوض ام البساس رقم (٥) من اراضي ام قصير والمقابلين الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في عدد الجريـدة الرسمية رقم (٢٦٩٢) الصادر بتاريخ ٩٧٧/٣/٢٦ استملاكا مطلقا لاغراض سلطة الكهرباء الاردنية وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعني المقصود في قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ .



اعـلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك المؤقت رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ ، بان [امانة] العاصمة عازمة بعد مضي (خمسة عشر) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية على تقديـم طلب [الى] مجلس الوزراء لاصدار قرار باعتبار استملاك كامل مساحة قطعة الارض رقم (٢٠٧٥) حوض (١٣) الشميساني [العائدة لـ]لسيدة مارى جورج داكسيان باعتبارها نتفة لاتصلح للاعمار ولغايات بيعها لمالك القطعة المجاورة لها رقم (٤٧٦) [من] الحوض السيد محمد عدنان السرايرى وشركاه كما هو موضح ذلك عـلى مخطط الاستملاك المنظم لهذه الغايـة [رقم] (٢٢٦١/١٥) تاريخ ١٩٧٦/١٢/٦ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك الآنف الذكر .

١٩٧٧/٥/١١

امـين العاصمة
معن ابـو نوار

اعـلان

ورد في الاعلان الصادر عن امانة العاصمة بتاريخ ١٩٧٦/٢/١٤ المنشور بعدد الجريدة الرسمية رقـم (٢٦١٢) [تار]يخ ١٩٧٦/٣/١٠ بان المساحة المستملكة من قطعة الارض رقم (٧٩) حوض (١) عرجان هي (٣٣١٢) مترا [مربعا] تقريبا بينما المساحة الصحيحة هي (٢٣١٢) متراً مربعا وليست كما جاء بالأعلان المشار اليه اعلاه :

وعليه اقتضي التنويه .

١٩٧٧/٥/١١

امين العاصمة
معن ابو نوار

اعـلان

عملا باحكام الفقرة (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ أعلن انني بعد مرور [خم]سة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأتقدم إلى مجلس الوزراء العالي بطلب اصدار قرار [بالموافقة] على استملاك ما مساحته دونمين و (٩٧٤) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (٢٣٢) من الحوض رقم (٦٤) [من] اراضي مدينة السلط استملاكا مطلقا لاغراض وزارة التربية والتعليم مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك المذكور .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بدري الملقي

اعــلان

عملا باحكام الفقرة (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنــة ١٩٧٦ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسميةسأتقدمالى مجلس الوزراءالعاليبطلباصدار قرار مفاده ان استملاك المساحات المبينة في ادناه من قطع الاراضي الموصوفة ازاءها استملاكا مطلقا لاغراض تعديل طريق غور الصافي ــ العقبة من قبل وزارة الاشغال العامة هو مشروع للنفع العام بالمعنى المقصود من قانون الاستملاك المذكور

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بدري الملقى

القرية	رقم واسم الحوض	رقم القطعة	المساحة العمومية متر	المساحة العمومية دونم	المساحة المنوي استملاكها متر	المساحة المنوي استملاكها دونم	المساحة الزائدة عن الربع القانوني متر	المساحة الزائدة عن الربع القانوني دونم	ملحوظات
غور	١ــ الطاحونه	٢	٣٣١	٤٨	١١٤	٥			قسم من هذه القطعة
فيفه		٤	٤٩٧	١٩٦	٣٢٣	٧			«
		٥	٦٠٠	٢٦	٤٧٥	٢			«
		٩	٥١٦	٤٣	٧٤٢	١			«
		١٠	٧٩٩	٨١	٦١	١			قسم من هذه القطعة باسم الخزينة
	١١ــ الرمله	١٠	٩٨٣	٣٠٣	٦٠٦	—			«
	الجنوبي	١١	٥٦٧	٢٦١	٥٣٥	١			«
		١٣	٤٩٣	٣١٨	٨١٨	٣١			«
		١٤	٣٤٤	٦٥٨	٥٧٦	٧			«
		١٦	٧٢٢	٢٩٣	١٣١	١			«

المجموع (٦٠ر٣٨١)

اعــلان

عملا باحكام الفقرة (أ) من المادة السادسة مــن قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريــدة الرسمية سأتقــدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مفاده ان استملاك ما مساحته سبعة دونمات و (٤٩٣) مترا مربعا من القطعة رقم (١٧٧) من الحوض رقم (١٥) شعب الغياب من اراضي قرية المغيرا استملاكا مطلقا لأغراض دائرة الاثار العامــة هو مشروع للنفع العــام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك المذكور .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بدري الملقي

اعــلان

عملا بأحكام المقرة (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ اعلن انني بعد مرور ...سة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء العالي بطلب اصدار قرار ...اده ان استملاك كامل قطعة الارض رقم (٣٠) حي المعايعه رقم (٧) حوض البلد رقم (١) من اراضي مدينة ...ها استملاكا مطلقا لأغراض دائرة الاثار العامة هو مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود من قانون الاستملاك المذكور .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بدري الملقي

اعــلان

عملا بأحكام الفقرة (أ) من المادة السادسة مــن قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ اعلن انني بعد مرور ...سة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية سأتقدم الى مجلس الوزراء بطلب اصدار قرار مفاده ان ...ستملاك ما مساحته خمسة دونمات و (١٢٨) مترا مربعا من قطعة الارض رقم (٥٣) مــن حوض رقم (٣٧) ...وادي الخاخه من اراضي مدينة السلط استملاكا مطلقــا لاغراض مؤسسة مياه الشرب مشروعا للنفع العــام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك المذكور .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحــة
بدري الملقي

اعــلان

بالتخلي عن استملاك

عملا بأحكام الفقرة (أ) من المادة (٢٣) مــن قانون الاستملاك رقم (٢) لسنة ١٩٧٦ اعلن انني تخليت عن ...استملاك ما مساحته اربعة دونمات و (٤٧٦) مترا مربعا من قطعتي الارض رقم (٢٥ ، ٣٧) مــن حوض (٩) ...السماق الجنوبي مــن اراضي وادي السير والمعلن عن استملاكهــا بعدد الجريدة الرسميــة رقم (٢٦٤٢) تاريخ ١٩٧٦/٧/٢١ وقرار استملاكها بعدد الجريدة الرسمية رقم (٢٦٥٩) تاريخ ١٩٧٦/١٠/١٠ لذلك اقتضى التنويه .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بدري الملقي

اعــلان

اعلن بمقتضى احكام البند (أ) من المادة (٢٣) من قانون الاسملاك رقم (٢) لسنــة ١٩٧٦ بأن المجلس البلدي في اربد قد قرر بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٧/١/٣٠ التخلي عن استملاك كامل مساحة القطعة رقم (٩١) من ...حوض رقم (٢٣) من اراضي اربد العائدة للسيد محمود صلاح خصاونه بعد زوال الغاية التي استملكت من اجلها .

رئيس بلدية اربد
اللواء محمد احمد سليم

اعــلان

عملا باحكام الفقرة (أ) من المادة السادسة من قانون الاستملاك رقم (٢) اسنة ١٩٧٦ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميــة سأتقدم الى مجلس الوزراء — العالي بطلب اصدار قرار مفاده ان استملاك كامل قطعة الارض رقم (٥٥) البالغة (٧) دونمات و(٩٢٢)مترا مربعا من الحوض رقم(٢٦) المدورة من اراضي قرية وادي مومى استملاكا مطلقــا لاغراض مؤسسة مياه الشرب مشروعا للنفــع العام بالمعنى المقصود من قانون الاستملاك المذكور .

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة

بدري الملقي

قــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة العاصمة

برئاسة القاضي السيد عبدالله حداد

وعضوية السيدين صالح دحابره وممدوح حسين

رقم الطلب : ٧٧/١٨ — الزرقاء .

رقم القرار : ٤٩

اجتمعت اللجنة البدائية لمحافظة العاصمة للنظر في الطلب الوارد اليهــا من مدير تسجيل الزرقاء والمقدم من السيد عقوب معمر لتقدير التعويض العادل للمساحة المستملكة من قطعة الارض رقم (٢٦) من حوض رقم (٧) بركة برخ من خربة البتراوي / الزرقاء المستملكة لغايات بلدية الزرقاء .

وقد تبين ان قطعة الارض المذكورة مسجلة باسم السيد يعقوب بن اسعد معمر وله خمسة حصص ونمر بن غازي ابو الشعر وله حصة واحدة وان بلدية الزرقاء قد استملكت ما مساحته (٦٠٥) م ٢ من اصل مساحة القطعة البالغة (١٢٠٨) مترا مربعا . وان باقي الارض يمكن الاستفادة منه فلا مجال لتقدير التعويض عنه .

وقد تبين ان المخطط التنظيمي لمدينة الزرقاء قد جرى التصديق عليه نهائيا ونشر ذلك بعدد الجريدة الرسمية رقم(٢٦١٨) تاريخ ١٩٧٦/٤/١٠ وقد نصت المادة (٢٢) من قانون الاستملاك انه يعتبر استملاكا فتح او توسيع اي طريق بموجب مخطط اصلي او تعديلي مكتسب الدرجة القطعية وفق احكــام قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية وكذلك نصت الفقرة (ج) من المادة المذكورة ويعتبر تاريخ التصديق للمخططات لهذه الغاية بمثابة النشر لقرار مجلس الوزراء

وبتاريخ ١٩٧٧/٣/٢٢ قامت اللجنــة باجراء الكشف على الارض المستملكة . وبتدقيق المخطط التنظيمي والاوراق وعلى ضوء واقع الارض من حيث كونها تقع على شارع عام عرضه (٣٠) مترا وفي منطقة اهله بالسكان منظمة وان جزءا من هذه القطعة تجاري وهو المحاذى للشارع العام والقسم الاخر تنظيم سكن (ج) وبالنسبة لاسعار ولاراضي المجاورة والمماثلة وفيما لو بيعت هذه القطعة المستملكة الى شخص راغب في الشراء بتاريخ ١٩٧٥/١٠/١٠، اوعلى ضوء الاعتبارات الواردة في المادة (١٧) من القانون المذكور تقرر اللجنــة ان التعويض العادل للمتر المربع الواحد هو عشرون دينارا.

وبعد تنزيل الربع القانوني يكون التعويض العادل للجزء المقتطع من القطعة المذكورة هو٢٠×٣٠٣= ٦٠٦٠دينار ستة الاف وستون دينارا للجزء المستملك من القطعة رقم (٢٦) والذي ادمج في سعة الشارع .

قرارا قابلا للأستئناف صدر بتاريخ ١٩٧٧/٥/٨.

عضــو	عضــو	الرئيــس
ممدوح حسين	صالح دحابره	عبدالله حــداد

قـرار

صادر عن اللجنة البدائية لمنطقة امانة العاصمة

الرئيس — القاضي السيد عبد اللطيف التلي

عضو — السيد عبد الرزاق ابو رمان

عضو — السيد محمد الحياري

رقم الطلب : ١٠٩ / ٠٧٦

رقم القرار : ٧٧/١٤

المستملك : مجلس امانة العاصمة — عمان .

المالك : السيد علي الحاج سليمان البابيسي وكيله الاستاذ محمود جيموخه — عمان

القطعة : رقم (٧٩) حوض عرجان رقم (١) من اراضي عمان مساحتها (٥٣٧٥٥) مترا مربعا .

المساحة المستملكة : (٢٣١٢) متر مربع للحديقة و (١٠٥٨٨) مترا مربعا للشوارع .

بناءا على الطلب المقدم من وكيل المالك والمحول للجنة بواسطة مدير تسجيــل عمان لتقدير التعويض العادل للمساحات المستملكة تبين ان اعلان الاستملاك نشر بعدد الجريدة الرسمية رقم (٢٦١٢) تاريخ ٧٦/٣/١٠ وقرار الموافقة نشر بالعدد رقم (٢٦٧٥) تاريخ ١٩٧٧/١/١٠ . وبنتيجة الكشف الحسي على القطعة والاجزاء المستملكة تبين انها عبارة عن ارض منبسطة تربتهـا جيده محروثة ومزروعة بالحبوب خاليـة من الانشاءات صالحة للاعمار بعد الافراز مصنفة تنظيمياً سكن (ب) لم تصلها الخدمات العامة .

بالتدقيق تبين ان المساحة المستملكة للشوارع والحديقة من حيث المجموع تبلغ (١٢٫٩٠٠) مترا مربعا ومساحة القطعة (٥٣٫٧٥٥) مترا مربعا فيكــون الربع القانوني (١٣٫٤٣٨) مترا مربعا . وحيث ان المساحــة المستملكة للشوارع والحديقة اقل من الربع القانوني وتقع ضمنـه وعملا باحكام المادتين (٢و ١٥) مـن قانون الاستملاك تقرر بالاجماع رد الطلب بالتعويض .

قرارا قابلا للاستئناف صدر في ١٩٧٧/٤/١٢.

عضو	عضو	الرئيس
محمد الحياري	عبد الرزاق ابو رمان	عبد اللطيف التلي

قـــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمنطقة امانة العاصمه

الرئيس القاضي السيد عبد اللطيف التلي

وعضوية السيدين عبد الرزاق ابو رمان ومحمد الحياري

رقم الطلب – ٩ /٩٧٧

رقم القرار – ١٣/ ٧٧

المستملك : – مجلس امانة العاصمة/عمان .

المالك : السيد طوبيا انطون حلاق عمان .

القطعة : رقم (٤٣٣) حوض (١٧) الملفوف الشمالي من اراضي عمان .

المساحة المستملكة : (٥٤٩) مترا مربعا .

بناء على الطلب المقدم من معالي امين العاصمة والمحول للجنة من مدير دائرة تسجيل اراضي عمان لتقدير التعويض العادل لما زاد على الربع القانوني من المساحة المستملكة تبين للجنة انه استملك ما مساحته (٥٤٩) مترا مربعا من قطعـــة الارض المذكورة بموجب المخطط رقم (١٦٩٤/ ١٥) تاريخ ١٩٦٤/١/٥ وقد صدرت الموافقة على الاستملاك بعدد الجريدة الرسمية رقم (١٨٤٨) تاريخ (١٩٦٥/٦/١٥) وان مساحة القطعة (١٩٥٢) مترا مربعا . والمساحة المستملكة والمنزلة رسميا بسجلات الاراضي بلغت (٥٥٢) مترا مربعا وقد اجرت اللجنة كشفا حسيا على القطعة والجزء المستملك منها وتبين انه يشكل الواجهة الشمالية منها خال من الانشاءات يقع على شارع مفتوح ومعبد حديثا .

بنتيجة التدقيق والمداولة على ضوء الطلب ومشتملاته والكشف ومراعاة احكام المادة (١٧) من قانون الاستملاك تقرر اللجنة بالاجماع اعتبار التعويض العادل للمتر المربع الواحد بتاريخ ١٩٦٤/١٢/١٥ ديناريين ومن حيث المجموع مبلغ (١٢٨) دينارا .

قرارا قابلا للاستئناف صدر في ١٩٧٧/٤/٢٧ .

العضو	العضو	الرئيس
محمد الحياري	عبدالرزاق ابو رمان	عبد اللطيف التلي

قـــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمنطقة امانة العاصمة

الرئيس القاضي عبد اللطيف التلي

عضو السيد عبد الرزاق ابو رمان

عضو السيد محمد الحياري

رقم الطلب – ٩٧٧/١٨

رقم القرار ٩٧٧/٠٢

المستملك : مؤسسة رعاية الشباب – عمان .

المالك . السيد حسن ادريس شكري - عمان .

القطعة : رقم (٢٩) حوض (١) عرجان من اراضي مدينة عمان ومساحتها (٢٦٠ر٧١) مترا مربعا .

المساحة المستملكة : (٤٦٠ر٥) مترا مربعا .

بناء على الطلب المقدم من المالك والمحول بواسطة مدير تسجيل اراضي عمان للجنة لتقدير التعويض العادل للمساحة المستملكة تبين للجنة ان اعلان الاستملاك نشر بعدد الجريدة الرسمية رقم (٢٤١٢) تاريخ ١٩٧٣/٢/٢٥ وصدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على الاستملاك بالعدد رقم (٢٤٢١) تاريخ ١٩٧٣/٥/٢٤ وقد اجرت اللجنة كشفا حسيا على القطعة والجزء المستملك وتبين انها عبارة عن ارض زراعية تربتها جيدة منحدرة للشرق تقع ضمن السلك الشائك العائد للمدينة الرياضية خال من الاعمار صالح البناء بعد الفرز مصنف تنظيما سكن(ب/ محاط بالخدمات والجزء المستملك يشكل القسم الشمالي من القطعة .

بنتيجة التدقيق وبعد المداولة بالطلب ومحتوياته وعلى ضوء الكشف الحسي ومراعاة احكام المادة (١٧) من قانون الاستملاك تقرر اللجنة بالاجماع اعتبار التعويض العادل للمتر المربع الواحد بتاريخ ١٩٧٢/١١/٢٤ مبلـــغ (خمسة دنانير) ومن حيث المجموع مبلغ – ٣٠٠ر٢٧ - دينارا) .

قرارا قابلا للاستئناف صدر في ١٩٧٧/٤/٢٣ .

عضـــو	عضو	الرئيس
محمد الحياري	عبد الرزاق ابو رمان	عبد اللطيف التلي

قرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم ومعتز البلبيسي .

رقم الطلب — ٧٧/٢٦

رقم القرار — ١٤٣

بتاريخ ١٩٧٧/٣/١٥ قدم رئيس بلدية اربد بواسطة مدير تسجيل اراضي اربد هذا الطلب لتقدير التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على قطعة الارض رقم ٧١ من حوض رقم ٧ البقعة الغربية من اراضي البارحة/اربد .

وقد تبين ان مساحة هذه القطعة ٣٧٣ مترا مربعا ومسجلة باسم المالك محمود الابراهيم الحمد وتقع ضمن مخطط التنظيم الهيكلي لمدينة اربد المصدق والمكتسب الدرجة القطعية بتاريخ ١٩٧٢/١/١٠ ويدخل منها في سعة الشارع العام ما مساحته ١٤٤ مترا مربعا ، وعلى ذلك فان هذه المساحة تعتبر مستملكة من قبل بلدية اربد بتاريخ ١٩٧٦/١/١ وفقا لاحكام المادة ٢٢ من قانون الاستملاك .

وبتاريخ ١٩٧٧/٤/٢٥ قامت اللجنة باجراء الكشف على الارض المستملكة .

وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك وبالنظر لموقع الارض المستملكة في منطقة تنظيم سكن ج على الجانب الغربي من دوار المدينة الصناعية على شارع عرضه ٢٠ مترا في الجهة الشمالية من مدينة اربد وبالنسبة لمساحتها وشكلها الهندسي وطبيعة ارضها وطول واجهتها على الشارع العام ومدى صلاحيتها للبناء فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري عليها هو مبلغ اربعة دنانير وخمسماية فلس للمتر المربع الواحد من المساحة المستملكة وذلك بتاريخ ١٩٧٥/٧/١ اي ما مجموعه بعد حسم الربع القانوني مبلغ ٢٢٨ دينارا و ٣٧٥ فلساً .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٧/٤/٢٥ .

العضو	العضو	الرئيس
معتز البلبيسي	ابراهيم القاسم	تركي حداد

قرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم ومعتز البلبيسي

رقم الطلب — ٧٧/١٤

رقم القرار — ١٤٧

بتاريخ ١٩٧٧/٢/٢٦ تقدم المستدعي حسين المفلح العبد الرحمن بني هاني بهذا الطلب بواسطة مدير تسجيل اراضي اربد لتقدير التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على قطعة الارض رقم ٩٢ من حوض رقم ٣ المردمة الشمالية من اراضي اربد .

وقد تبين ان مساحة هذه القطعة ٤٤٥ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالك المذكور وتقع ضمن مخطط التنظيم الهيكلي لمدينة اربد المصدق والمكتسب الدرجة القطعية بتاريخ ١٩٧٢/١/١٠، وقد افرزت هذه القطعة بتاريخ ١٩٧٦/١٢/١١ الى القطعة رقم ٩١٤ وشارع وبلغت المساحة المقتطعة للشارع العام حسب مخطط التنظيم ٢٩٣ مترا مربعا ، وتعتبر هذه المساحة مستملكة من قبل بلدية اربد بتاريخ ١٩٧٦/١/١ وفقا لاحكام المادة ٢٢ من قانون الاستملاك .

وبتاريخ ١٩٧٧/٥/٤ قامت اللجنة باجراء الكشف على الارض المستملكة .

وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك وبالنظر لموقع الارض المستملكة في منطقة تنظيم سكن ب الى الجهة الشمالية الشرقية من مدينة اربد على شارع عرضه ٣٠ متراً وبالنسبة لمساحتها وشكلها وطول واجهتها على الشارع العام ومدى صلاحيتها للبناء فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري عليها هو مبلغ اربعة دنانير ومئتا فلس للمتر المربع الواحد من المساحة المستملكة وذلك بتاريخ ١٩٧٥/٧/١ اي ما مجموعه بعد حسم الربع القانوني مبلغ ٧٥٤ دينارا و ٩٥٠ فلسا .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٧/٥/٤.

العضو	العضو	الرئيس
معتز البلبيسي	ابراهيم القاسم	تركي حداد

قــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم ومعتز البلبيسي

رقم الطلب ــ ٧٧/٤٣

رقم القرار ــ ١٤٥

بتاريخ ١٩٧٧/٣/٢٦ قدم رئيس بلدية اربد بواسطة مدير تسجيل اراضي اربد هـذا الطلب لتقدير التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على قطعة الارض رقم ٨٦٨ من حوض رقم ٥ المردمة الجنوبية من اراضي اربد.

وقد تبين ان مساحة هذه القطعة ٤٠٨ امتار مربعة وهي مسجلة باسم المالك فاروق حامد الصالح الخطيب ونقع ضمن مخطط التنظيم الهيكلي لمدينة اربد المصدق والمكتسب الدرجة القطعية بتاريخ ١٩٧٢/١/١٠ ويدخل منهـا في سعة الشارع العام ما مساحته ١٩٨ مترا مربعا ، وعلى ذلك فان هذه المساحة تعتبر مستملكة من قبل بلدية اربد بتاريخ ١٩٧٦/١/١ وفقا لاحكام المادة ٢٢ من قانون الاستملاك وان هذه القطعة قد افرزت من القطعة الاصلية رقم ٥٧٢ من نفس الحوض والتي افرزت الى القطعتين رقم ٨٦٨ ورقم ٨٦٩ وشارع وقد بلغت مساحة الشارع المقتطع مـن القطعة الاصلية ما يزيد عن ربع مساحتها . والمالك فان المـالك يستحق التعويض عن كامل المساحة الداخلة في سعة الشارع العام في الاستمـلاك الاخير ما دام قد سبق وأن اقتطع ربع مساحة الارض في الاستملاك السـابق بدون تعويض عملا باحكام المادة ١٥/ج من قانون الاستملاك .

وبتاريخ ١٩٧٧/٤/٣٠ اجرت اللجنة الكشف على الارض المستملكة.

وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك وبالنظر لموقع الارض المستملكة في منطقة تنظيم سكن ب في الجهة الشرقية من مدينة اربد وبالنسبة لمساحتها وشكلها ومدى صلاحيتها للبناء وطبيعة ارضها فاناللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري عليها هو مبلغ اربعة دنانير وخمسماية فلس للمتر المربع الواحـد من المساحة المستملكة وذلك بتاريخ ١٩٧٥/٧/١ اي ما مجموعه مبلغ ٨٩١ دينارا .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٧/٤/٣٠ .

العضو	العضو	الرئيس
معتز البلبيسي	ابراهيم القاسم	تركي حداد

قــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم ومعتز البلبيسي

م الطلب ــ ٧٧/٤٤

م القرار ــ ١٤٦

قدم رئيس بلدية اربد هذا الطلب بتاريخ ١٩٧٧/٣/٢٦ بواسطة مدير تسجيل اراضي اربد لتقدير التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على قطعة الارض رقم ٢٣ من حوض رقم ٥ المردمة الجنوبية من اراضي اربد .

وقد تبين ان مساحة هذه القطعة ٨٧٦ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالك علي الديب المحمود وتقع ضمن مخطط التنظيم الهيكلي لمدينة اربد المصدق والمكتسب الدرجة القطعيـة بتاريخ ١٩٧٢/١/١٠ ، وقد افرزت هـذه القطعة بتاريخ ١٩٧٦/٦/١٢ الى القطعة رقم ١٣٤٨ وشارع وبلغت المساحة المقتطعة للشارع العام حسب مخطط التنظيم ٣٢٨ مترا مربعا . وتعتبر هذه المساحة مستملكه من قبل بلدية اربد بتاريخ ١٩٧٦/١/١ وفقا لاحكام المادة ٢٢ من قانون الاستملاك

وبتاريخ ١٩٧٧/٥/٢ قامت اللجنة باجراء الكشف على الارض المستملكة .

وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك وبالنظر لموقع الارض المستملكة في منطقة تنظيم سكن ج وعلى شارع تجاري طولي عرضه ١٦ مترا في الجهة الشمالية من وسط المدينة وبالنسبة لمساحتها وشكلهاالهندسي وطبيعة ارضها وطول واجهتها على الشارع العام التجاري وصلاحيتها للبناء السكني والتجاري فان اللجنـة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري عليها هو مبلغ خمسة عشر دينارا للمتر المربع الواحـد من المساحة المستملكة وذلك بتاريخ ١٩٧٥/٧/١ اي ماجموعه بعد حسم الربع القانوني مبلغ ١٦٣٥ دينارا .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٧/٥/٢ .

العضو	العضو	الرئيس
معتز البلبيسي	ابراهيم القاسم	تـركي حداد

قــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم ومعتز البلبيسي

رقم الطلب – ٧٧/٦

رقم القرار – ١٤٢

بتاريخ ١٩٧٧/٢/١ تقدم المستدعيان محمد عبد الجليل العوض وحسن العوض العقله بهذا الطلب بواسطة مدير تسجيل اراضي اربد لتقدير التعويض العادل عن المساحة المستملكة من قطعــة الارض رقم ١١٥ من حوض رقم ٣ المردمة الشمالية من اراضي اربد لوقوعها في سعة الشارع العام .

وقد تبين انمساحة هذه القطعة ١٠٤٣ مترا مربعاوهي مسجلة باسم المالكين المذكورين مناصفة بينهما وتقــع ضمن مخطط التنظيم الهيكلي لمدينة اربد المصدق والمكتسب الدرجة القطعية بتاريخ ١٩٧٢/١/١٠ ويدخل منها في سعة الشارع العام ما مساحته ٣١٨ مترا مربعا ، وعلى ذلك فان هذه المساحة تعتبر مستملكة من قبل بلدية اربد بتاريخ ١٩٧٦/١/١ وفقا لاحكام المادة ٢٢ من قانون الاستملاك .

وقد قامت اللجنة باجراء الكشف على الارض المستملكة بتاريخ ١٩٧٧/٤/٢٤.

وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك وبالنظر لموقع الارض المستملكة في منطقــة تنظيم سكن ب على نهاية منطقة الاعمار تقريبا الى الجهة الشمالية الشرقية من مدينة اربد، وبالنسبة لمساحتها وشكلها الهندسي وطبيعة ارضها وطول واجهاتها على الشوارع العامة وصلاحيتها للبناء فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري عليها هو مبلغ اربعة دنانير ومائتا فلس للمتر المربع الواحد من المساحة المستملكة وذلك بتـاريخ ١٩٧٥/٧/١ اي ما مجموعه بعد حسم الربع القانوني مبلغ ٢٤٠ ديناراً و٤٥٠ فلسا.

قرارا قابلا للأستئناف صدر بتاريخ ١٩٧٧/٤/٢٤

العضــو	العضو	الرئيس
معتز البلبيسي	ابراهيم القاسم	تركي حداد

قرار

صادر عن اللجنة البدائيــة لمحافظة اربــد

الرئيس القاضي السيد تركي حــداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم ومعتز البلبيسي

رقم الطلب – ٧٧/٥١

رقم القرار – ١٤٩

استملكت بلدية اربد مامساحته ٤٦٦ مترا مربعا من قطعة الارض رقم ٤٢ من حوض رقم ٨ المعلقة من اراضي البارحة/اربد لوقوعها في سعــة الشارع العام ونشر اعلان الاستملاك في عــدد الجريدة الرسمية رقم ٢٣٧٤ الصادر بتاريخ ١٩٧٢/٨/١٠ ونشر قرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٥٦٣ الصادر بتاريخ ١٩٧٥/٦/٢٥ .

وبتاريخ ١٩٧٧/٣/٢٦ قدم رئيس بلدية اربد بواسطة مدير تسجيل اراضي اربد هذا الطلب لتقدير التعويض العادل عن المساحة المستملكة . وقد قامت اللجنة بإجراء الكشف عليها بتاريخ ١٩٧٧/٥/٤ .

وقد تبين ان مساحة هذه القطعة ١٤٩١ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالكين ابراهيم عبد عوده حرب وحسين عبد عوده حرب مناصفة بينهما ، وقد افرزت هذه القطعــة بتاريخ ١٩٧٦/٢/٩ الى القطعتين رقم ٩٤٦ ورقم ٩٤٧ وشارع وبلغت المساحة المقتطعة فعلا للشارع العام ٤٦٦ مترا مربعا .

وبعد التداول ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك وبالنظر لموقع الارض المستملكــة في منطقة لتنظيم سكن ج الى الجهة الشمالية الشرقية من مدينة اربد على شارع عرضه ٣٠ مترا وبالنسبة لمساحتها وشكلها وطبيعة ارضها وطول واجهتها على الشارع العام وصلاحيتها للبناء فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري عليها هو مبلغ اربعة دنانير للمتر المربع الواحد من المساحة المستملكة وذلك بتاريخ ١٩٧٤/١٢/٢٥ اي ماجموعه بعد حسم الربع القانوني ٣٧٣ دينارا

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ١٩٧٧/٥/٤

العضو	العضو	الرئيس
معتز البلبيسي	ابراهيم القاسم	تركي حداد

قــرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم ومعتز البلبيسي

رقم الطلب— ٧٧/٢٥

رقم القرار—١٤٨

بتاريخ ١٥/٣/١٩٧٧ قدم رئيس بلديـة اربد بواسطة مدير تسجيل اراضي اربد هذا الطلب لتقدير التعويض العادل عن الاستملاك الجاري على قطعة الارض ٥٦٨ من حوض رقم ٣ المردمة الشمالية من اراضي اربد .

وقد تبين ان مساحة هذه القطعة ٩٩١ مترا مربعا وهي مسجلة باسم المالكة هلاله بنت محمد ابوسالم وتقع ضمن مخطط التنظيم الهيكلي لمدينة اربد المصدق والمكتسب الدرجة القطعية بتاريخ ١٠/١/١٩٧٢ ويدخل منها في سعةالشارع العام مامساحته ٢٥٢ مترا مربعا ، وعلى ذلك فان هذه المساحة تعتبر مستملكة من قبل بلدية اربد بتاريخ ١/١/١٩٧٦ وفقا لاحكام المادة ٢٢ من قانون الاستملاك .

وقد افرزت هذه القطعة من القطعة الاصلية رقم٢٤٨ من نفس الحوض التي كانت مساحتها ٣٠ دونما و ٢٢٣ مترا مربعا وافرزت بتاريخ ٧/١/١٩٦٩ الى القطع ذوات الارقام (٥٣١ — ٥٦٩) وشوارع ، وبلغت المساحـــة المقتطعة من القطعة الاصلية المذكورة للشوارع العامة حسب مخطط التنظيم ٧ دونمات و ٤٦٦ مترا مربعا والمساحةالباقية من القطعة الاصلية بعد افراز الشوارع العامة وهي مجموع مساحات القطع المفرزة منها هي ٢٢ دونما و٧٥٧ مترا مربعا

وحيث انه لايجوز استملاك اي جزء من الارض بلا تعويض اذا سبق وان استملك ربع مساحتهـــا بلا تعويض عملا باحكام المادة ١٥/ج من قانون الاستملاك .

وحيث ان المساحة المقتطعة سابقا للشوارع العامة بلا تعويض من القطعة الاصليـــة هي اقل من ربع مساحتها بما مقداره ٨٩٫٧٥ مترا مربعا ، فان من حق البلدية ان تستملك ايضا بلا تعويض من القطعة رقم ٥٦٨ مساحة محسوبة من الباقي لتكملة الربع القانوني بنسبة مساحة هذه القطعة المفرزة من القطعة الاصلية الى مجموع المساحة الباقية من القطعة الاصلية بعد افراز الشوارع العامة في المرة السابقة اي :—

$$\frac{\text{الباقي لتكملة الربع القانوني}}{\text{الباقي من القطعة الاصلية}} \times \text{القطعة المفرزة} = \frac{٨٩٫٧٥}{٢٢٧٥٧} \times ٩٩١ = ٤ \text{ امتار مربعة}$$

وعلى ذلك فان المالك يستحق التعويض في الاستملاك الاخير عما مساحته ٢٥٢ —٤ = ٢٤٨ مترا مربعا .

وبتاريخ ٤/٥/١٩٧٧ قامت اللجنة باجراء الكشف على الارض المستملكة .

وبعد التداول ومراعاة احكام المادة١٧ من قانون الاستملاك وبالنظر لموقع الارض المستملكة في منطقة تنظيم سكن ب في الجهة الشمالية الشرقية من مدينة اربد على شارع عرضه ٣٠ مترا وبالنسبة لمساحتهـــا وشكلها وطبيعه ارضها وطول واجهتها على الشارع العام فان اللجنـــة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري عليها هو مبلغ اربعة دنانير وخمسماية فلس للمتر المربع الواحد من المساحة المستملكة وذلك بتاريخ ١/٧/١٩٧٥ اي مامجموعه ١١١٦ دينارا.

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ٤/٥/١٩٧٧.

العضو	العضو	الرئيس
معتز البلبيسي	ابراهيم القاسم	كي حداد

قرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظة اربد

الرئيس القاضي السيد تركي حداد

وعضوية السيدين ابراهيم القاسم ومعتز البلبيسي

رقم الطلب — ٧٦/٤٤

رقم القرار — ١٤١

قدم مدير عام دائرة الاراضي والمساحة هذا الطلب بتاريخ ٢٠/٧/١٩٧٦ بواسطة مدير تسجيل اراضي المفرق لتقدير التعويض العادل عن المساحة المستملكة من قطعة الارض رقم ١٢ من حوض رقم ٢ قعيه من اراضي ام القطين/ المفرق لاغراض وزارة الصحة .

وبتاريخ ٢٣/٤/١٩٧٧ قامت اللجنة باجراء الكشف على الارض المستملكة .

وقد تبين ان هذه القطعة مسجلة باسم المالك حمود فارس سليمان الصفدي ومساحتها ٥٢ دونما و ٥٣٥ مترا مربعا وقد استملكت منها وزارة الصحة ١١ دونما و ٢٦٠ مترا مربعا ونشر اعلان الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقـــم ٢٦١١ الصـــادر بتاريـــخ ٢٥/٤/١٩٧٦ ونشر قـــرار الاستملاك في عدد الجريدة الرسمية رقـــم ٢٦٣٠ الصادر بتاريخ ١٠/٦/١٩٧٦ .

وبعد المداولة ومراعاة احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك وبالنظر لموقع الارض المستملكة في الجهة الغربية الجنوبية من قرية ام القطين على الشارع العام المعبد وبالنسبة لمساحتها وشكلها الهندسي وطبيعة ارضها وطول واجهتها على الشارع العام فان اللجنة تقرر ان التعويض العادل عن الاستملاك الجاري عليها هو مبلغ ستون دينارا للدونم الواحد وذلك بتاريخ ١٠/١٢/١٩٧٥ اي ما مجموعه ٦٧٥ دينارا و ٦٠٠ فلس .

قرارا قابلا للاستئناف صدر بالاجماع بتاريخ ٢٣/٤/١٩٧٧ .

العضو	العضو	العضو
معتز البلبيسي	ابراهيم القاسم	تركي حداد

قرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظتي الكرك ومعان

برئاسة السيد صالح الصوراني

وعضوية السيدين عبد الرزاق المعاني وجميل عباسي

رقم القرار / ٧٧/٤

رقم الطلب / ٧٧/١

قدم مدير الاراضي والمساحة بواسطة مدير تسجيل الطفيلة هـذا الطلب بتاريخ ٧٧/١/٢٤ لتقدير التعويض العادل عما مساحته ٧٤٣م٢ من قطعة الارض رقم ٥ وكامل مساحة قطعة الارض رقم (١) من الحوض ٦٦ المورده من اراضي الطفيلة البالغة مساحتها دونمان و ٦٧١ مترا مربعاً وذلك لاغراض وزارة التربية والتعليم .

وفي الجلسة المقررة لهذه الغاية بتاريخ ٧٧/٢/٢٨ وجدت اللجنة ان اعلان الاستملاك قد نشر في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٦١٥ تاريخ ٧٦/٣/٢٥ كما صدر اعلان بالتخلي عن جزء من الارض المستملكة القطعة رقم ٥ وبمقداره ١٧٨٣م٢ في الاعلان الصادر بعدد الجريدة الرسمية رقم ٢٦٧٢ الموافق ٢٠ كانون اول سنة ١٩٧٦ . وان القرار قد نشر في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢٦٦٩ تاريخ ١٩٧٦/١٢/١٥ .

وتوخيا لتحقيق العدالة والوصول لتقدير التعويض العادل قررت اللجنة الكشف على الارض المذكورة حيث تم ذلك بنفس اليوم وتبين لنا ان القطعة رقم (٥) في تملك المدعو محمود ابراهيم المرافي والقطعة رقم (١) في تملك محمود سمور القرعان وانهما مشجرتان بالزيتون والصبر .

واللجنة بعد ان دققت اعلان الاستملاك والمخططات وكافة الاوراق المقدمة اليها من دائرة الاراضي وبعد الاخذ بعين الاعتبار احكام المادة١٧ من قانون الاستملاك بما في ذلك الثمن الذي يدفعه عن الارض شخص راغب في الشراء بتاريخ ٧٦/٦/١٥ والسعر الدارج للاراضي في تلك المنطقة واسعار الاراضي المجاورة وبغض النظر عن اية تحسينات او ارتفاع في القيمة بسبب الاستملاك وبعد الاخـذ بعين الاعتبار نوع التربة وطبيعة موقع الارض فقررت اللجنـة بالاجماع ان التعويض العادل عنها هو :—

١ — بالنسبة للقطعة رقم (١) ١٠ دينار للشجرة الكبيرة و ٨ دنانير لكل شجرة صغيرة و ٦ دنانير لكل شجرة صبر وخمسماية فلس لكل متر طولي من السلسال ودينار واحد لكل متر من القناة وعليه يكون مجموع التعويض العادل للاشجار والمنشآت هو .

٩) شجرات زيتون كبيره ×١٠=١٣٥ دينار
٨) شجرات صغيرة ×٥=٤٠ «
شجرة صبر واحده ×٦=٦ «
١٨٠ متر طولي سلسال ×٥٠٠=٩٠ «
٨٠ متر قنـاه ×١=٨٠ «

كما تقدر قيمة المتر المربـع الواحد من الارض بمبلـغ دينار ونصف وعليـه فيكون التعويض العادل هـو . ١،٥×٣،٦٧١=٥٥٠٦،٥ دينارا وبهذا يكون مجموع التعويض العادل عن هذه الارض وما عليها من منشآت هو ٥٥٠٦،٥+١٣٥+٤٠+٦×٩٠+٨٠=٥٨٥٧،٥ خمسة الاف وثمانمائة وسبعة وخمسون دينارا وخمساية فلس .

٢ — اما بالنسبة للقطعة رقم (٥) فاننا نقدر ان التعويض العادل عن شجرة الزيتون هـو عشرون دينارا وان قيمـة شجرة الصبر هو دينار ونصف وان قيمة متر سلسال الارض هو ثمانماية فلس وعليـه فيكون مجموع التعويض عن الاشجار والسلسال هو (٨) شجرات زيتون ×٢٠=١٦٠ (١٣) شجرة صبر ×١،٥=١٩،٥٠٠ دينارا ونصف (٥٠) متر طولي من السلسال × ٨٠٠=٤٠ دينار كما تقدر قيمـة المتر المربع الواحد من الارض بمبلغ دينار ونصف فيكون التعويض العادل عن هذه القطعة وما عليها من منشآت هو مبلغ ١٣٣٤ دينارا .

قرارا صدر بالاجماع في ١٩٧٧/٢/٢٨ . قابلا للاستئناف .

العضو	العضو	الرئيس
جميل عباسي	عبد الرزاق المعاني	صالح الصوراني

قـــرار

صادرة عن اللجنة البدائية لمحافظتي الكرك ومعان

برئاسة السيد صالح الصوراني

وعضوية السيدين عبد الرزاق المعاني وجميل عباسي

رقم الطلب :—

رقم القرار ٧٧/٩

قدم مدير الاراضي والمساحة بواسطة مدير تسجيل الكرك هذا الطلب لتقدير التعويض العادل للمساحة المستملكة من قطعـة الارض رقم (٢٨) من حـــوض رقـــم (٣) السنينة من اراضي قرية السماكية والمستملكة لاغراض بلدية السماكية والبالغة مساحتها خمسة دونمات .

وفي الجلسة المقررة لهذه الغاية بتاريخ ٩٧٧/٣/٢٩ وجدت اللجنة ان اعلان الاستملاك قد نشر في عددالجريدة الرسمية رقم ٢٢١٠ تاريخ ٦٩/١١/١٥ وان قرار الاستملاك قد نشر في عـــدد الجريدة الرسمية رقم ٢٥٥٨ تاريخ ١٩٧٥/٦/١١ وتوخيا لتحقيق العدالة والوصول لتقدير التعويض العادل قررت اللجنة الكشف على الارض المذكورة حيث تم ذلك في نفس اليـــوم وتبين ان الارض في تملك الســادة سلامـــه سلمان السليمان وسالم عيسى السليمـــان المجازين وشركاهم .

واللجنة بعد التدقيق في اعلان الاستملاك وقراره والمخططات وكافة الاوراق المقدمة اليها من قبل دائرة الاراضى وتقرير الكشف وبعد التداول والاخذ بعين الاعتبار احكام المـــادة ١٧ من قـــانون الاستملاك بما في ذلك اذا بيعت الارض الى شخص راغب في الشراء بتاريخ ٩٧٤/١٢/١٠ والسعر الدارج للاراضي في تلك المنطقة واسعار الاراضي المجاورة وبغض النظر عن اية تحسينات او ارتفاع في القيمة بسبب الاستملاك وبعد الاخذ بعين الاعتبار نوع الارض وطبيعة موقعها . تقرر اللجنة ان التعويض العـــادل عن المساحة المستملكة هو الف دينار اي بواقـــع مائتي دينـــار للدونم الواحد.

قرارا صدر بالاجماع قابلا للاستئناف في ١٩٧٧/٣/٢٩

العضو	العضو	الرئيس
جميل عباسي	عبد الرزاق المعاني	صالح الصوراني

قرار

صادر عن اللجنة البدائية لمحافظتي الكرك ومعان

برئاسة السيد صالح الصوراني

وعضوية السيدين عبد الرزاق المعاني وجميل عباسي.

رقم الطلب — ٤/٧٧

رقم القرار — ٧/٧٧

قدم مدير الاراضي والمساحة بواسطة مدير تسجيل الكرك هذا الطلب لتقدير التعويض العادل للمساحة المستملكة من قطعة الارض رقم ١١ من حوض رقم ٣٢ من اراضي غور الصافي والمستملكة لاغراض طريق العقبة غور الصافي والبالغة مساحتها دونم واحد ، ٢٦٥ مترا مربعا .

وفي الجلسة المقررة لهذه الغاية بتاريخ ٢٨/٣/٩٧٧ وجدت اللجنة ان اعلان الاستملاك قد نشر في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢١١٧ تاريخ ٢٥/٨/٩٦٨ وان قرار الاستملاك قد نشر في عدد الجريدة الرسمية رقم ٢١٢٤ تاريخ ١٠/١١/٩٦٨ وتوخيا لتحقيق العدالة والوصول الى تقدير التعويض العادل قررت اللجنة الكشف على الارض المذكورة حيث تم ذلك في نفس اليوم وتبين انها في تملك السادة سلامه العليان العلي المعاقله وشركاهم .

واللجنة بعد التدقيق في اعلان الاستملاك وقراره والمخططات وكافة الاوراق المقدمة اليها من قبل دائرة الاراضي وتقرير الكشف وبعد التداول والاخذ بعين الاعتبار احكام المادة ١٧ من قانون الاستملاك بما في ذلك اذا بيعت الارض الى شخص راغب في الشراء بتاريخ ١٠/٥/١٩٦٨ والسعر الدارج للاراضي في تلك المنطقة واسعار الاراضي المجاورة وبغض النظر عن اية تحسينات او ارتفاع في القيمة بسبب الاستملاك وبعد الاخذ بعين الاعتبار نوع الارض وطبيعة موقعها . تقرر اللجنة ان التعويض العادل عن المساحة المستملكة هو مائة وستة وعشرون دينارا ونصف اي بواقع مائة دينار للدونم الواحد .

قرارا صدر بالاجماع في ٢٨/٣/١٩٧٧.

الرئيس	العضو	العضو
صالح الصوراني	عبد الرزاق المعاني	جميل عباسي

تنظيم الوزارات

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٥/٥/١٩٧٧ — بالاستناد الى المادة ٤/أ من نظام التنظيم الاداري لوزارة الصحة رقم ٢ لسنة ١٩٧٦ — الموافقه على انشاء مديرية ابنية في وزارة الصحة.

شؤون البلديات

اعلان

عملا باحكام المادة ١/٢٥ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ اعلن ان السادة التالية اسماؤهم قد فازوا بعضوية مجلس بلدي عجلون بالتزكية.

حسن السويلم الصمادي
احمد صالح علي الصمادي
نواف سالم عبد الرحمن الصمادي
حنا الياس سلامه عيسوه
سلمان ابراهيم خليل الربضي
محمد مطلق حسن الصمادي
موسى عايد بركات عويس
رياض نجم عيسى

وزير الشؤون البلدية والقروية
ابراهيم ايوب

اعلان

عملا باحكام المادة ١/٢٥ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ اعلن ان السادة التالية اسماؤهم قد فازوا بعضوية مجلس بلدي النقيرة بالتزكية

بركات محمد الزهير
خالد حرب مناحي
راكان محمد الزهير
شامان مطيع الزهير
سالم محمد حمير الجبور
عواد فلاح مسلم الزهير
سالم نهار مرزوق الجبور
عقله محمد نمر السكران
مكاون بخيت عواد الجبور

وزير الشؤون البلدية والقروية
ابراهيم ايوب

اعــلان

اعلن تعيين السيد جريس حنا صويص نائبا لرئيس بلدية الفحيص وفقا للمادة (١/٣٥) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ .

وزير الشؤون البلدية والقروية
ابراهيم ايوب

اعــلان

اعلن للعموم ان قريةمرو في محافظة اربد هي قرية بالمعنى المقصود من المادة الثانية من قانون ادارة القرى رقم ٥ لسنة ١٩٥٤ .

وزير الشؤون البلدية والقروية
ابراهيم ايوب

اعــلان

اعلن للعموم ان قرية برما في محافظة اربد هي قرية بالمعنى المقصود من المادة الثانية من قانون ادارة القرى رقم ٥ لسنة ١٩٥٤ .

وزير الشؤون البلدية والقروية
ابراهيم ايوب

اعــلان

اعلن للعموم ان قرية الجزازة في محافظة اربد هي قرية بالمعنى المقصود من المادة الثانية من قانــون ادارة القرى رقم ٥ لسنة ١٩٥٤ .

وزير الشؤون البلدية والقروية
ابراهم ايوب

اعــلان

اعلن للعموم ان قرية هام في محافظة اربد هي قرية بالمعنى المقصود من المادة الثانية من قانون ادارة القرى رقم ٥ لسنة ١٩٥٤ه

وزير الشؤون البلدية والقروية
ابراهيم ايوب

اعــلان

اعلن للعموم ان قرية زوبيا في محافظة اربد هي قرية بالمعنى المقصود من المادة الثانية من قانون ادارة القرىرقم٥ لسنة ١٩٥٤ :

وزير الشؤون البلدية والقروية
ابراهبم ايوب

اعــلان

اعلن للعموم ان قرية ام السرب في لواء المفرق/ محافظة اربد هي قرية بالمعنى المقصود من قانون ادارة القرى رقم ٥ لسنة ١٩٥٤

وزير الشؤون البلدية والقروية
ابراهيم ايوب

اعــلان

عملا باحكام المادة السادسةمن قانون البلديات رقم « ٢٩ » لسنة ١٩٥٥ اوافق على قــرار مجلس بلدية الطيبــة رقم «١٥» تاريخ ١٩٧٧/٣/٢٨ المتضمن توسيع حدود منطقة البلدية بحيث تشمل ما يلي :
كامل قطع الحوض رقم « ٥٦ » المربعة من اراضي الطيبة .

وزير الشؤون البلدية والقرويــة
ابراهم ايوب

اعــلان

أعلن نبأ وفاة عضو مجلس بلدي بلعما المرحوم سليمان الشتيوي بتاريخ ١٩٧٧/٤/٢١ وذلك استنادا لاحكام المادة «٣٨» من قانون البلديات رقم « ٢٩ » لسنة ١٩٥٥ .

وزير الشؤون البلدية والقروية
ابراهيم ايوب

مواصفة قياسية

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٥ /٥/١٩٧٧ ــ بالاستناد الى المادة (١٠) من قانون المواصفات والمقاييس رقم (٢٤) لسنة ١٩٧٢ ــ الموافقة على اعتبار المواصفة رقــم (٤٥) التالية (مواصفة البلاط الاسمنتي) مواصفة قياسية الزامية واعتبارها سارية المفعول من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

مواصفة البلاط الاسمنتي

١ ــ المجال   تحدد هذه المواصفات الاشتراطات العامة والخواص الطبيعية للبلاط الاسمنتي .

٢ ــ التعاريف . البلاط نوع من وحدات التكسية ذو سمك صغير نسبيا يصنع من الرمل والاسمنت وقد يكون معها مواد اضافية مثل المساحيق والمواد المكونة ويتكون عادة من طبقتي مختلفتي التركيب وهو ذو اشكال وابعاد مختلفة.

٢/١ التنميل . تشريخ شعري يظهر في وجه البلاطه من ناحية الحواف .

٢/٢ التصديف . تشريخ شعري شبكي الشكل يظهر في جزء من وجه البلاط او في الوجه باكمله .

٢/٣ التشقق . تشريخ شعري يظهر في وجه البلاطه ويبدأ في الحافة متجها نحو الداخل لبضع ملمترات .

٢/٤ التغليق . تشريخ ذو اتجاه مستوي يبدأ في وجه البلاط ويميل نحو الظهر ويقطع غالبا كل السمك ه

٢/٥ التنقير . ظهور حفر في وجه البلاط .

٢/٦ التقشير . انفصال قشري يظهر في وجه البلاط .

٢/٧ التزهير . ظهور املاح على سطحي البلاط .

٣ ــ الاصناف .

٣/١ البلاط الاسمنتي العادي . يصنع اساسا من الرمل والاسمنت ويتكون من طبقتين مختلفتي التركيب ويتكون خليط طبقة الوجه من الرمل والاسمنت البورتلاندي العادي او الابيض او الملون او خليط منهما ، وقــد تكون معها مواد اضافية مثل المساحيق والمواد الملونة ، ويتكون خليط طبقة الظهر من الرمل والاسمنت البورتلاندي العادي .

٣/٢ البلاط الاسمنتي المطعم (الموزايك) يصنع اساسا من الرمل والاسمنت ويتكون من طبقتي مختلفتي التركيب ويتكون خليط طبقة الوجه من الاسمنت البورتلاندي الابيض او الملون او خليط منهما مع كسر الرخام او الجرانيت او غيرها من المواد المماثلة وقد يكون معها مواد اضافية مثل المساحيق والمواد الملونه ويتكون خليط طبقة الظهر من الرمل والاسمنت البوتلاندي العادي .

٤ ــ الاشتراطات العامة .

٤/١ المظهر الخارجي يكون السطح العلوي للبلاطه بعــد الجلي قائم الزوايا مصقولا افقيا خاليا مــن التنميل والتصديف والتشقق والتنقير والتقشير والتزهير والكسور والخدوش .

٤/٢ الرنين . يكون البلاط ذو صوت رنان عند طرقه .

٤/٣ المقطع يكون مقطع البلاط خاليا من اي انفصال جزئي او كلي بين طبقتي الوجه والظهر وتكون كل طبقه منهما متجانسة وخالية من اي فجوات .

٤/٤ المعالجه . يعالج البلاط بعد ان يبدأ في التصلب بتغطيسه تماما في ماء شرب نظيف لمدة لا تقل عن ٢٤ساعه

٤/٥ تكون المكونات الرئيسية للبلاط مطابقة للمواصفات القياسية الخاصة بكل مادة من هذه المكونات .

ـ الاشكال والابعاد .

٥/١ يكون شكل البلاط مربعا كما ويمكن ان يأخذ اشكالا اخرى .

٥/٢ تكون الابعاد والسماكات الشائعة للبلاط بعد الجلي هي :

٢٠٠ × ٢٠٠ × ٢٣ م   ٢٥٠ × ٢٥٠ × ٢٥ م   ٣٠٠ × ٣٠٠ × ٣٠ م

٢٠٠ × ١٠٠ × ١٥ م   ٢٥٠ × ١٠٠ × ١٥ م   ٣٠٠ × ١٠٠ × ١٥ م

٤٠٠ × ٤٠٠ × ٤٠ م   ٤٠٠ × ١٠٠ × ١٥ م

٥/٣ لا تقل سماكة طبقة الوجه للبلاط الاسمنتي العادي والموزايك بعد الجلي والتنعيم عن ٧ م .

٥/٤ الحد الاقصى للتفاوتات المسموح بها في البلاط كما هو موضح في الجدول التالي / ــ

المقاسات	الحد الاقصى للتفاوتات
١ ــ الزوايا/ يقدر عدم مطابقة زوايا البلاط المقرر بمقدار ظل زاوية الانحراف (الفرق بين زاويــة البلاط والزاوية المقررة .	± ٠٠٥ر
٢ ــ استواء الوجه / ويقدر بتحديد مقدار الانحناء (اكبر عمق للتقعير او اعلى قة للتحــديب في الوجــه) وذلك بقياسه في اتجاه اكــبر وتر في البلاطة منسوباً الى طول هــذا الوتر .	± ٤ر٪ بحد اقصى ± ١ م
٣ ــ استقامة الحواف * وتقدر بتحديد مقدار الانحراف في استقامة الحافة منسوبا الى طولها	± ٣ر٪
٤ السماكة الكلية	± ٤٪

* لا يزيد اي شظف بحالة الوجه على ٢ مم طولا ، ٢ مم عرضاً ولا يزيد اي كسر بحواف البلاطة على ٢ مم عند الاركان .

٦ – نسب مكونات الخليط /

يوضح الجدول التالي الحد الادنى لنسب مكونات الخليط حسب صنف البلاط .

اصناف البلاط	طبقة الوجه				الطبقة السفلى	
	اسمنت	رمل	مسحوق	كوارتزد او رخام او غرانيت	اسمنت	رمل
اسمنتي عادي خال من المساحيق.	١	٢	—	—	١	٤
اسمنتي عادي محتوي على المساحيق	٢	٣	١	—	١	٤
اسمنتي مطعم موزاييك						
خال من المساحيق	٢	—	—	٥	١	٤
محتوي على مساحيق	٢	—	١	٤	١	٤

٧ – الخواص الفيزيائية

١/٧ امتصاص الماء / لا تزيد نسبة امتصاص البلاط للماء بالوزن عن ١٠٪ للبلاطة الواحدة .

٢/٧ التآكل /

١/٢/٧ لا يزيد طول شق التآكل للبلاط الاسمنتي عن ١١٠ مم بعد ادارة القرص الف دورة لمدة ٢١ ثانية .

٢/٢/٧ لا يزيد طول شق التآكل للبلاط الموزاييك عن ٩٠ مم بعد ادارة القرص ألف دورة لمدة ٢١ ثانية .

٣/٧ مقاومة الانحناء لا يقل معامل الكسر في الانحناء عن ٦٥ كغم /سم٢ للبلاطة الواحـــدة و٧٥ كغم / سم٢ لمتوسط العينة إ ٥ بلاطات .

٨ – اختيار العينات /

١/٨ يتم اختيار العينات بطريقة عشوائية بحيث تكون ممثلة لكل مجموعة متجانســة من حيث النـــوع والشكل والابعاد واللون وتكون ممثلة كذلك لكل ارسالية من كل مجموعة .

٢/٨ لا تقل العينة المأخوذة من كل مجموعة عن ½ بالالف بحيث لا تقل عن ٥ بلاطات لكل ارسالية ولا يقل مجموع البلاط المأخوذ من جميع الارساليات للمجموعة عن ٢٠ بلاطة .

المصطلحات الفنية

استواء السطح	Surface warping
استقامة الحواف	Rectitude of edge
انحراف	Deviation
تشريخ	Rracking
تصديف	Crazing
تغليق	Fission
تقشير	Scaling
تزهير	Efflorescence
تنقير	Pitting
تنميل	Creepiness

المراجع

المواصفات العامة للمباني والاشغال بوزارة الاشغال العامة
المواصفة القياسية المصرية رقم ٢٦٩
المواصفة القياسية الكويتية رقم ٨

تطبيق القانون الموحد لمقاطعة اسرائيل

قرار رقم ٦ لسنة ١٩٧٧

عملا بالصلاحية المخولة الي من قبل مجلس الوزراء العالي لغايات تطبيق احكام القانون الموحد لمقاطعـة اسرائيل
رقم (١١) لسنة ١٩٥٨ : وتنفيذا لاحكام مبادىء المقاطعة المقررة اقرر ما يلي :—

اولا – شطب اسم الباخرة اليونانية : Erinio

والتي كان اسمها سابقا : Har Gilboa

من القائمة السوداء بعد ان تم تكسيرها .

ثانيا – يسري الحظر المفروض على التعامل مع الشركة الفرنسية : Au Printemps - Prisunic

على شركاتها الفرعية المبينة اسماؤها وعناوينها تاليا :

1— S.I. Du Passage St-Herbland "Sipas"	102, Rue de Provence 75009 Paris
2— Ste Des Grands Magasins De La Nouvelle France.	102, Rue de Provence 75009 Paris
Ste De Participation "Separfi"	61, Rue Caumartin 75009 Paris
3— S.I. Nancy-Ragugraff "S. I. N. R."	102, Rue de Provence 75009 Paris
4— Ste Nanceenne D'Entrepot Ste Joubeert Auto-Silo	102, Ru de Provence 75009 Paris
5— S. O. G. E. R.	102, Rue de Provence 75009 Paris
6— S. I. Nice Garibaldi	102, Rue de Provence 75009 Paris
7— S. I. Des Grandes Arcades	102, Rue de Provence 75009 Paris
8— S. I. De La Rue De sully A Nimes.	5, Rue des Grandes Arcades 67000 Strasbourge
9— Fejaco	126, Rue de Provence 75008 Paris
10— Arce-Vacances	102, Rue de Provence 75009 Paris
11— Ste Savoisienne Et Cie	102, Rue de Provence 75009 Paris
12— S. E. C. N. E. C.	102, Rue de Provence 75009 Paris
13— La Nouveaute Alesienne	36, Rue de Rhone Geneve
14— France-Printemps	102, Rue de Provence 75009 Paris
15— Ste Des Magasins Prisunicsmp	102, Rue de Provence 75009 Paris
16— Ste Saint-Herblain S.A.R.L.	102, Rue de Provence 75009 Paris
17— Soframap	102, Rue de Provence 75009 Paris
18— Ste Savoisienne	102, Rue de Provence 75009 Paris
19— Brambi-Fruit	102, Rue de Provence 75009 Paris
20— Primevere	102, Rue de Provence 75009 Paris
21— Ste Saint-Herbla in et Cie	102, Rue do Provence 75009 Paris
22— Centre Commercial Langueux St-Brieuc	102, Rue de Provence 75009 Paris
23— Ste D'Exploitation De L'Hyperm de Toulouse Purpan	102, Rue de Provence 75009 Paris
24— Ste Mulhousienne De Magasins	102, Rue de Provence 75009 Paris
25— Rome Provence S.A.R.L	102, Rue de Provence 75009 Paris
	4, Rue de Rome 75009 Paris

ثالثا – يستمر ادراج اسم الباخرة الليبيرية : Argus

في القائمة السوداء باسمها الجديد : Poros

وبالجنسية اليونانية .

رابعا – يسري الحظر المفروض على التعامل مع الشركة الهونغ كونغية :
G.T.E. Sylvania Far Eeast Ltd.

على شركتها الفرعية الهونغ كونغية :
G.T.E. Sylvania Far East (Services) Ltd

خامسا – رفع اسم الباخرة اليونانية :
Trinity

والتي كان اسمها سابقا :
Aghios Spyridon

من القائمة السوداء بعد ان التزمت الشركة المالكة لها بعدم مخالفة مباديء المقاطعة مستقبلا .

سادسا ادراج اسم الباخرة الهندوراسية :
Orica

والتي كانت تحمل الجنسية الاسرائيلية باسم :
Avocadocore

في القائمة السوداء بصفة مستديمة باعتبارها اسرائيلية الجنسية اصلا .

سابعا – يستمر ادراج اسم الباخرة الهندورسية :
Condata

والاشرائيلية سابقا باسم :
Tangerincore

على القائمة السوداء بصفة مستديمة تحت اسمها الجديد :
Condata

ثامنا – يسري الحظر المفروض على التعامل مع الشركة الاميركية :
Purolator Inc.

على شركاتها الفرعية التالية .

1— The Carrier Clinic	New Jersey
2— The Carrier Clinin Medical Association	New Jersey
3— Purolator Limited	Canada
4— Prolator Services Inc.	Delaware
5— Militain Venture Group, BV	Holland
6— City Courier, B.V.	Holland
7— Purolator Courier Corp	New York
8— Prolator Courier Corp. of Virginia	Virginia
9 —Purolator Courier Ltd.	Canada
10— Purolator Security Inc.	Texas
11— Nevada Armored Transport Inc.	Nevada
12— Purolator Insurance Co. Ltd.	Bermuda
13— Purolator Services, A.P.S.	Denmark
14— Purolator Services, GMBH	Austria
15— Purolator Services GMBH (Frankfurt) Affiliated Corporations in Cologne Munich, Hamburg, Berlin and Kiel)	Germany
16— Purolator Services Italia, S.P.A.	Italy
17— Purolator Services Limited	England
18— Purolator Services Ltd.	Ireland
19— Purolator Services Sarl	France
20— Purolator Sky Courier Inc.	Delaware
21 —Stant of Canada, Limited	Canada

تاسعا – ادراج اسم الباخرة الفنلندية :
Fisko

في القائمة السوداء لنقلها مواد تموينية الى اسرائيل ، كما ان لها اسم آخر هو :
Koutouriaris S. IV

عاشرا – يستمر ادراج اسم الباخرة اليابانية :
Blue Uranus

على اعتبار انها غيرت جنسيتها الليبيرية سابقا الى الجنسية اليابانية .

حادي عشر – يسري الحظر المفروض على الشركة اليابانيه :
Mitsubish Chemical Industries Ltd

على شركتها اليابانية الفرعية :
Kasei Hoechst Co. Ltd.

ثاني عشر – يسري الحظر المفروض على التعامل مع الشركة الاميركية :
E. W. Bliss Co.

على المجموعة الاميركية الأم :
Gulf & Western Industries Inc.

كما يسري الحظر المفروض على هذه المجموعة على شركتها الفرعية :
Consolidated Cigar Corp.

كما يسري الحظر المفروض على التعامل مع هذه الشركة على فروعها الست التالية :

1. Simon Cigar Co. Ltd.
تنتج السيجار في كندا

2. Consolidated Cigar Corp. of Cayey
تنتج السيجار في بورتوريكو

3. Consolidated Cognas Corporation
تنتج السيجار في بورتوريكو ايضا

4. Filinchbangh Products Inc.
تصنع بعض الادوات واجزاء الآليات والمواد الصابغة – معظم انتاجها يباع الى الشركة الأم

5. Sentinel Pastics Inc.
تعمل في مجال البلاستيك لا سيما العلب التي يوضع فيها السيجار والفم البلاستيك المركب في طرف بعض انواع السيجار

6. N.V. Willem II Sigarenfabriken
تصنع السيجار في هولندا ومصنعها الفرعي في بلجيكا .

ثالث عشر – ادراج اسم الباخرة الالمانية الغربية :
Manchester Faith

سابقا :
EX: Francop

في القائمة السوداء لمخالفتها مباديء المقاطعة بنقلها منتجات اسرائيلية .

رابع عشر – ادراج اسم الباخره السنغافورية :
Bangkok Venture

سابقا
Ocean Trader

في القائمة السوداء لمخالفتها مباديء المقاطعة بنقلها مواد تفيد المجهود الحربي الاسرائيلي .

خامس عشر ادراج اسم الباخرة الليبيرية :
Gold Pilot

في القائمة السوداء لمخالفتها مباديء المقاطعة لانها تعمل لحساب الخط الملاحي الاسرائيلي :
Gold Star Line

ومؤجرة له .

سادس عشر – ادراج اسم الباخرة الهندوراسية :
Omoa

في القائمة السوداء باعتبارها اسرائيلية اصلا تحت اسم :
Lemoncone

سابع عشر ـ ادراج اسم الباخرة الليبيريه : Sea Bird
في القائمة السوداء لمخالفتها مباديء المقاطعة بنقلها منتجات اسرائيلية .

ثامن عشر ـ رفع اسم الباخرة اليونانية : Aegis Kudu
من القائمة السوداء بعد ان تقدمت الشركة المالكة لها بالاقرارات والتعهدات التي تضمن عدم مخالفتها مباديء المقاطعة مستقبلا .

تاسع عشر ـ ادراج اسم الباخرة الليبيرية : Cammelia
في القائمة السوداء لمخالفتها مباديء المقاطعة لانها تعمل لحساب الخط الملاحي الاسرائيلي :
Zim Australia Container Line
ومؤجرة لشركة زيم .

عشرون ـ ادراج اسم الباخرة اليونانية : Michalis
سابقا : EX: Dukesgarth
في القائمة السوداء لمخالفتها مباديء المقاطعة ، لانها مؤجرة لشركه (زيم) الاسرائيلية للملاحة .

واحد وعشرون ـ يسري الحظر المفروض على جميع الشركات والبواخر المبينة اعلاه اعتبارا من التاريخ المحدد لهـا ان وجد ، والا فيعتبر الحظر من تاريخ نشر القرار في الجريدة الرسمية على ان لا يطبق على البضائع التي يثبت انها شحنت من مصدرها الى الاردن قبل تاريخ نفاذ الحظر .

اثنان وعشرون ـ الاعتمادات البنكية المفتوحة لاستيراد اية بضاعة من منتجات الشركات التي يشملهـا الحظر او بواسطتها ، يجب ان تلغى من البنوك كلما امكن ذلك ، على انه لا يجوز تجديد هذه الاعتمـادات اذا انتهت مدتها قبل الشحن بأي حال من الاحوال .

وزير المالية / الجمارك
محمد الدباس

قرار (٧) لسنة ١٩٧٧

عملا بالصلاحية المخولة لي من قبل مجلس الوزراء العالي لغايات تنفيذ احكام القانون الموحد لمقاطعـة اسرائيل رقم (١١) لسنة ١٩٥٨ وتطبيق احكام المباديء العامة لمقاطعة اسرائيل اقرر مايلي :ـ

ولا : حظر استيراد الترانسمسيونات من الشركة المكسيكية :
Transmissiones Y Equipos Mecanicos S.A (Tremec)
والحاصلة على ترخيص بضاعتها من الشركة الاميركيـة فورد المحظورة ، سواء اكان الاستيراد من الشركة المكسيكية مباشرة او عن طريق اي شركة اخرى في اي بلد اجنبي . وذلك اعتبارا من تاريخ ١٦ /٦/١٩٧٧.

نيا : اعتبار موضوع الشركة الايرانية :
واسمها باللاتينية
Sherkat Daroui Shargh Ba Massoulyat Mahdood.
Shargh Pharmaceutical Co. Ltd.
وبالفارسية (شركت داروبي شرف بامسئوليت محدود)
منتهيا الى ان يثبت انها قد امتنعت تعنتا عن استيراد المنتجات العربية الصالحة للتصدير مع مراعاة مايلي :ـ

١ ـ يمنع استيراد المواد الكيماوية والعقاقير الطبية والاجهزة التي تستعمل في العمليات الجراحية والتجهيزات لانجاد الحرائق وادوات المطبخ من الشركة محل البحث وهي السلع التي ثبت للجنة الاقتصادية العربية المشتركة محل البحث تستوردها من اسرائيل .
على ان يشمل المنع كل سلعة اخرى يثبت للجنة المشار اليها ان الشركة محل البحث اصبحت تستوردها من اسرائيل .

٢ ـ في حال استيراد اية سلعة من الشركـة محل البحث غير تلك المنوه بها بالفقرة (١) اعلاه فانه يجب ان يرفق بالبضاعة شهادة منشأ صادرة عن الشركة المصدرة يحدد فيها بان السلعة من منشأ ايراني بحت على ان تكون الشهادة معتمدة من اية بعثة عربية في ايران .

٣ ـ على السلطات الجمركية ضرورة التدقيق في المنتجات التي قد تستورد من الشركة محل البحث للحيلولة دون تسرب اية منتجات اسرائيلية عن طريقها الى البلاد العربية سواء تلك التي شملها المنع او غيرها من السلع الاسرائيلية :

ثالثا : شطب الشركة المونغ كونغيه Isabellia Ltd.
من قائمة الشركات المحظور التعامل معها بسبب تصفيتها وانعدام وجودها القانوني والواقعي .

رابعا : حظر التعامل مع الشركة التركية
J. Taranto Ve Mahdumlari
وعنوانها
860 Sokak 16/A Izmir
والتي تعمل في مجال صناعة المواد الكيماوية باعتبارها مملوكـة للمدعو (Leon Taranto) الصهيوني الميول وبلذا تعتبر الشركة صهيونيـة الميول ، ويسري الحظر على كافـة فروعها ومن بينها مصنعها اينما وجدت والشركات التي تعتبر في حكم الشركـات الام او الفروع لها ، على ان يستمر الحظر معها طالمـا استمرت ميولها الصهيونية وذلك اعتبارا من تاريخ ١٦/٦/١٩٧٧ .

خامسا : ١ — ان الاسم الصحيح للشركة التركية :
Turk Farma Sirketi

المحظور التعامل معها هو :
Turk Farma Ilac Sanayii A.S.

لذا يعتمد هذا الاسم الصحيح الكامل للشركة المذكورة .

٢ — يسري الحظر المفروض على الشركة السالفة الذكر على مصنعها للادوية الذي يحمل اسم :
Biofarma Laboratuari Ltd. S.TI

وعنوانه :
Beyazit Semaver Sok 21

سادسا : ١ — حظر استيراد الادوات والاصناف التالية التي تنتجها الشركة اليابانية
Matsushita Denki Sangyo K.K.

بموجب ترخيص من شركة (R. C. A.) المحظورة سواء حملت العلامة (National) او اية علامة تجارية اخرى .

تلفزيون ملون	Colour T. V.
تلفزيون ابيض واسود	Black & White T. V.
راديو (سوبر هترودين)	Radio (super Hetrodine)
مسجلة	Tape Recorder
حاكي	Phongraph
مضخم صوت	Amplifier
تجهيزات ستوديو	Studio Equipment
ف.ت.ر	V T R
خلية ضوئية ناقلة	Photo-Conductive Cell

٢ — يسري حظر الاستيراد المشار اليه على جميع فروع الشركة او اقسامها .

٣ — يحدد تاريخ ١٨ /٦/ ١٩٧٧ موعد اقصى لتنفيذ هذا الحظر .

سابعا : حظر التعامل مع الشركة الهندية
Napha National Pharmaceuticals

وكافة فروعها اينما وجدت ومن بينها مصنعها الذي يحمل اسمها والكائن في العنوان التالي :—
Napha Cent, Salsette Road
Santa Cruz (East) Bombay - 55

والشركات التي تعتبر في حكم الشركات الام او الفروع وفقا للقواعد المقررة اما الشركات التي تساهم فيها او معها بنسب محددة فسينظر في موضوعها في ضوء القواعد المقررة.

وذلك اعتبارا من تاريخ ١٨ /٦/ ١٩٧٧ .

ثامنا : حظر التعامل مع الشركة الهونغ كونغيه :
Herald Machine Manufacturing Co. Ltd.

وكافة فروعها اينما وجدت والشركات التي تعتبر في حكم الشركات الام او الفروع لها على ان يستمر الحظر طالما استمرت ميولها الصهيونية اما الشركات التي يثبت انها تساهم فيها او معهـــا بنسب مختلفة فتطبق بحقها القواعد المقررة .

وذلك اعتبارا من تاريخ ١٠ /٦/ ١٩٧٧ .

بعا : يسري الحظر المفروض على الشركة السويسرية :
Zenith Time S.A.

على الشركات الفرعية التالية :

انجلترا	1— Zenith Time Ltd.
فرنسا	2— Zenith Time France S. A.
المانيا	3— Zenith Time GMBH.

اشر : يسري الحظر المفروض على الشركة الاميركية :
H.D. Lee Company Inc.

على شركتها الفرعية البلجكية :
H. D. Lee of Belgium S. A.

وعنوانها :
- 2700 - Sint Niklaas/Belgique
Industriepark, 29 FL, BR

حد عشر : يسري الحظر المفروض على التعامل مع الشركة الاميركية :
Viacom International Inc.

شركاتها الفرعية التالية :—

1— Viacom International Pty. Ltd" Formerly Cbs Enterprises Pty. Ltd. (Australia).
2— Viacom S.A. "Formerly Columbia Broadcasting system, CBS (Europe) S.A.
3— Viacom International Ltd.
4— Viacom Canada Ltd. "Formerly CBS Enterprises Canada Ltd.
5— Viacom Video-Audio-Comunicacoes Ltda" Formerly CBS do Brasil Servicos de Televisao., Ltd.
6— Viacom Latino Americana Inc. "Formerly CBS Latino Americana, Inc.
7 —Viacom Japan Inc. "Formerly CBS Japan, Inc.
8— Clear View Cable Systems, Inc.
9— Harin Cable Television, Inc. 11-Tele-Vue Systems, Inc.
10— Nor Cal Cablevision Inc.., 12-Television Signal Corp.

وعلى ان يشمل الحظر كذلك قسم الشركة الام المسمى :
Viacom Enterprises

اثاعشر : ١ — يسري الحظر المفروض على الشركة الاميركية :
Bulova Watch Co. Inc.

وعلى فرعها الشركة السويسرية :
Manufacture Des Montres
Universal Geneve. Perret Freres S.A.

وعنوانها:
CH-1227 Geneve-Carouge, Le
14 - -16, Place D'Arms

٢ — كما يسري الحظر المفروض على الشركة السويسرية :
Manufacture Des Montres
Universal Geneve, Perret Fres S.A.

على فرعها في فرنسا واسمه :
Montres Universal
1 Bis, Rue Der Printemps/78230 Le Peco,
Iason

ثلث عشر : رفع اسم الباخرة اليونانية
Lotus Flower
من القائمة السوداء بعد ان تقدمت الشركة المالكة لها بكافة الوثائق المطلوبة منها .

رابع عشر : يستمر ادراج اسم الباخرة السنغافورية :
Count Jupiter
في القائمة السوداء باسمها الجديد

خامس عشر : يسري الحظر المفروض على الشركة الاميركية : Xerox Corp.

على فرعها الشركة البريطانية : Rank Xerox (Management) Ltd.

سادس عشر : يسري الحظر المفروض على الشركة الانجليزية : Migdal Insurance Co. Ltd.

على فرعها في انجلترا الذي يحمل اسمها وعنوانه : 187 Cranbrook Road, Ilford, Essex

سابع عشر : ادراج اسم الباخرة النمساوية Austrian Exporter

والتي كانت يونانية سابقا باسم (Proteus 2) وسويدية باسم (Floria) في القائمة السوداء لمخالفتها مبادىء المقاطعة بامتناعها عن تقديم سجلات للجهات العربية المختصة .

ثامن عشر : ادراج اسم الباخرة البريطانية (Makaria)

في القائمة السوداء لمخالفتها مبادىء المقاطعة بنقلها مواد تفيد المجهود الحربي الاسرائيلي الى اسرائيل.

تاسع عشر : ان الشركة البريطانية المحظور التعامل معها تحت اسم :

James Scott Electrical Holdings Limited.

قد غيرت اسمها بحيث اصبح : James Scott Engineering Group. Limited.

ولذا يعتمد اسمها الجديد في قرارات الحظر الصادرة بحقها .

عشرون : يستمر ادراج اسم الباخرة السنغافورية : Asd Iris

سابقا Iris باسمها الجديد : Dwejra 11 وبالجنسية المالطية .

واحد وعشرون : اعتبار موضوع الشركة الهندية : A. Gattupalli

منتهيا الى ان يثبت انها امتنعت تعنتا عن استيراد المنتجات العربية الصالحةللتصدير مع مراعاةمايلي:

١ – منع استيراد مادة (Furazolidone) وكذلك المواد الكيماويـــة والصيدلانية من الشركـــة المذكورة وهي المواد التي ثبت للجنة القنصلية العربية المشتركة في الهند انها تستوردهـــا من اسرائيل ، وعلى ان يشمل المنع كل سلعة اخرى يثبت للجنة المشار اليها ان الشركه المذكورة اصبحت تستوردها من اسرائيل .

٢ – في حالة استيراد اية سلعة من الشركة الهندية المذكورة غير تلك التي منعت بموجب الفقـــرة (١) اعلاه ، فانه يجب ان يرفق بالبضاعة شهادة منشأ صادرة عن الشركة المصدرة يحدد فيها بأن السلعة من منشأ هندي ، على ان تكون هذه الشهادة معتمدة من اية بعثة عربية في الهند.

٣ – على السلطات الجمركية ضرورة التدقيق في منتجات الشركة المذكورة للحيلولة دون تسرب اي منتجات اسرائيلية عن طريقها الى البلاد العربية ، سواء تلك التي شملتها احكام منع او غيرها من السلع الاسرائيلية .

ثنان وعشرون : رفع الحظر المفروض على التعامل مع الشركة البوغسلافية (Centroprom) وسائر فروعها اينما وجدت بعد ان سوت وضعها بما لا يتعارض ومبادىء المقاطعة .

ثلاث وعشرون : رفع الحظر المفروض عن التعامل مع الشركة الدانمركية . (System Abstracta A/S.) وسائر فروعها وشركاتها الام وما يعتبر في حكم الفروع او الام لها ؛

اربع وعشرون : يستمر ادراج اسم الباخرة اليونانية : (Paulina) والتي اصبحت تسمى : (Agia Sophia) وبالجنسية القبرصية باسمها وجنسيتها الجديدتين .

س وعشرون: يعتمد اسم الشركة السويسرية المحظور التعامل معها باسم (Treuhand) اسمها الكامل وهو : K.K.L. Treuhand. Gesellschaft واسمها شهوره فيه بالتعامل معها وهو : (KKL Treuhand AG.) في قرارات الحظر الصادرة بحقها .

ن وعشرون : حظر التعامل مع الشركة الفرنسية : Service International De Reservation Et De Tourisme (Sirt).

وعنوانها : 5, Avenue De L'Opera - 75001 Paris

وكافة فروعها اينما وجدت والشركات التي تعتبر في حكم الشركات الام او الفروع لها لانها تمثل شركة زيم الاسرائيلية في فرنسا ، ويسري هذا الحظر اعتبارا من تاريخ ١٩٧٧/٧/١ .

بع وعشرون : حظر التعامل مع الشركة التركية لتسويق المنتجات الاسرائيلية : Temit Temsilcilik "Silvo Hatem"

وعنوانها : Umum Sigorta Han 416 Bahcekapi, Istanbul

باعتبارها صهيونية الميول لانها مملوكة للمدعو Silvo Hatem الصهيوني الميول على انيشمل الحظر سائر فروعها حيثما وجدت والشركات التي تعتبر في حكم الفروع او الام لها، وذلك اعتبارا من تاريخ ١٩٧٧/٧/١ .

ن وعشرون : حظر التعامل مع الشركة الفرنسية : J.F.D. Electronics Europe S.A.

وعنوانها : 1, Rue Louis Boussard 91320 Wissous

باعتبارها صهيونية الميول لانها مملوكة للشركة الاسرائيلية (Micro Electronics Ltd.) على ان يشمل الحظر كافة فروعها اينما وجدت والشركات التي تعتبر في حكم الام او الفروع لها ويسري هذا الحظر اعتبارا من ١٩٧٧/٧/١ .

نع وعشرون : ادراج اسم الباخرة اليوغسلافية (Beli) وسابقا (Platak) على القائمة السوداء بصفة مستديمة ونهائية بعد ان ثبت انه لم يجر تكسيرها ولا تزال تزاول اعمالها خلافاً لما ذكرته سابقا .

لاثـون : ادراج اسم الباخرة الليبيرية (Opal) والتي كـــان اسمها سابقـــا (Beer Sheva) على القائمة السوداء بصفة مستديمة باعتبارها اسرائيلية الجنسية اصلا ؛

واحد وثلاثون : رفع اسم الباخرة اليونانية (Timi) من القائمة السوداء بعد ان تقدمت الشركة المالكة لها بالوثائق والاقرارات التي تضمن عدم مخالفتها مبادىء المقاطعة مستقبلا ؛

ثان وثلاثون : يسري الحظر المفروض على جميع الشركات والبواخر المبينة اعلاه اعتبارا من التاريخ المحدد لها ان وجد ، والا فيعتبر الحظر من تاريخ نشر القرار في الجريدة الرسمية على ان لا يطبق على البضائع التي يثبت انها شحنت من مصدرها الى الاردن قبل تاريخ نفاذ الحظر .

ثلاث وثلاثون : الاعتمادات البنكية المفتوحة لاستيراد اية بضاعة من منتجات الشركـــات التي يشملها الحظـــر او بواسطتها ، يجب ان تلغى من البنوك كلما امكن ذلك ، على انه لا يجوز تجديد هذه الاعتمادات اذا انتهت مدتها قبل الشحن بأي حال من الاحوال .

وزير المالية / الجمارك

محمد الدباس

الأطبـاء

صرحت وزارة الصحة لكـل من الاطباء التالية اسماؤهم بمزاولــة مهنــة الطب البشري ضمن الشروط التي تحددها الوزارة :

الدكتور موسى مصطفى الزغول	الدكتور عبد الرزاق احمد شاهين
" فاروق عزت الزربا	" سعيد حسونه الداشر
" حيدر خليل عمارين	الدكتوره فاتنه عبد المجيد المجالي
" ادم صابر البربراوي	" نادا احمد عمرو الجابري
" عبد الاله سليم الحاج عيد	

تشجيع الاستثمار

استعرض مجلس الوزراء تنسيبات لجنة تشجيع الاستثمار المتخذة في جلستها رقم (٥٤) تاريخ ١٩٧٧/٥/٣ وقرر في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٧٧/٥/١٥ الموافقة عليها بشكلها الذي وردت فيه .

وقائع ومقررات لجنة السير المركزية

في جلستها المنعقدة بتاريخ ١٩٧٧/٥/١١

الحضــور :

معالي السيد سليمان عرار	وزير الداخلية	رئيسا
العميد محمد علي الامين	مدير ادارة الترخيص	عضـو
المقدم محمود مصطفى	مدير ادارة السير	عضـو
السيد فرج الهاشمي	مندوب وزارة الصناعة والتجارة	عضـو
السيد طلال العرموطي	مندوب امانة العاصمة	عضـو
السيد خلف الهواري	مندوب وزارة الاشغال العامة	عضـو
السيد جودت النتشة	مندوب اصحاب سيارات الركاب	عضـو
السيد محمد الهباهبه	مندوب اصحاب السيارات الشاحنة	عضـو
السيد سامي حسن منصور	مندوب نقابة السواقين	عضـو
السيد محمد ابو شحوت	رئيس قسم السير	سكرتيرا

عقدت لجنة السير المركزية اجتماعها برئاسة معالي وزير الداخلية حضرها اعضاء اللجنة المدونة اسماؤهم اعلاه وقد اعتبر الاجتماع قانونيا لتوفر النصاب القانوني واتخذت اللجنة القرارات التالية : ــ

أ ــ نظرت اللجنة في مقررات لجنة السير الفرعية في محافظة اربد وقررت بشأنها ما يلي : ــ

١ ــ الموافقة على ما ورد في البند رقم (١) من المقررات المتضمن الموافقــة على طلب اهالي بلدة ابو اللقين قضاء الكورة السماح للسيد حمد علي الشريده من البلده المذكورة تسيير باص سعة ١٢ــ ١٥ راكب نوع تويوتا على خط اربد / ابو اللقين شريطة تأسيس شركة مساهمة لمن يرغب من اهالي القرية.

- الموافقة على ما ورد في البند رقم (٢) من المقررات المتضمن الموافقة على الطلب المقدم من الساده الحاج محمد صالح حموده وشركاه لتسيير باص نوع تويوتا سعة ١٢ ــ ١٥ راكب على خــط اربد / الاشرفية بالعكس شريطة تأسيس شركة مساهمة من اهالي البلدة .
- الموافقة علي ما ورد في البند رقم (٣) من المقررات المتضمن رفض الطلب المقــدم من السادة عدنان الصالح وحسن الفلاح وعلي عبد العزيز لتسيير باص على خط اربد / دير ابي سعيد / الاشرفية .
- الموافقة على ما ورد في البند رقم (٤) من القررات المتضمن الموافقة على السماح للسيد علي محمد يحيى بتسيير باص ثان على خط المزار اربد وبالعكس .
- الموافقة على ما ورد في البند رقم(٥)من المقررات المتضمن رفض الطلب المقدم من السيد خلف عبدالله العزايزه لتسيير باص على خط الرمثا / اربد وبالعكس .
- الموافقة على ما ورد في البند رقم (٦) من المقررات المتضمن الموافقــة على طلب جمعية واد الريان التعاونية لتسيير باص ثان على خط عرجان باعون / اشتفينا / عجلون وبالعكس .
- الموافقة على ما ورد في البند رقم (٧)من المقررات المتضمن الموافقة على الطلب المقدم من السيد عبدالله ابراهيم القرعان من الطيبه لتسيير باص على خط اربد الطيبه وبالعكس شريطــة تأسيس شركة مساهمة يكون باب الاكتتاب بها مفتوحاً لاهل القرية المذكورة .
- الموافقة على ما ورد في البند رقم(٨) من المقررات المتضمن الموافقة على الطلب المقدم من السيد طايل مصطفى حمدان من كفر اسد لتسيير باص ثان نوع مرسيدس سعــة ٣٥ راكب على خط اربد كفر اسد / صيدور / الخراج وبالعكس .
- الموافقة على ما ورد في البند رقــم (٩) من المقررات المتضمن الموافقة على الطلب المقدم من شركة باصات اربد / الحمه لتسيير باص ثاني على خط اربد / الشونة الشمالية . / العدسية / الحمه وبالعكس .
- الموافقة على ما ورد في البند رقم (١٠) من المقررات المتضمن الموافقــة على الطلب المقدم من السيد مشهور الشريده واخوانه لتسيير باص سعة ١٢ ــ ١٨ راكب نوع تويوتــا على خط اربد / دير ابي سعيد وبالعكس شريطة تأسيس شركة مساهمة يكون باب الاكتتاب بها مفتوحا لمن يرغب .
- الموافقة على ما ورد في البند رقم (١١) المتضمن رفض الطلب المقــدم من السيد شريف يوسف احمد مسايه وشركاه لتسيير باص على خط اربد / سال سعة ١٢ راكب .

ب- نظرت اللجنة في مقررات لجنة السير الفرعية في محافظة البلقاء وقررت بشأنها ما يلي : ــ

- الموافقة على ما ورد في البند رقم (١) من المقررات المتضمن الموافقة على الطلب المقدم من اهالي قرية عيرا لتعديل البند رقم (٢) من قرار لجنة السير الفرعية رقم (٥ ــ أ) المتخذ بتاريخ ١٩٧٦/١٠/١١ بحيث يصبح سعة الباص اثنين وعشرين راكبا بدلا من اثني عشر راكبا .
- بالنسبة لما ورد في البندين رقم (٢) ، (٣) فتقرر اللجنة تأجيل الموافقة للاستيضاح من عطوفة محافظ البلقاء عن سير الخطوط التي سوف توجه الانذارات لاصحابها .
- الموافقة على ما ورد في البند رقم (٤) من المقررات المتضمن الموافقة على الطلب المقدم من السيد فايز زيدان الحدادن لتسيير باص سعة ثمانية عشر راكبـاً على خط ضرار /دير علا / الصوالحه معدى / داميا / الكرامه وبالعكس شريطة تأسيس شركة مساهمة لمن يرغب من اهالي القرى المذكورة .

٤ ـ الموافقة على ما ورد في البند رقم (٥) من المقررات المتضمن رفض الطلب المقدم من السيد عبد الرحمن شريف الذهبي لتغيير اتجاه سير احد باصاته العاملة في مدينة السلط / الى الجامعة الاردنية .

جـ ـ تداولت اللجنة في موضوع القرار الصادر عن لجنة السير المركزية بتاريخ ١٩٧٦/٩/١٤ بند رقم (٣) المتضمن اشتراط ملكية عشرة سيارات عمومية لكل طالب ترخيص لفتح مكتب تكسي جديـــد قررت اللجنة تعديل قرارها المشار اليه بحيث يصبـــح عدد السيارات المطلوب امتلاكها للحصـــول على الترخيص خمس سيارات جديدة فقط .

د ـ نظرت اللجنة في الاستدعاء المقدم من السيد سالم مجلي المعايطه . ورفقاه وكتاب عطوفة محافظ الكـــرك رقم ١٩٧٧/١٢/٢ تاريخ ١٩٧٧/٥/٩ قررت الموافقة عـــلى تعديل قرارها الصادر بتاريخ ١٩٧٧/٢/١٤ فقرة (د) بند رقم (٨) بحيث تحدد حمولة الباص بعشرة ركاب بدلا مـــن ثمانيـــة عشر راكبا .

مندوب وزارة الأشغال العامة — عضو
مدير ادارة السير — عضو
مدير ادارة الترخيص — عضو
سليمان عـرار — وزير الداخلية — رئيس لجنة السير المركزية

مندوب السواقين — عضو
مندوب اصحاب سيارات الركاب — عضو
مندوب وزارة الصناعة — عضو
مندوب امانة العاصمة — عضو

رئيس قسم السير — سكرتيرا
مندوب اصحاب السيارات الشاحنه — عضو

موافـــق سلطة الترخيص
١٩٧٧/٥/١٤

امر دفاع رقم (٦) لسنة ١٩٧٧

استنادا الى الصلاحيات المخولة الي بموجب امر الدفاع رقم (٢) لسنة ١٩٧٤ . واستنادا الى نص المادة الخامسة من نظام الدفاع رقم (٦) لسنة ١٩٣٦ (نظام الامن الاقتصادي) اقرر ما يلي : ـ

١- تعويم سعر بيع الدجاج اللاحم في كافة انحاء المملكة اعتبارا من تاريخ ١٩٧٧/٥/١٦ من المزارع والمستهلكين .
٢- يلغي هذا الامر اي امر يتعارض ومضمونه .
٣- كل من يخالف هذا الامر يعرض نفسه للعقوبات المشار اليها في النظام المذكور اعلاه .

وزير التمـوين
مروان القاسم

امر دفاع رقم (٧) لسنة ١٩٧٧

استنادا الى الصلاحيات المخولة الي بموجب امر الدفـــاع رقم (٢) لسنة ١٩٧٤ واستنادا الى نص المادة الخامسة من نظـــام الدفـــاع رقم (٦) لسنة ١٩٣٩ (نظـــام الأمن الاقتصادي) .

اقرر ما يلي : ـ

١- يمنع استيراد لحم الدجاج مجمدا وطازجا ومبردا .
٢- يستثنى من احكام البند رقم (١) الارساليات التي فتح بها اعتماد او شحنت قبل صدور هذا الامر .
٣- يعمل بهذا الامر اعتبارا من تاريخ ١٩٧٧/٥/٢٩ .
٤- يلغي هذا الامر اي امر او قرار او تعليمات صادرة بهذا الشأن بالمدى الذي يتعارض مع مضمون هذا الامر .
٥- كل من يخالف هذا الامر يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في النظام المشار اليه اعلاه .

وزير التموين
مروان القاسم

قرار رقم (٧) لسنة ١٩٧٧

استنادا الى المادة (١٤) من نظام التموين رقم (٢٤) لسنة ١٩٧٤ اقرر ما يلي : ـ

١- يحدد سعر بيع اللحوم الطازجة التي تستوردها وزارة التموين والمباعة للمطاعم مباشرة مـــن الوزارة بسعر دينار وخمسين فلسا للكيلو غرام الواحد .
٢- يحظر على جميع القصابين بيع اللحوم المستوردة لحساب وزارة التموين الى المطاعم وفي حالة ضبط كمية مـــن اللحوم المذكورة في احد المطاعم فيعتبر الجزار البائع وصاحب المطعم مخالفين .
٣- يعتبر هذا القرار ساري المفعول اعتبارا من ١٩٧٧/٥/١٢ :
٤- يلغي هذا القرار اي قرار سابق يتعارض مع مضمونه .
٥- كل من يخالف هذا القرار يعرض نفسه للعقوبات المشار اليها في النظام المذكور اعلاه .

وزير التموين
مروان القاسم

امر دفاع رقم (٩) لسنة ١٩٧٧

صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨

عملا بالصلاحيات المخولة الي بمقتضى نظام الدفـــاع رقم (٥) لسنة ١٩٤٨ أقرر منع دخول وتداول « القرآن الكريم » (طباعة ايران عام ١٣٦٦ هـ) في المملكه الاردنية الهاشمية .

فأرجو من السلطات المختصة تنفيذ ذلك .

١٩٧٧/٥/٢٣

المدير العـام للمطبوعات والنشر
احمد العتـوم

المحامون الشرعيون

المحامون الشرعيون الذين دفعوا رسوم المحاماة الشرعية لسنة ١٩٧٧

السيد محمد غازي احمد سماره
السيد مأمون المحايرى
السيد رياض حسين عبد الكريم
السيد فتحي راغب علي الداهودي
السيد غالب حيدر الحمد
السيد سليم حماد سليمان ابو غليون
السيد جواد يونس
السيد يوسف المبيضين
السيد جبريل ابو سريه
السيد جاسر سلامه بشار جاسر
السيد خلف موسى مساعده
السيد احمد محمد العقايله
السيد محمد اسحق رشيد مسوده
السيد موسى جبريل عوض
السيد محمد خير حسين عبد العزيز

الشركات

اعلانات صادرة عن مدير الشركات والتسجيل التجاري

مراقب الشركات السيد معاويه الخماش

أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة باصات عيرا الاهلية قد تسجلت تحت رقم ٦٤٩ تاريخ ١٢/٥/١٩٧٧ حسب التفاصيل التالية : --

١ ـ شركة باصات عيرا الاهلية

٢ ـ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم

الاسم	الصفة	الجنسية	العنوان
أ ـ علي السعد النزال	شريك عام	اردني	عيرا
حسن فلاح الاحمد	" "	"	"
عواد الاحمد العبدالله المحاسنه	" "	"	"
نمر عبدالله الحمد الحراريه	" "	"	"
سالم ذيب العرمان	" "	"	"
عبد الهادي فظيان الكايد	" "	"	"
مشهور سليمان قبلان	محدود المسؤولية	"	"
عبدالله موسى محمد الموسى	" "	"	"
عيد محمد عيد	شريك عام	"	"
سالم محمود مكيد العلوان	محدود المسؤولية	"	"
طلال عبد الرحيم مفضي المفلح العلاوين	" "	"	"
محمد حمدان الغثيان	شريك عام	"	"
نواف عبدالله الصالح	" "	"	"
يوسف عبدالقادر السعد	" "	"	"
خلف مرزوق الفندي	" "	"	"
احمد مفلح الاحمد	" "	"	"
سعد علي العرمان	" "	"	"
محمد ماضي الكايد	" "	"	"
عبد الرحيم عبد المهدي السلام	" "	"	"
مفلح حسين العبد المهدي	" "		

مركز الشركة الرئيسي : عيرا قضاء السلط

مقدار رأسمال الشركة : اربعة الاف وخمسماية دينار

اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها علي السعد النزال حسن الفلاح الاحمد سعد العلي العرمان نمر العبدالله الحمد سالم ذيب العرمان عبد الهادي فظيان الكايد مجتمعين الامور الادارية والامور الاخرى اما الامور المالية حسن الفلاح الاحمد خلف مرزوق الفندي يوسف عبدالقادر السعد محمد حمدان الغثيان مجتمعين .

تاريخ ابتداء العمل ١٩٧٧/٥/١٢

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة ريالكو للتجارة والتعهدات والمسجلة تحت رقم ٤٠٤٣ تاريخ ١٩٧٥/١٢/٢٠ قد فسخت باتفاق الشركاء .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة صقر للتعهدات العامة قد تسجلت لدي تحت رقم (٥٦٦٥) تاريخ ١٢ / ٥ / ١٩٧٧ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة صقر للتعهدات العامة والتجارة

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — وجيه علي صقر شنك اردني عمان
: ب — امنه محمد عبد شنك اردني عمان

٣ — غايات الشركة : استيراد وتصدير وتعهدات عامة حديد خشب مواسير
: وان تقترض اي مال ضروري لاشغالها او ما يتعلق بها
: وان تكسب وتشتري وتمتلك اي اموال او حقوق او
: خلافه وان تقوم بأعمال الوسطاء والوكلاء وان تقوم بأي
: عمل يفيدها مباشرة او غير مباشرة شريطة ان لا يكون
: شراء الاراضي بقصد الاتجار بها

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمــان

٥ — مقدار رأسمال الشركة : خمسة الاف دينار

٦ — مدة الشركة : غير محدودة

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : وجيه علي صقر شنك منفردا في الامور المالية والادارية والادارية والامرر الاخرى

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٥/١٢

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة مشغل سنابل للخياطه قد تسجلت لدي تحت رقم (٥٦٦٧ (تاريخ ١٩٧٧/٥/١٢ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة مشغل سنابل للخياطة

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — خالد عبدالقادر محمد حمد الله اردني عمان
: ب — احمد عبدالقادر حمد الله اردني عمان

٣ — غايات الشركة : خياطه البنطلون والتنورة

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان

٥ — مقدار رأسمال الشركة : الفي دينار

٦ — مدة الشركة : غير محدودة

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنهــا : الشريكين مجتمعين ومنفردين

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٥/١٢

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة الاغوار للتخليص على البضائع قد تسجلت لدي تحت رقم٥٦٦٩ (تاريخ ١٩٧٧/٥/١٢ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة الاغوار للتخليص على البضائع

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — محمد عثمان ابوعنقورشواهين اردني عمان
: ب — خليل عثمان ابو حماد اردني عمان

٣ — غايات الشركة : تخليص البضائع واعمال الترانزيت والتعهدات

٤ — مركز الشركة الرئيسي : الرمثا ويجوز فتح فروع لها داخل المملكة الاردنية وخارجها

٥ — مقدار رأسمال الشركة : ستماية دينار

٦ — مدة الشركة : غير محدودة

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنهــا : محمد عثمان ابو عنقور

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٥/١٢

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة المعدات الاردنية والمسجلة تحت رقم ٨٧٨ تاريخ ١٩٦٥/٥/١٧ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — زيادة رأسمال الشركة بحيث يصبح رأسمالها خمسة الاف دينار .

٢ — التغيير الحاصل في حصص الشركاء :

الاسم	الحصة بعد التغيير / دينار
عمر سعيد غنيم	٢٥٠٠
احمد حسن ابو شموط	٢٥٠٠

تاريخ التغييرات ١٩٧٧/٥/١٢ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركةالمختار للالبسة المستعملة والمسجلة تحت رقم ٤٢٣٣ تاريخ ٩٧٦/٢/٢ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — تغيير اسم الشركة : بحيث يصبح الاسم شركةالمختار للالبسة المستعملة والجديدة

٢ — تعديل غايات الشركة : بحيث تصبح الغايات تجارة الالبسة المستعملة والجديدة

٣ — زيادة رأسمال الشركة : بحيث يصبح رأسمالها خمسة الاف دينار .

٤ — التغيير الحاصل في حصص الشركاء:

الاســــم	الحصة بعد التغيير / دينار
عبد الكريم ابراهيم الشلمه	١٧٠٠
تركي عبد الهادي الزيدية	١٧٠٠
ابراهيم عبد الكريم ابراهيم الشلمه	١٦٠٠

تاريخ التغييرات ١٩٧٧/٥/١٠ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة الاسمر للنوفوتية قد تسجلت لدي تحت رقم (٥٦٩٨) تاريـخ ١٩٧٧/٥/٢١ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة الاسمر للنوفوتية

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — محمود عطية احمد الاسمر اردني عمان

: ب — عطية خليل عطية احمد " "

٣ — غايات الشركة : نوفوتية والبسة جاهزة .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : الفي دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــا : محمود عطية احمد الاسمر منفرداً في كافة الامور .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٥/٢١ .

• أعلن بأن الشركة العادية المحدودة شركة نقليات السلام والمسجلة تحت رقم ٣٦٠ قــد اجرت التغييرات التاليـــة : —

١ — تغيير اسم الشركة شركة محيسن للتجارة والنقل .

٢ — انضم الى الشركة جمال عمر سليم المحيسن كشريك عام اردني برأسمال وقدره خمسة الاف دينار

٣ — التغيير الحاصل في حصص الشركاء : —

اسم الشريك	الحصة بعد التغيير / دينار
الحاج عمر سليم عودة المحيسن	٥٠٠٠
عبد الجليل سليم المحيسن	٥٠٠٠
احمد سليم المحيسن	٥٠٠٠
جمال عمر سليم المحيسن	٥٠٠٠

تاريخ التغييرات : ١٨/٥/١٩٧٧ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة مناشير بيت المقدس الاردنية قد تسجلت لدي تحت رقم (٥٦٩٧) تاريخ ٢١/٥/١٩٧٧ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة مناشير بيت المقدس الاردنية .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — محمد عايد مطر غيث اردني عمان

: ب — عمران ابراهيم محمد ابو حمدية " "

جـ — اسحق سعيد عليان " "

د — محمداسعدابراهيم ابو حمدية " "

٣ — غايات الشركة : مناشير لقص الحجر

٤ — مركز الشركة الرئيسي : ماركا الشمالية .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : خمسة الاف دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــا : الشركاء مجتمعين ومنفردين .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ٢١/٥/١٩٧٧ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة محلات الامل والمسجلة تحت رقم ٤٤٦٠ تاريخ ٦/٣/١٩٧٧ قد اجرت التغيرات التالية : —

١ — انسحب من الشركة كل من وليد مصطفى محمد ابو شادوف وطلعت فهيم نمر داود .

٢ — انضم الى الشركة كل من عدنان عبد الكريم مصطفى ملاح اردني من الرصيفة براسمال ٣٠٠ دينار وخالد عبد الكريم ملاح اردني من الرصيفة برأسمال ٣٠٠ دينار .

٣ — التغيير الحاصل بالمفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها الشريكين مجتمعين ومنفردين .

تاريخ التغييرات ٢١/٥/١٩٧٧ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة هلسة للتخليص والخدمات العامة قد تسجلت لدي تحت رقم (٥٦٩٤) تاريخ ٢١/٥/١٩٧٧ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة هلسة للتخليص والخدمات العامة .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — شفيق جريس هلسة اردني عمان

: ب — وديع جريس هلسة " "

٣ — غايات الشركة : تخليص البضائع والخدمات العامة .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع لها في كافة مدن المملكة .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : اربعة الاف دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة والتوقع عنهـــا : الشريكان مجتمعان ومنفردان .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٥/٢١ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة كوينز ميوزك قد تسجلت لدى تحت رقم (٥٦٩٥) تاريـــخ ١٩٧٧/٥/٢١ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة كوينز ميوزك .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — عبد الوهاب حسني العطعوط اردني عمان

: ب — عبد الله حسني العطعوط " "

جـ — عبد الرحمن عبده شعبان " "

٣ — غايات الشركة : بيع اشرطة تسجيل واسطوانات والالات موسيقية وعازفة

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان .

٥ – مقدار رأسمال الشركة : الف وخمسماية دينار .
٦ – مدة الشركة : غير محدودة .
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــا: عبد الوهاب العطعوط منفرداً .
٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٥/٢١ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة ج ن ج للتجارة والمسجلة تحت رقم ٢٢٧٥ تاريخ ١٩٧٤/٧/٢٥ قد اجرت التغييرات التالية : –
١ – تعديل غايات الشركة : بحيث تصبح الغايات ملبوسات بالمفرق والجملة ووكالة دعاية واعلان .
تاريخ التغييرات ١٩٧٧/٥/٢١ .

• أعلن بأن الشركة المساهمة الخصوصية شركة تايكي للفنادق المساهمة المحدودة والمسجلة تحت رقم ٣٧٠ قد قررت باجتماعها المنعقد الغير عادي ١٥ /٧ /١٩٧٧ زيادة رأسمال الشركة بحيث يصبح رأسمال الشركة اربعماية الف دينار .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة الحميدي وسلامة التجارية قد تسجلت لدي تحت رقـــم (٥٦٣٩) تاريخ ١٠ /٥ /٢٩٧٧ حسب التفاصيل التالية : –
١ – اسم الشركة : شركة الحميدي وسلامة التجارية .
٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ – الحميدي زعل كنيعان الفايز اردني منجا
ب – سلامة محمد منيفي ابو صعليك » »
٣ – غايات الشركة : تجارة عامة .
٤ – مركز الشركة الرئيسي : منجا .
٥ – مقدار رأسمال الشركة : خمسة الاف دينار .
٦ – مدة الشركة : غير محدودة .
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــا: الحميدي زعل كنيعان الفايز او من يفوضه خطياً .
٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٠ /٥ /١٩٧٧ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة مرود لنقل الركاب قد تسجلت لدي تحت رقم (٦٤٤) تاريخ– ١٩٧٧٥/٥ حسب التفاصيل التالية : –
١ – اســم الشركة : شركة مرود لنقل الركاب .

٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : –
أ – محمد سعد عبدالقادر المعاسفة شريك عام اردني الكرك
ب – فرحان نايف محمد المجالي » » » »
جـ – هايل نايف محمد المجـالي محدود المسؤولية » »
د – سطام احمد نايف المجـالي » » » »
٣ – غايات الشركة : نقل الركاب بين قرى مرود ومدين والمشريفة وبالعكس .
٤ – مركز الشركة الرئيسي : مرود ويجوز فتح فروع لها في داخل المملكة .
٥ – مقدار رأسمال الشركة : ١٥٠٠ دينار .
٦ – مدة الشركة : غير محدودة .
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــا: فرحان نايف محمد المجالي منفردا .
٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٥/٥ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة مغربي وجعبة لتوضيب الخضار والفواكه واستيراد السيارات ولوازمها قدتسجلت لدي تحت رقم (٥٦٤١) تاريخ ١٩٧٧/٥/٥ حسب التفاصيل التالية : –
١ – اسم الشركة : شركة مغربي وجعبة لتوصيب الخضار والفواكه واستيراد السيارات ولوازمها .
٢ – اسماء الشركـــاء وجنسياتهـــم وعناوينهـــم :
أ – عبد الله صبري الجعبة اردني عمان
ب – عمر محمد المغربي » »
٣ – غايات الشركة : توصيب الخضار والفواكه وتعبئتها والمواد التموينية واستيراد لوازم السيارات .
٤ – مركز الشركة الرئيسي : عمان .
٥ – مقدار رأسمال الشركة : ٥٠٠٠ دينار .
٦ – مدة الشركة : غير محدودة .
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــا: الشريكين مجتمعين ومنفردين .
٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٥/٥ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة الشركة العربية الاردنية للتجارة والصناعة (جوركو) والمسجلة تحت رقم (٤٠٠٩) قد اجرت التغييرات التالية : –
١ – انسحب من الشركة عدنان يوسف ابراهيم مسعد / عمر اسماعيل العسود .
٢ – انضم الى الشركة شركة عسود ومسعد التجارية اردنية برأسمال وقدره خمسة عشر الف دينار .
٣ – زيادة رأسمال الشركة الى ٣٧٥٠٠ دينار .

٤ — التغير الحاصل في حصص الشركاء : —

الاســـــم	الحصة بعد التغير / دينار
مصطفى احمد عطية	٧٥٠٠ دينار
رمضان جاد الله زيتون	٧٥٠٠ دينار
يوسف ابراهيم مسعد	٧٥٠٠ دينار
شركة عسود ومسعد التجارية	١٥٠٠٠ دينار

تاريخ التغييرات : ١٩٧٧/٥/٩

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة العربية للتجارة والاعمار قد تسجلت لـــدي تحت رقم (٥٦٨٤) بتاريخ ٢١ / ١٩٧٧/٥ حسب التفاصيل التالية :—

١ — اســـم الشركة : الشركة العربية للتجارة والاعمار .

٢ — اسماء الشركـــــاء وجنسياتهـــم وعناوينهـــم :

	الاسم	الجنسية	العنوان
أ —	فؤاد توفيق قطـــان	اردني	عمان
ب —	نوال فؤاد قطـــان	اردنية	»
ج —	مرغريت قطـــــان	»	»
د —	انطون توفيق قطـــان	اردني	عمان
هـ —	عائدة توفيق قطـــان	اردنية	»
و —	ليلى توفيق قطـــان	لبنانية	»
ز —	زين توفيق قطـــان	اردنية	»

٣ — غايات الشركة : جميع الاعمال التجارية الاستيراد والتصدير والتعهدات والوكالات والكمسيون ووكالات التأمين على اختلاف انواعـــــه .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع لها في كافة مدن المملكة الاردنية وخارجهـــا .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : ثمانون الف دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــا : فؤاد توفيق قطان منفردا او اي شريك من الشركاء الباقين مجتمعين في الامور الادارية والمالية والبنكية والقضائية . وتوكيل المحامين والامور الاخرى .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٥/٢١ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة تريكو نابلس والمسجلة تحت رقم(٤٥٢٠) تاريخ ١٩٧٧/٥/١٩ قـــد اجرت التغييرات التالية : —

١ — تغيير اسم الشركة بحيث تصبح شركة تريكو طولكرم .

٢ — انضم الى الشركة الشريك يحى احمد العبد يحى اردني برأسمال وقدره (٩٠٠٠)دينار .

٣ — اصبحت حصة كل من الشركاء ٩٠٠٠ دينار .

٤ — التغيير الحاصل بالمفوضين بالتوقيع عن الشركة الشركاء مجتمعين ومنفردين .

تاريخ التغييرات ١٩٧٧/٥/٢٣ .

• أعلن بأن الشركة المساهمة الخصوصية شركة بورتاهومز لصنع البيوت المتنقلة المساهمة المحدودة قد تسجلت لدي تحت رقم ٤٧٣ تاريخ ١٩٧٧/٥/٨ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة بورتاهومز لصنع البيوت المتنقلة المساهمة المحدودة

٢ — مركز الشركة : عمان ويجوز للشركة انشاء فروع لها في داخل المملكة الاردنية وخارجها .

٣ — غايات الشركة :

أ — لانشاء واقامة مصنع وصنع وتجميع وتركيب وبيع وتصدير وحدات جاهزة متنقلة لاستعمالها كمساكن ومدارس ومكاتب وفنادق ومطابخ ومطاعم وعيادات واغراض اخرى مشابهة .

ب — لاستيراد وشراء المواد الخام والمواد المصنعة والغير مصنعة والتي تدخل في تصنيع وتجميع وتركيب الوحدات المذكورة في الفقرة (أ) اعلاة استيراد وشراء المواد الخام المصنعة والغير مصنعة والتي تدخل في تصنيع وتجميع وتركيب الوحدات المذكورة .

جـ — لاستيراد وشراء والحصول بطريق المبادلة او الاجازة او بأي طريق اخر واقتناء الماكنات والمعدات او تجهيزات او بضاعة واية اموال اخرى منقولة او غيرمنقولة مناسبة لاعمال الشركة شريطة ان لايكون شراء الاراضي بقصد الاتجار بها .

٤ — رأسمال الشركة : يتكون رأسمال الشركة من ماية وعشرون الف دينار مقسم الى اثني عشر الف سهم قيمة كل سهم عشرة دنانير

٥ — اسماء مؤسسي الشركة ومقدار مساهمتهم : —

اسم المؤسس	مقدار المساهمة
جون سلدرلاند	٥٤٠٠ سهم
عبد الرحمن الباملي	٥٤٠٠ سهم
مكرم شريف الزعبي	١٢٠٠ سهم

٦ — مسؤولية المساهمين : تكون الشركة وحدها مسؤولة عن ديونها والتزاماتها وخسائرها ولايكون المساهمون مسؤولين شخصيا عن خسائر الشركة والتزاماتها

٧ — ادارة الشركة : يتولى ادارة الشركة مدير او هيئة مديرين حسب القرار الذي يضعه المساهمون لذلك ويشترط لعضوية القرار الذي يضعه المساهمون لذلك ويشترط لعضوية القرار الذي هيئه المديرين ان يكون مالكا لخمسماية سهم

٨ — مدة الشركة : غير محدودة

٩ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٥/٨

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة طوقان اخوان والمسجلة تحت رقم (٤٢٢٤) تاريخ ١ /٢ /١٩٧٦ .
قد اجرت التغييرات التالية :

١ – زيادة رأسمال الشركة بحيث يصبح خمسة الاف دينار .

٢ – تعديل غايات الشركة بحيث تصبح الغايات تجارة الزجاج والمرايا والبراويز ومشتقاتها وتوابعها استيراد وتصدير .

٣ – التغيير الحاصل في حصص الشركاء :

الاسم	الحصة بعد التغيير / دينار
محمد حسن حمزة محمود طوقان	٢٥٠٠
صبري حمزة محمود طوقان	٢٥٠٠

تاريخ التغييرات ١٠ /٥ /١٩٧٧ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة ماجيك ساوند قد تسجلت لدي تحت رقم (٥٦٩٦) تاريخ ٢١ /٥ /١٩٧٧ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة	:	شركة ماجيك ساوند .		
٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم	:	أ – عبد الله حسني عبد الفتاح العطعوط	اردني	عمان
	:	ب – عبد الوهاب حسني عبدالفتاح العطعوط	"	"
٣ – غايات الشركة	:	بيع اشرطة التسجيل .		
٤ – مركز الشركة الرئيسي	:	عمان .		
٥ – مقدار رسمال الشركة	:	اربعماية وخمسون ديناراً .		
٦ – مدة الشركة	:	غير محدودة .		
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	:	الشريكين مجتمعين ومنفردين .		
٨ – تاريخ ابتداء العمل	:	١٩٧٧/٥/٢١ .		

• أعلن بأن الشركة العادية العامة للشركة الفنية للخدمات المطبعية والمسجلة تحت رقم ٤٥١٩ تاريخ ٩٧٧/٣/٢٣ قد اجرت التغييرات التالية : –

١ – زيادة رأسمال الشركة بحيث يصبح رأسمال تسعة الاف دينار .

٢ – التغيير الحاصل في حصص الشركاء :

	الحصة بعد التغيير / دينار
فيوليت حنا فليفل	٣٠٠٠ دينار
سليمان وديع حداد	٣٠٠٠ دينار

٣ – انضم الى الشركة سامي سلمان مطالقة اردني من عمان برأسمال ٣٠٠٠ دينار .

تاريخ التغييرات ١٩٧٧/٥/٢١ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة محطة القدس للمحروقات والمسجلة تحت رقم (٢٨٧٧) قد فسخت بسبب وفاة شريك وبقاء شريك واحد .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة دنيا الكرنفال والمسجلة تحت رقم ٤١٩ تاريخ ١٩٧٧/٥/٦ قد اجرت التغيرات التالية : –

١ – تعديل غايات الشركة: بحيث تصبح الغايات تجارة الادوات المنزلية والعاب الاطفال والمفروشات والتلفزيونات والثلاجات والغسالات والراديوات والمسجلات .

تاريخ التغيرات : ١٩٧٧/٥/٨ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة الشميساني التجارية قد تسجلت لدي تحت رقم (٥٦٣٩) تاريخ ١٩٧٧/٥/٤ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة	:	شركة الشميساني التجارية .		
٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم	:	أ – عماد عادل خرينو	اردني	عمان
	:	ب – مالك فوزي عازر	"	"
٣ – غايات الشركة	:	القيام بأعمال البقالة وفتح مقهى رصيف .		
٤ – مركزالشركة الرئسي	:	عمان .		
٥ – مقدار رأسمال الشركة	:	خمسة الاف دينار .		
٦ – مدة الشركة	:	غير محدودة .		
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	:	في جميع الامور الشريكان عماد عادل خرينو ومالك فوزي عازر مجتمعين او من ينيبا عنهما مجتمعين .		
٨ – تاريخ ابتداء العمل	:	١٩٧٧/٥/٤ .		

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة سلامة و شاويش للحدادة قد تسجلت لدي تحت رقم (٥٦٣٨) تاريخ ١٩٧٧/٥/٤ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة	:	شركة سلامة وشاويش للحدادة .		
٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم	:	أ – بسام سليم سلامة	اردني	عمان
	:	ب – احمد مصطفى سليم الشاويش	"	"
٣ – غايات الشركة	:	تعاطي اعمال الحدادة .		
٤ – مركز الشركة الرئيسي	:	عمان .		
٥ – مقدار رأسمال الشركة	:	خمسماية دينار .		
٦ – مدة الشركة	:	غير محدودة .		
٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	:	الشريكان مجتمعان .		
٨ – تاريخ ابتداء العمل	:	١٩٧٧/٥/٤ .		

• أعلن بأن الشركة المساهمة الخصوصية شركة الكترولكس جوردن التجارية المساهمة المحدودة قد تسجلت لدي تحت رقم (٤٧٠) تاريخ ١٩٧٧/٥/٥ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة الكترولكس جوردن التجارية المساهمة المحدودة .

٢ — مركز الشركة : عمان وللشركة الحق بفتح مكاتب وفروع لها وتعاطي اعمالها في جميع انحاء المملكة

٣ — غايات الشركة : تركيب والمتاجرة وشراء وبيع واستيراد وتصدير والسمسرة بكافة الادوات المعدنية ومعدات المطبخ اللازمة للبيوت والتركيبات المعدنية ومعدات الغسيل التجارية وبصورة عامة جميع المعدات والادوات اللازمة للبيوت والفنادق والمستشفيات والمدارس وغيرها من المؤسسات العامة بالجملة والمفرق داخل المملكة الاردنية وخارجها واجراء التعاقد بشأن ما ذكر ولها ان تزاول جميع الاعمال والنشاطات المتوافقة والمتلازمة مع ما تقدم وان تتعاطى اية اعمال لهذه الغاية فيما بعد

استيراد المواد الخام والآليات والمعدات وكل ما يلزم لانشاء اقامة مختلف انواع الصناعات واعادة تصديرها ان تبتاع وتستأجر او تستبدل او تقتني باية صورة اخرى .

٤ — رأسمال الشركة : عشرون الف وخمسماية دينار

٥ — اسماء مؤسسي الشركة ومقدار مساهمتهم

اسم المؤسس	مقدار المساهمة
شركة اية . لب الكترولكس	٤٩٪
شركة حمدي وابراهيم منكو	٤٩٪
المحامي عيسى مبدى دلل	٢٪

٦ — مسؤولية المساهمين : ان مسؤولية المساهمين محدودة بمقدار المساهمة برأسمال الشركة

٧ — ادارة الشركة : يتولى ادارة الشركة هيئة مديرين حسب القرار الذي يضعه المساهمون لهذه الغاية .

٨ — مدة الشركة : غير محدودة ويجوز تصفيتها

٩ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٥/٥

• أعلن بأن الشركة العادية المحدودة شركة يونس وعقل والمسجلة تحت رقم ١١٣ قد اجرت التغييرات التالية :
تغيير المفوضين بالتوقيع عن الشركة بحيث يصبح سهيل صبري الجاعوني منفرداً.
تاريخ التغييرات ١٩٧٧/٤/٢٦

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة دجاني وابو زيد التجارية والمسجلة تحت رقم (٤٧٢٤) تاريخ ١٩٧٦/٦/١ قد اجرت التغيرات التالية : -
١ - زيادة رأسمال الشركة الى ٥٠٠٠ دينار
٢ - اصبحت حصة كل من الشريكين ٢٥٠٠ دينار
تاريخ التغيرات ١٩٧٧/٥/٨

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة محطة القدس للمحروقات قد تسجلت لدي تحت رقم (٥٧٠٢) تاريخ ١٩٧٧/٥/٢٣ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة محطة القدس للمحروقات .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :

الاسم	الجنسية	العنوان
أ — اديب عايد تادرس	اردني	عمان
ب — فدوى عواد تادرس	«	«
ج — بسام يوسف تادرس	«	«
د — خليل يوسف تادرس	«	«
ه — عيسى يوسف تادرس	«	«
و — عصام يوسف تادرس	«	«
ز — ابتسام يوسف تادرس	«	«
ر — هيام يوسف تادرس	«	«
م — ايمان يوسف تادرس	«	«
ل — سمر يوسف تادرس ..	«	«

٣ — غايات الشركة : بيع المحروقات .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : ١٥٠٠ دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : اديب تادرس وعيسى تادرس مجتمعين ومنفردين .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٥/٢٣ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة مقهى وسندويشات حداد وابو الراغب قد تسجلت لدي تحت رقم (٥٧٠٤) تاريخ ٢٣ /٥/ ١٩٧٧ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة مقهى وسندويشات حداد وابو الراغب .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :

الاسم	الجنسية	العنوان
أ — جلال راجي عايد حداد	اردني	الزرقاء
ب — راتب ابراهيم ابو الراغب	«	عمان

٣ — غايات الشركة : شاي وقهوة ومرطبات وسندويشات .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : الزرقاء .

٥ ــ مقدار رأسمال الشركة : ٣٠٠ دينار .
٦ ــ مده الشركة : غير محدودة .
٧ ــ اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــا : الشريكان مجتمعان ومنفردان ،
٨ ــ تاريخ ابتداء العمل : ٢٣/ ٥/ ١٩٧٧ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة حمودة وحسان لمواد البناء قد تسجلت لدي تحـت رقم (٥٧٠٣) تاريخ ٢٣ /٥ /١٩٧٧ حسب التفاصيل التالية : ــ

١ ــ اسم الشركة : شركة حمودة وحسان لمواد البناء .
٢ ــ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ ــ يعقوب محمودحمودةاسماعيل اردني عمان
ب ــ صالح محمود صالح حسان » »
٣ ــ غايات الشركة : لاستيراد وتصدير وشراء وبيع والاتجار بمواد البناء بمختلف انواعهـــا .
٤ ــ مركز الشركة الرئيسي عمان ويحق لها اتخاذ فروع ووكالات داخل المملكة وخارجها
٥ ــ مقدار رأسمال الشركة : ١٠٠٠ دينار .
٦ ــ مدة الشركة : ستة سنوات تجدد تلقائياً .
٧ ــ اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي: الشريكان مجتمعات ومنفردان .
٨ ــ تاريخ ابتداء العمل : ٢٣/ ٥/ ١٩٧٧ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة بقالة حلحول التجارية قد تسجلت لدي تحت رقم (٥٧٠٥) تاريخ ٢٣ /٥ /١٩٧٧ حسب التفاصيل التالية : ــ

١ ــ اسم الشركة : شركة بقالة حلحول التجارية .
٢ ــ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ ــ احمد عطا احمد ابو عصبة اردني عمان
ب ــ احمد خليل ابو عصبة » »
٣ ــ غايات الشركة : مواد غذائية جملة ومفرق . .
٤ ــ مركز الشركة الرئيسي : عمان .
٥ ــ مقدار رأسمال الشركة : ٣٠٠٠ دينار .
٦ ــ مدة الشركة : غير محدودة .
٧ ــ اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــا : الشركاء مجتمعين ومنفردين .
٨ ــ تاريخ ابتداء العمل : ٢٣/ ٥/ ١٩٧٧ .

• أعلن بأن الشركة المساهمة الخصوصية شركة مقاولات الاردن والخليج المساهمة المحدودة قد تسجلت لدي تحت رقم ٤٧٧ تاريخ ١٧ /٥ /١٩٧٧ حسب التفاصيل التالية : ــ

١ ــ اسم الشركة : شركة مقاولات الاردن والخليج المساهمة المحدودة .
٢ ــ مركز الشركة : عمان ويجوز فتح فروع لها في انحاء المملكة الاردنية والخارج
٣ ــ غايات الشركة : التعاقد على اعمال المقاولات على اختلاف انواعها في المملكة الاردنية الهاشمية والخليج العربي وفي اية مناطق اخرى تتوفر فيها مجالات الاعمال المماثلة .
٤ ــ رأسمال الشركة : خمسة وعشرون الف دينار مقسمة الى ٢٥٠٠ سهم قيمة السهم عشرة دنانير .
٥ ــ اسماء مؤسسي الشركة ومقدار مساهمتهم : ــ

اســـم المؤسس	مقدار المساهمـــة
نفال منير سختيان	٦٢٥ سهم
غياث منير سختيان	٦٢٥ سهم
منجد منير سختيان	٦٢٥ سهم
رضا واصف كنعان	٦٢٥ سهم

٦ ــ مسؤولية المساهمين : محدودة بقيمة الاسهم التي يملكونها كل منهم .
٧ ــ ادارة الشركة : هيئة مديرين مؤلفة من رئيس وعضو واحد .
٨ ــ مدة الشركة : غير محدودة .
٩ ــ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٥/٧ .

• أعلن بأن الشركة المساهمة الخصوصية شركة فودكو المواد الغذائية التجارية قد تسجلت لدي تحت رقم رقم ٤٧١ تاريخ ١٩٧٧/٥/٥ حسب التفاصيل التالية : ــ

١ ــ اسم الشركة : شركة فودكو المواد الغذائية التجارية المساهمة المحدودة
٢ ــ مركز الشركة : عمان ويجوز للشركة فتح فروع ووكالات لها في اي مكان داخل المملكة الاردنية الهاشمية وخارجها .
٣ ــ غايات الشركة : تجارةعامةوتمثيلشركات ووكالاتاجنبيةوعربيةالدخولفي التعهداتوالعطاءاتوالتجارةالعامةوالوكالاتوالاستيرادوالتصدير. انتفتحمحلاتللبقالةسوبر ماركتومطاعمومحلاتالحلويات ان تنشئ وتبني وتشتري وتبيع وتؤجر وتستأجر الابنية والاراضي وعموما ان تقوم بكافة اعمال التصرف والتملك اللازمة لتنفيذ اغراضها شريطة ان لايكون التملك لمجرد الاتجار ان تقترض ما تشاء من الاموال وان ترهن موجوداتها وذلك بالشروط التي تراها مناسبة لتنفيذ اي من اغراضها بالشروط التي ترتئيها وفق نظامها الداخلي ان تقوم باية امور او اعمال اخرى تكون او تعتبر ضرورية لتنفيذ غايات الشركة .

٤ ــ رأسمال الشركة : ثلاثين الف دينار مقسم الى ثلاثة الاف سهم قيمة كل سهم
: عشرة دنانير

٥ ــ اسماء مؤسسي الشركة ومقدار مساهمتهم

اسم المؤسس	مقدار المساهمة
مازن محمد علي العجلوني	٥١٠ سهم
احمد الياس خوروا	٥١٠ سهم
مسلم عبدالله انعايد	٥١٠ سهم
جوزيف مسعود	٥١٠ سهم
جورج شاهين الاشقر	٤٨٠ سهم
بيار جورج الاشقر	٤٨٠ سهم

٦ ــ مسؤولية المساهمين : محدودة بنسبة ما اكتتب به كل منهم في رأسمال الشركة
٧ ــ ادارة الشركة : يتولى ادارة الشركة والتوقيع عنها مديرا او هيئة مديرين
: حسب القرار الخاص الذي يضعونه . المساهمون :
٨ ــ مدة الشركة : غير محدودة
٩ ــ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٥/٥ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة بقلة اخوان والمسجلة تحت رقم ٢٤٩٨ تاريخ ١٩٧٣/٢/٦ قد اجرت اجرت التغيرات التالية : ــ
١ ــ زيادة رأسمال الشركة الى ٥٠٠٠ دينار
٢ ــ اصبحت حصة كل من الشريكين ٢٥٠٠ دينار
تاريخ التغيرات ١٩٧٧/٥/٢٣

• أعلن بأن الشركة العادية المحدودة شركة فنادق ميرامار قد تسجلت لدي تحت رقم (٦٥٦) تاريخ ١٩٧٧/٥/٢٢ حسب التفاصيل التالية : ــ
١ ــ اسم الشركة : شركة فنادق ميرامار
٢ ــ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم ــ وصفاتهم

السيدة سهيره سمعان قسوس	شريك عام	اردنية	عمان
مازن سمعان قسوس	محدود المسؤولية	اردني	عمان
تامر سمعان قسوس	« «	«	«
المحامي الدكتور سمعان القسوس	« «	«	«

٣ ــ غايات الشركة : اقامة فندق سياحي وادارته بمدينة العقبة وفي انحاء اخرى من المملكة
٤ ــ مركز الشركة الرئيسي : العقبه

٥ ــ مقدار رأسمال الشركة :ماية الف دينار
٦ ــ مدة الشركة : غير محدودة
٧ ــ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــا : السيده سميره سمعان قسوس منفرده او من توكله عنها .
٨ ــ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٥/٢٢

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة التضامن للتعهدات والتجارة والمسجلة تحت رقم ٥١٦٠ تاريخ ١٩٧٦/١١/٢٥ قد اجرت التغيرات التالية : ــ
١ ــ انسحب من الشركة محمد بدر احمد ابو زهرة
٢ ــ التغير الحاصل في حصص الشركاء
نايف جودة زلوم ١٠٠٠ دينار
تاريخ التغيرات ١٩٧٧/٥/٢٢

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة الجمل التجارية والمسجلة تحت رقم ٥٣٧٦ قد فسخت باتفاق الشركاء.

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة مفروشات ايمن للتنجيد قد تسجلت لدي تحت رقم (٥٦٩٩) تاريخ ١٩٧٧/٥/٢٢ حسب التفاصيل التالية : ــ
١ ــ اسم الشركة : شركة مفروشات ايمن للتنجيد
٢ ــ اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ ــ احمد صالح محمود ادحيبر اردني عمان
ب ــ سمير صالح محمود ادحيبر « «
٣ ــ غايات الشركة : تنجيد كنبايات وتركيب ستائر
٤ ــ مركز الشركة الرئيسي : عمان
٥ ــ مقدار رأسمال الشركة : ثلاثماية دينار
٦ ــ مدة الشركة : غير محدودة
٧ ــ اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــا : الشريكان مجتمعان ومنفردان
٨ ــ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٥/٢٢

• أعلن بأن الشركة المساهمة الخصوصية شركة الاردنية لصناعة المواد الطبية المساهمة المحدودة قد تسجلت لدي تحت رقم ٤٧٢ تاريخ ١٩٧٧/٥/٥ حسب التفاصيل التالية : ــ
١ ــ اسم الشركة : الشركة الاردنية لصناعة المواد الطبية المساهمة المحدودة
٢ ــ مركز الشركة : عمان ويجوز لها فتح فروع ووكالات في كافة انحاء المملكة وخارجها .

٣ – غايات الشركة : القيام بكافة الاعمال ذات الطبيعة التجارية والصناعية وفقاً للتراخيص الممنوحة والتي تمنح واستثمار الاموال في المجالات المذكورة للمحاليل الوريدية كلوكوز طبي ان تشتري وتشترك او تعقد للاشتراك في الارباح او ينوي القيام بأي عمل يقع ضمن غاياتها او ان تتخذ او تتعاون معه او تمتلك وتبيع وتتصرف وتتعامل باية سندات مالية والاتجار بالاوراق المالية ان تشتري وتستبدل وتؤجر وتمتلك وتبيع وتتصرف وتتعامل باية سندات ان تستثمر وتتصرف باموالها التي تحتاج اليها في الحال في الكيفية التي تقررها من حين الى اخر .

٤ – رأسمال الشركة : ١٥٢ر٥٠٠

٥ – اسماء مؤسسي الشركة ومقدار مساهمتهم : –

اسم المؤسس	مقدار المساهمة
سيادة الشريف ناصر بن جميل	٩٠٠٠ سهم
سليم الياس للس	٤٥٠٠ سهم
وائل ايوب زعرب	٤٥٠٠ سهم
نعيم حنا جرايسه	٣٣٠٠ سهم
تشارلي نعيم جرايسه	٢٤٠٠ سهم
جوني فكتور نعيم جرايسه	٢٤٠٠ سهم
هيلين نعيم جرايسه	١٢٠٠ سهم
الانسه كوليت نعيم جرايسه	١٢٠٠ سهم
شركة خروبي	٢٠٠٠ سهم

٦ – مسؤولية المساهمين : محدودة بقيمة ما اكتتب كل منهم في رأسمال الشركة

٧ – ادارة الشركة : يتولى ادارة الشركة وتصريف شؤونها هيئة مديرين حسب القرار الذي يضعونه لهذه الغاية .

٨ – مدة الشركة : غير محدودة

٩ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٥/٥

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة محلات بركات والمسجلة تحت رقم ١٨١٢ قد اجرت التغيرات التالية :

١ – تعديل غايات الشركة بحيث تصبح الغايات البسة جاهزة ونوفوتيه واستيراد

تاريخ التغيرات ١٩٧٧/٥/١٧ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركةلاروماناللمجوهرات والمسجلة تحت رقم ٢٩٨٣ قد اجرت التغيراتالتالية

١ – انسحب من الشركة الشريك يوسف حنا غنطوس

٢ – انضم الى الشركة كل من الشريكين عصام عيد قاقيش والياس حنا البندك اردنيين وبرأسمال ٢٠٠٠ دينار لكل منهم .

٣ – زيادة رأسمال الشركه الى ٦٠٠٠ دينار

٤ – التغير الحاصل في حصص الشركاء

اسم الشريك	الحصة بعد التغير
سوزى بسام قاقيش	٢٠٠٠ دينار
عصام عيد قاقيش	٢٠٠٠ دينار
الياس حنا البندك	٢٠٠٠ دينار

٥ – التغير الحاصل في المفوضين بالتوقيع عن الشركة اي شريكين من الشركاء الثلاثة مجتمعين في الامور المالية واي منهم بالامور الادارية منفردا .

تاريخ التغيرات ١٩٧٧/٥/٥ .

• أعلن بأن الشركة المساهمة الخصوصية شركة المنشآت العقارية الاردنية المساهمة المحدودة قد تسجلت لدي تحت رقم ٤٧٤ تاريخ ١٩٧٧/٥/٨ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة : شركة المنشآت العقارية الاردنية المساهمة المحدودة .

٢ – مركز الشركة : عمان ويجوز فتح فروع لها ووكالات لها داخل المملكة وخارجهـــا .

٣ – غايات الشركة : تستهدف الشركة بصورة عام القيام بمختلف الاعمال والتصرفات العقارية بما في ذلك القيام بالاعمال والتصرفات المرتبطة بتحقيق هذه الغاية او التي تساعد على بلوغها كالاتجار بالعقارات شريطة ان لايتضمن ذلك شراء الاراضي بقصد الاتجار بها والاستئجار وتأجيرها واقامـــة المباني واعداد الدراسات والمشاريع العقارية الخاصة والعامة وتنفيذها سواء بالاطلاع المباشر او بالواسطة . شراء واستلام الاراضي وافرازها وتنظيمها واقامة الشقق السكنية عليها والقيام بكافة عمليات الاسكان القيام بمختلف انواع البناء لحسابها وما يتفرع عنها كالمرافق العامة وكذلك الاستيراد والمتاجرة بجميع المواد المتعلقة بالنشاطات العقارية بما في ذلك تشييد وشراء المبـــاني والمنشآت العمرانية كالمساكن والمكاتب والمخازن ومواقف السيارات وكلما جاء في عقد التأسيس .

٤ – رأسمال الشركة : يتكون من مليونين وخمسماية الف دينار . مقسم الى نصف مليون سهم قيمة كل سهم خمسة دنانير

٥ – اسماء مؤسسي الشركة ومقدار مساهمتهم : –

اسم المؤسس	مقدار المساهمة
صندوق التقاعد الاردني	٠٠٠ر٣٧٥ سهم
شركة الفنادق والسياحة الاردنية المساهمة المحدودة .	٠٠٠ر١٢٥ سهم

٦ – مسؤولية المساهمين : محدودة بقيمة الاسهم التي يمتلكونها في رأسمال الشركة .

٧ – ادارة الشركة : يتولى ادارة الشركة هيئة مديرين تتألف من خمسة اعضاء يتم تعيينهم كالاتي ثلاثة اعضاء يعينهم مجلس ادارة صندوق التقاعد الاردني عضوان يعينهما مجلس ادارة شركة الفنادق الاردنية المساهمة المحدودة .

٨ – مدة الشركة : غير محدودة .

٩ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٥/٨ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة معرض الكروان للنوفوتية والاقمشة والمسجلة تحت رقم ١٩٧٦ قد اجزرت التغييرات التالية : –

١ – انسحب من الشركة علي محمود الحاج حسين .

٢ – اصبحت حصة كل من الشريكين ٢٥٠٠ دينار

٣ – زيادة رأسمال الشركة الى ٥٠٠٠ دينار .

٤ – تعديل غايات الشركة الى الاستيراد وتجارة عامة في النوفوتية وجميع انواع الاقمشة .

٥ – التغيير الحاصل في المفوضين بالتوقيع عن الشركة الشريكين مجتمعين ومنفردين .

تاريخ التغييرات ١٩٧٧/٤/٢٥ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة فراجيس وناصر الهندسية للتجارة والتعهدات والمسجلة تحت رقم ٤٧٣٨ تاريخ ١٩٧٦/٦/٥ قد اجرت التغييرات التالية : –

١ – زيادة رأسمال الشركة بحيث يصبح رأسمالها خمسة الاف دينار .

٢ – التغيير الحاصل في حصص الشركاء : –

الاســـــم	الحصة بعد التغيير / دينار
حنا ديمتري فراجيس .	٣٠٠٠
رجا خوري يوسف الناصر	٢٠٠٠

تاريخ التغيرات ١٩٧٧/٥/٢٣ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة السعد للادوات الكهربائية والمنزلية قد تسجلت لدي تحت رقم (٥٧٠١) تاريخ ١٩٧٧/٥/٢٢ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة : شركة السعد للادوات الكهربائية والمنزلية .

٢ – اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ – محمد سعد خلف العبود اردني عمان
ب – محمود سعد الخلف العبود " "

٣ – غايات الشركة : تجارة ادوات كهربائية وادوات منزلية وموبيليا واستيرادها

٤ – مركز الشركة الرئيسي : السلط / ويجوز فتح فروع لها داخل المملكة .

٥ – مقدار رأسمال الشركة : ستة الاف دينار .

٦ – مدة الشركة : غير محدودة .

٧ – اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـا : الشركاء مجتمعين ومنفردين .

٨ – تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٥/٢٢ .

• أعلن بأن الشركة العاديةالعامة شركة ظاظا التجارية زازكو والمسجلة تحت رقم٥٢٣٣ تاريخ ٤ /١ /١٩٧٧ قد اجرت التغييرات التالية : –

١ – زيادة رأسمال الشركة بحيث تصبح رأسمال خمسة الاف دينار

٢ – التغيير الحاصل في حصص الشركاء

الاسم	الحصة بعد التغيير / دينار
حسن ظاظا	١٢٥٠
محمد محمود حسن ظاظا	١٢٥٠
ابراهيم محمود حسن ظاظا	١٢٥٠
حسين محمود حسن ظاظا	١٢٥٠

تاريخ التغييرات : ٢١ /٥/ ١٩٧٧

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة الزيود لمواد البناء والمسجلة تحت رقم ٣٥٤٦ تاريخ ٥ /٣/ ١٩٧٧ قد قد اجرت التغييرات التالية : –

١ – تغيير اسم الشركة بحيث يصبح الاسم شركة الزيود للبقالة العامة

٢ – تصبح غايات الشركة : بقالة عامة

تاريخ التغييرات : ٢٢ /٥/ ١٩٧٧

• أعلن بأن الشركة العادية المحدودة شركة اياس للتجارة العامة قد تسجلت لدي تحت رقم (٦٥٧) تاريخ ٢٢/٥/ ١٩٧٧ حسب التفاصيل التالية : –

١ – اسم الشركة : شركة اياس للتجارة العامة

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :

الاسم	الصفة	الجنسية	العنوان
اسماعيل يوسف محمود عوده	شريك عام	اردني	عمان
سرية حسن احمد عوده	شريك عام	«	«
هالة اسماعيل يوسف عوده	محدود المسؤولية	«	«
نهله اسماعيل يوسف عوده	« «	«	«
غاده اسماعيل يوسف عوده	« «	«	«
شهلة اسماعيل يوسف عوده	« «	«	«
مهند اسماعيل يوسف عوده	« «	«	«

٣ — غايت الشركة : تجارة عامة خدمات عامة استيراد وتصدير وكمسيون وكلاء
: فبارك عطاءات وتعهدات عامة شراء العقارات وبيعها على
: ان لا يتضمن ذلك شراء الاراضي بقصد الاتجار بها نقليات
: انشاء صناعات .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع لها داخل المملكة

٥ — مقدار رأسمال الشركة : ثمانية واربعون ألف دينار

٦ — مدة الشركة : غير محدودة

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريك اسماعيل يوسف محمود عوده منفردا ويحق له تفويض من يشاء خطياً .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٥/٢٢ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة اليرموك للتخليص والنقل بالترانزيت العربي والدولي قد تسجلت لدي تحت رقم (٥٦٢٥) تاريخ ١٩٧٧/٤/٣٠ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة اليرموك للتخليص والنقل بالترانزيت العربي والدولي

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — يوسف مفلح حميدي الزعبي اردني الرمثا
ب — ساميه سليمان زوجة يوسف مفلح الزعبي الرمثا

٣ — غايات الشركة : التخليص ونقل بالترانزيت العربي والدولي

٤ — مركز الشركة الرئيسي : الرمثا ويجوز فتح فروع في كافة انحاء المملكة

٥ — مقدار رأسمال الشركة : خمسة الاف دينار

٦ — مدة الشركة : غير محدودة

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : يوسف مفلح حميدي الزعبي منفردا في جميع الامور المالية والادارية والقانونية .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٤/٣٠

• أعلن بأن الشركة المساهمة الخصوصية شركة لايف فارما (الاردن) الصناعية المساهمة المحدودة قد تسجلت لدي تحت رقم ٤٧٥ تاريخ ٧٧/٥/١٥ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة لايف فارما (الاردن) الصناعية المساهمة المحدودة

٢ — مركز الشركة : عمان ويجوز لها فتح فروع لها او وكالات في اي بلد داخل
: داخل المملكة الاردنية وخارجها والمصنع في وادي السير .

٣ — غايات الشركة : اقامة مصنع لصناعة الادوية البشرية وكل ما يتعلق بها .
الاستثمار في الاموال المنقولة وغير المنقولة وبكافة انواعه واشكاله على ان لا يتضمن ذلك شراء الاراضي بقصد الاتجار بها .
التجارة والـ..ات والتعهدات والاستيراد والتصدير
ان تعقد الاتفاقيات التي ترى ان فيها ما يساعد على بلوغ اهدافها او أي منها اقتراض الاموال اللازمة لغاياتها في النظام الداخلي للشركة . الدخول في اتفاقيات مع شركات اخرى تماثل غاياتها الشركة والمساهمة فيها .

٤ — رأسمال الشركة : يتألف رأسمال الشركة منماية وثمانون الف دينار مقسمة الى ماية وثمانين الف سهم كل سهم دينار واحد .

٥ — اسماء مؤسسي الشركة ومقدار مساهمتهم :

اسم المؤسس	مقدار المساهمة
سميح طالب دروزة	٣٧٨٠٠ سهم
محمود محمد الصفوري	٩٠٠٠ سهم
سميره حسن فضلي	١٨٠٠٠ سهم
مازن سميح دروزه	٩٠٠٠ سهم
سعيد سميح دروزه	٩٠٠٠ سهم
موسى سميح دروزه	٩٠٠٠ سهم
شركة اي اتش اي اكتنجز بلشافت	٨٨٢٠٠ سهم

٦ — مسؤولية المساهمين : محدودة بقيمة الاسهم التي يكتتبون بها في الشركة

٧ — ادارة الشركة : مدير او هيئة مديرين حسبما يقرره المساهمون في القرار
: الخاص الذي يضعونه لهذه الغاية .

٨ — مدة الشركة : غير محدودة

٩ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٥/١٥ .

- أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة نابلسي وشاهين التجارية والمسجلة تحت رقم (٢٣٢٢) تاريخ ١٩٧٢/٩/١٤ قد اجرت التغيرات التالية : —

١ — زيادة رأسمال الشركة بحيث يصبح رأسمالها خمسة الاف دينار .

٢ — التغير الحاصل في حصص الشركاء : —

الاسم	الحصة بعد التغير/دينار
يعقوب صفوت شاهين	٢٥٠٠ دينار
سميره صبحي النابلسي	٢٥٠٠ دينار

٣ — التغير الحاصل في المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها يعقوب صفوت شاهين ويحق له ان يفوض من يشاء عنه بذلك خطيا .

تاريخ التغيرات ١٩٧٧/٢/٢١ .

- أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة تجارة الالمنيوم والمسجلة تحت رقم ٣٨٧٦ قد اجرت التغيرات التالية : —

١ — زيادة رأسمال الشركه الى ٥٠٠٠ دينار

٢ — اصبحت حصة كل من الشريكين ٢٥٠٠ دينار

تاريخ التغيرات ١٩٧٧/٥/٢

- أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة معرض المنتوجات الاسبانية والمسجلة تحت رقم ٥٢٣١ تاريخ ١٩٧٧/١/٤ قد اجرت التغيرات : —

١ — تخفيض رأسمال الشركة : بحيث يصبح رأسمال خمسة الاف دينار

٢ — التغير الحاصل في حصص الشركاء

الاسم	الحصة بعد التغير/دينار
محمد نايف صبري الصغير	٢٥٠٠ دينار
بدر صبري الزغير	٢٥٠٠ دينار

تاريخ التغيرات ١٩٧٧/٤/٣٠

- أعلن بأن الشركة المساهمة الخصوصية شركة مؤسسة الاندلس الاردنية التجارية قد تسجلت لدي تحت رقم ٤٦٩ تاريخ ١٩٧٧/٤/٢٠ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة مؤسسة الاندلس الاردنية التجارية

٢ — مركز الشركة : عمان ويجوز ان تفتح فروعا لها في كافة المملكة والخارج

٣ — غايات الشركة : القيام بجميع الاعمال التجارية والمقاولات والتعهدات والاستيراد والكمسيون والاستشارات وصيانة الاجهزة الاجهزة الكهربائية .
ان تشتري وتبيع وتستأجر وتؤجر وتدير الاموال المنقولة وغير المنقولة وشريطة ان لا يكون تملك الاموال الغير الغير منقولة لمجرد الاتجار بها .

٤ — رأسمال الشركة : خمسون الف دينار مقسمة الى ٥٠٠٠ سهم قيمة كل سهم عشرة دنانير

٥ — اسماء مؤسسي الشركة ومقدار مساهمتهم : —

اسم المؤسس	مقدار المساهمة
هشام ادريس الطهراوي	١١٥٠ سهم
سعدون [illegible] القاسم	١٢٥٠ سهم
يعقوب [illegible] ابو خضراء	٨٥٠ سهم
فريد فهمي ابو خضراء	٨٥٠ سهم
اسحق فهمي ابو خضراء	٨٠٠ سهم

٦ — مسؤولية المساهمين : محدودة بقيمة الاسهم التي يكتتبون بها في الشركة .

٧ — ادارة الشركة : يتولى ادارة الشركة وتصريف شؤونها مدير او هيئة مديرين حسبما يقرره المساهمون.

٨ — مدة الشركة : غير محدودة

٩ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٤/٢٠

- أعلن بأن الشركة المساهمة العامة شركة العربية للاستشارات السياحية المساهمة المحدودة قد تسجلت لدي تحت رقم ١١١ تاريخ ١٩٧٧/٤/١٤ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : الشركة العربية للاستشارات السياحية المساهمة المحدودة

٢ — مركز الشركة : مدينة عمان ويحق للشركة انشاء فروع ووكالات لها في المملكة الاردنية وخارجها

٣ — غايات الشركة : ان تنشئ وتبني وتشتري وتستأجر وتؤجر وتعيد بناء وتحسن وتزين وتفرش وتؤثث وتدير الفنادق عصرية ومطاعم سياحية واحواض للسباحة في داخل البلاد وعلى شواطئ البحر والبحيرات والانهر واماكن للالعاب الرياضية وميادين للسباق وان تقوم باية خدمات او تسهيلات تتعلق بالاعمال المذكورة في الداخل والخارج .
ان تبتاع وتتبنى وتأخذ على عاتقها جميع او بعض الاعمال وان تمتلك او تحوز على عقار تتفق مع غاية الشركة او تمتلك تملكا من شأنه تسهيل تحقيق غاياتها شريطة ان لا يكون شراء الاراضي بقصد الاتجار بها .

٤ — رأسمال الشركة : يتألف رأسمال الشركة من مليون دينار مقسم الى مليون سهم قيمة كل سهم دينار واحد .

٥ — اسماء مؤسسي الشركة ومقدار مساهمتهم

اسم المؤسس	مقدار المساهمة
احمد علي الكسواني	٢٥٠٠٠ سهم
احمد عبدالله ابو زيد	١٥٠٠٠ سهم
محمد عبدالله ابو عيسى	٥٠٠٠ سهم
محمد عبد العزيز فلاح	١٠٠٠٠ سهم
مروح ادين حسين	٢٠٠٠٠ سهم
ناصر نجيب قعوار	٢٠٠٠٠ سهم
اسعد احمد خليل ابراهيم	٥٠٠٠ سهم

٦ — مسؤولية المساهمين : محدودة بقيمة الاسهم التي يملكونها من رأسمال الشركة

٧ — ادارة الشركة : يتولى ادارة الشركة وتصريف شؤونها مجلس ادارة مؤلف من سبعة اعضاء يجري انتخابهم من قبل المساهمين

٨ — مدة الشركة : غير محدودة

٩ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٤/١٤

أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة مشغل عبد الرؤوف ونعيم للالمنيوم والمسجلة تحت رقم ٥٥٣٠ تاريخ تاريخ ١٩٧٧/٣/٢٦ قد فسخت باتفاق الشركاء .

أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة بترا انترناشونال اكسبرس قد تسجلت لدي تحت رقم (٥٦٢٦) تاريخ ١٩٧٧/٤/٣٠ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة بترا انترناشونال اكسبرس

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — توفيق عواد عساف اردني عمان
ب — سمير اميل مينيان « «
ج — نبيه عساف عواد عساف « «

٣ — غايات الشركة : شحن بري ودولي وتضبيب والاتجار بالمواد التموينية والاستهلاكية وادوات الكهرباء وجميع ما يتفرع عنها وادوات الديكور والاحذية والجلود والنوفوتيه واستيرادها وتصديرها تمثيل الشركات اجنبية واخذ وكالاتها

٥ — مقدار رأسمال الشركة : ستة الاف دينار

٦ — مدة الشركة : غير محدودة

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : التوقيع اداريا والاخرى والقضائية جميع الشركاء مجتمعين او منفردين في الامور المالية والبنكية جميع الشركاء مجتمعين ويحق لكل منهم تفويض من يشاء خطيا .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٤/٣٠

أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة صبحي سلطان واولاده والمسجلة تحت رقم ١١٩٢ تاريخ ١٩٦٧/٤/٢٩ قد فسخت باتفاق الشركاء .

أعلن بأنه سقط سهوا في غايات الشركة فنادق القصر السكنية العادية المحدودة والمسجلة تحت رقم ٦٤٢ تاريخ ١٩٧٧/٤/٢٧ بحيث يصبح المفوضين بالتوقيع عن الشركة في جميع الامور المالية والادارية وقبول الفراغ بالاراضي وفي الامور القضائية يكون الشريكين جورج الياس جقمان وجورجيت الياس جقمان مفوضين بالتوقيع مجتمعين ومنفردين اما في امور العقارات لا يجوز بيع العقارات الا بموافقة جميع الشركاء.

أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة محمد الحمود وشركاه التجارية قد تسجلت لدي تحت رقم (٥٦٤٠) تاريخ ١٩٧٧/٥/٥ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة محمد الحمود وشركاه التجارية

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :
أ — ناجيه محمد الساكت زوجة المرحوم عبد الكريم الحمود اردنية عمان
ب — محمد عبد الكريم الحمود اردني عمان

٣ — غايات الشركة : تجارة مواد بناء وادوات منزلية وادوات كهربائية واستيرادها وتصديرها ووسطاء تجاريون ووكلاء

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع لها في داخل المملكة وخارجها

٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٥٠٠٠ دينار

٦ — مدة الشركة : غير محدودة

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : محمد عبد الكريم الحمود منفردا او من يفوضه خطيا في كافة الامور المالية والادارية والامور الاخرى

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٥/٥

أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة نتشة ودعيس والمسجلة تحت رقم ٧١ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — زيادة رأسمال الشركة الى خمسة عشر الف دينار .

٢ — اصبحت حصة كل من الشريكين ٧٥٠٠ دينار .

٣ — تعديل غايات الشركة بحيث تصبح استيراد السيارات ولوازمها وبيعها والاطارات

تاريخ التغييرات ١٩٧٧/٤/٢٦ .

أعلن بانه ورد خطأ في اعلان تسجيل شركة سيغال للتجارة والتعهدات العامة المساهمة المحدودة والمسجلة تحت رقم ٤٦٥ تاريخ ١٩٧٧/٣/٢٨ والمنشور في العدد ٢٦٩٧ تاريخ ١٩٧٧/٣/٢٨ من الجريدة الرسمية صفحة ١٠٢٤ .

الخطأ	الصواب
شركة سيغال للتجارة والتعهدات المساهمة المحدودة	شركة سيغال للتجارة والتعهدات المساهمة المحدودة .

• أعلن بأن الهيئة العامة الغير عادية لشركة الزملاء الازدنية للتجارة والوكالات المساهمة المحدودة قد قررت باجتماعها المنعقد بتاريخ ٢٨ /٧/ ٧٧ تغيير اسم الشركة بحيث يصبح الاسم شركة المعرض الاسكندناني للتجارة والوكالات المساهمة المحـــدودة .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة ابو حامدة واشهب للبقالة والخضار والمسجلة تحت رقم ٣٩٦٣ تاريخ ١٩٧٧/٥/١٨ قد فسخت باتفاق الشركاء .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة جوناجيتز قد تسجلت لدي تحت رقم (٥٦٨٥) تاريخ ١٩٧٧/٥/١٧ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة جوناجيتز .
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — سامي ابراهيم الزعمط اردني عمان
ب— محمود حسين محيسن « «
٣ — غايات الشركة : نوفوتية .
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان .
٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٥٠٠٠ دينار .
٦ — مدة الشركة : غير محدودة .
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــــا : الشريكين مجتمعين ومنفردين .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٥/١٧ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة الروق للتجارة العامة والمسجلة تحت رقم ٤٥٣٤ قد فسخت باتفاق الشـــركاء .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة ريما وكرزون التجارية قد تسجلت لدي تحت رقم (٥٦٧٨) تاريخ ١٩٧٧/٢/١٥ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة ريما وكرزون التجارية .
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — محمد اديب محمد الريماوي اردني الزرقاء
ب— فتحي سعد الدين الكرزون « «
٣ — غايات الشركة : تجارة عامة .
٤ — مركز الشركة الرئيسي : الزرقاء .
٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٢٥٠٠ دينار .
٦ — مدة الشركة : غير محدودة .
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــــا : محمد اديب الريماوي وفتحي الدين الكرزون مجتمعين ومنفردين في جميع الامور .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٥/١٥ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة معايطة والروسان التجارية والمسجلة تحت رقم ٥٥٩٤ تاريخ ١٩٧٧/٤/١٨ قد اجريت التغييرات التالية :

١ — انسحب من الشركة وزني يوسف المعايطة وعادل سليمان الروسان .
٢ — انضم الى الشركة كل من يوسف مفلح المعايطة اردني من الزرقاء برأسمال ٣٣٣ دينار وعدنان سليمان الروسان اردني من الزرقاء برأسمال ٣٣٤ دينار .
٣ — التغيير الحاصل في المفوضين بالتوقيع عن الشركة في الامور المالية والامور الاخرى الشريك يوسف مفلح المعايطة او من يفوضه خطياً بذلك اما في الامور المالية الشريك عدنان سليمان الروسان او من يفوضه خطياً بذلك .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة بخاري بوتيك للالبسة الجاهزة والمسجلة تحت رقم ٢٨٧٧ تاريخ ١٩٧٥/٨/١٨ قد اجريت التغييرات التالية : —

١ — زيادة رأسمال الشركة بحيث يصبح رأسمالها خمسة الاف دينار .
٢ — التغيير الحاصل في حصص الشركاء : —

	الحصة بعد التغيير / دينار
محمد حامد البخاري	٢٥٠٠
عبد الهادي البخاري	٢٥٠٠

تاريخ التغييرات ١٩٧٧/٥/١١ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة الانشاءات والهندسة الداخلية قد تسجلت لـــدي تحت رقم (٥٦٧٣) تاريخ ١٩٧٧/٥/١٤ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة الانشاءات والهندسة الداخلية .
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — المهندس ملهم ابراهيم النجار اردني عمان
ب— نبيل اسكندر النبر « «
٣ — غايات الشركة : تعهدات ومقاولات عامة واعمال الديكور ومواد البناء والادوات الصحية واستيراد والاتجار بها جميعاً وحق تمثيل الشركات الاجنبية واخذ وكالات .
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان ويحق فتح فروع لها داخل المملكة وخارجها .
٥ — مقدار رأسمال الشركة : اثنا عشر الف دينار .
٦ — مدة الشركة : غير محدودة .
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــــا : الشريكان مجتمعان ومنفردان في الامور الادارية والامور الاخرى اما الامور المالية الشريكان مجتمعان او من يفوضانه خطيـــــاً .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٥/١٤ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة التكنولوجيا الحديثة التجارية قد تسجلت لدي تحت رقم (٥٦٢٠) تاريخ ٢٧/ ٤/ ٩٧٧ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة التكنولوجيا الحديثة التجارية .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :

أ — محمد بشير اسماعيل	اردني	عمان
ب — فؤاد سليم الزعمط	»	»

٣ — غايات الشركة : تمثيل شركات واستيراد وتصدير وكلاء فبارك وكالات

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : عشرة الاف دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكين مجتمعين ومنفردين .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ٢٧/ ٤/ ١٩٧٧ .

• أعلن بأن الشركة العادية المحدودة شركة بقالة الحوراني قد تسجلت لدي تحت رقم (٦٤٣) تاريخ ٢ ٥/ ٩٧٧ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة بقالة الحوراني

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :

احمد ابراهيم الحوراني	شريك عام	اردني	عمان
عبد الرحيم ابراهيم الحوراني	» »	»	»
عبد الكريم ابراهيم الحوراني	محدودالمسؤولية	»	»
عبد الحافظ ابراهيم الحوراني	شريك عام	»	»
فاطمة ابراهيم الحوراني	» »	»	»
ناهد ابراهيم الحوراني	» »	»	»
خولة ابراهيم الحوراني	» »	»	»
زكية موسى عبد المعطي	» »	»	»

٣ — غايات الشركة : تجارة في المواد التموينية .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٥٠٠ دينار

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : احمد ابراهيم الحوراني في كافة الامور .

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ٢/٥ ١٩٧٧ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة فنون وتصلق التجارية والمسجلة تحت رقم ٣٦٨٣ تاريخ ٦/٥/١٩٧٥ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — تعديل غايات الشركة بحيث تصبح الغايات تجارة اطارات الكاوتشوك الجديدة والمستعملة والتقليات البرية .

تاريخ التغييرات : ١١/ ٥/ ١٩٧٧ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة ضبيط الميكانيكية والمسجلة تحت رقم ٣٥٠٦ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — يصبح رأسمال الشركة ستة الاف دينار .

٢ — مقدار حصة كل شريك الف وخمسماية دينار .

تاريخ التغييرات : ١١/ ٥/ ١٩٧٧ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة جورج تلحمي واولاده والمسجلة تحت رقم ٣٢٥ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — انسحب من الشركة الشريك نقولا جورج تلحمي .

٢ — التغيير الحاصل في حصص الشركاء :

اسم الشريك	الحصة بعد التغيير
ميلي الياس قواس	١٠٠٠ دينار
الياس جورج تلحمي	٥٠٠ دينار
سمير جورج تلحمي	٥٠٠ دينار

٣ — التغير الحاصل بالمفوضين بالتوقيع عن الشركة الشركاء مجتمعين ومنفردين في كافة الامور .

تاريخ التغيرات ٢٦/ ٤/ ١٩٧٧

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة عمان جلوبل التجارية قد تسجلت لدي تحت رقم ٥٦٤٥ تاريخ ٥/٥/١٩٧٧ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة عمان جلوبل التجارية

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم :

أ — مسلم عبدالله العايد	اردني	عمان
ب — كاميليا مسلم العايد	»	»
ج — عايده عبدالله العايد	»	»

٣ ـ غايات الشركة : تمثيل شركات عربية واجنبية الاستيراد والتصدير الدخول
: في التغيرات والعطاءات ان تساهم في شركات اخرى او
: تدخل مع شركات اخرى في تنفيذ عقود الشركة ان تنشيء
: وتبني وتشتري وتبيع وتؤجر وتستأجر الابنية والاراضي
: وعموما ان تقوم بكافة اعمال التصرف والتملك اللازمة
: لتنفيذ اغراضها شريطة ان لا يكون تملك الاراضي لمجرد
: الاتجار بها ان تقترض ما تشاءمن الاموال وان ترهن
: وجوداتها وذلك بالشروط التي تراها مناسبة لتنفيذ اي
: من اغراضها بالشروط التي ترتئيها ان تقدم باية امور او
: اعمال اخرى تكون او قد تعتبر ضرورية لتنفيذ
: غايات الشركة

٤ ـ مركز الشركة الرئيسي عمان ويحق للشركة فتح فروع او وكالات داخل الاردن وفي
: الخارج

٥ ـ مقدار رأسمال الشركة : ستة الاف دينار

٦ ـ مدة الشركة : غير محدودة

٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي: مسلم عبدالله العايدمنفردا :
شؤون الشركة والتوقيع عنها

٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٥/٥

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة الحرم للتجارة والتعهدات والمسجلة تحت رقم ٥٤٠٢ تاريخ ١٩٧٧/٢/١٧ قد فسخت باتفاق الشركاء .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة ساق الله اخوان والمسجلة تحت رقم ١٨٦٧ تاريخ ١٩٧١/٢/١ قد قد اجرت التغيرات التالية : ـ

١ ـ تعديل غايات الشركة بحيث تصبح الغايات استيراد وبيع قطع السيارات ولوازمها

٢ ـ زيادة رأسمال الشركة بحيث تصبح رأسمال خمسة الاف دينار

٣ ـ التغير الحاصل في حصص الشركاء

الاسم	الحصة بعد التغير ٪ دينار
ابو بكر محمد ساق الله	٢٥٠٠ دينار
عثمان محمد ساق الله	١٧٦٦ دينار
محمد علي ساق الله	٧٣٤ دينار

تاريخ الغيرات ١٩٧٧/٥/٤

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة الحاج ياسين التجارية قد تسجلت لدي تحت رقم (٥٦٣٥) تاريخ تاريخ ١٩٧٧/٥/٣ حسب التفاصيل التالية : ـ

١ ـ اسم الشركة : شركة الحاج ياسين التجارية

٢ ـ اسماء الشركاء وجنسياتهم : أ ـ وليف اسعد احمد الحاج ياسين اردني عمان
وعناوينهم : ب ـ نمرا اسعد احمد الحاج ياسين اردني عمان

٣ ـ غايات الشركة : تجارة النوفوتيه والخردوات واستيراد

٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : عمان

٥ ـ مقدار رأسمال الشركة : خمسة الاف دينار

٦ ـ مدة الشركة : غير محدودة

٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي: يتولى شؤون الشركة والتوقيع الشريكين مجتمعين ومنفردين
شؤون الشركة والتوقيع عنها

٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٥/٣

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة نعيم نصار واولاده والمسجلة تحت رقم ٢٦٩٧ تاريخ ١٨ /٧ /١٩٧٣ قد اجرت التغيرات التالية : ـ

١ ـ نظرا لدخول شريك قاصر فقد تقدم الشركاء بطالب لتحويل شركتهم من شركة عادية عامة الى شركة عادية محدودة وقد تسجلت في سجل الشركات العادية المحدودة حسب التفاصيل التالية : ـ

١ ـ اسم الشركة : شركة نعيم نصار واولاده

٢ ـ اسماء الشركاء وجنسياتهم : أ ـ نعيم يعقوب نصار شريك عام عمان
وعناوينهم : ب ـ منهل نعيم نصار شريك عام عمان
: ج ـ منير نعيم نصار شريك محدودالمسؤولية عمان
: د ـ جوهره نعيم نصار شريك عام

٣ ـ غايات الشركة : استيراد وبيع كافة انواع البضائع بما فيها مواد مواد التجميل
: ولوازم الاطفال ومواد التنظيف وكذلك كافة اعمال
: الوساطة والوكالة التجارية وتمثيل الشركات الاجنبية
: بالاردن

٤ ـ مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع لها في المملكة والخارج ـ

٥ ـ مقدار رأسمال الشركة : خمسة الاف دينار

٦ ـ مدة الشركة : غير محدودة

٧ ـ اسماء الشركاء المفوضين بتولي: نعيم نصار ومنهل نصار مجتمعين ومنفردين
شؤون الشركة والتوقيع عنها :

٨ ـ تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٥/١١ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة تادرس للتخليص ونقل البضائع بالترانزيت قد تسجلت لدي تحت رقم (٥٦٦٣) تاريخ ١٩٧٥/٥/١١ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة تادرس للتخليص ونقل البضائع بالترانزيت .
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — الياس سليم تادرس اردني عمان
ب — جان دارك الياس سليم تادرس « «
٣ — غايات الشركة : للتخليص ونقل البضائع بالترانزيت .
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان .
٥ — مقدار رأسمال الشركة : ثلاثة الاف دينار .
٦ — مدة الشركة : غير محدودة .
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الياس سليم تادرس منفرداً او من يفوضه خطياً .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٥/١١ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة صويص وشركاهم للتخليص والنقل قد سجلت لدي تحت رقم (٥٦٦٤) تاريخ ١٩٧٧/٥/١١ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة صويص وشركاهم للتخليص والنقل .
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — عادل سلمان الصويص اردني عمان
ب — عدنان سلمان الصويص « «
جـ — صبري احمد الحكيم « «
٣ — غايات الشركة : تعاطي اعمال التخليص على البضائع ونقل البضائع ومتابعة المعاملات الجمركية لدى كافة الدوائر والمؤسسات والسلطات الجمركية وكافة الدوائر والموسسات الاخرى .
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان .
٥ — مقدار رأسمال الشركة : عشرة الاف دينار .
٦ — مدة الشركة : غير محدودة .
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : عادل سلمان الصويص منفرداً في كافة الامور او من يفوضه خطياً في كافة الامور .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٥/١١ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة الكيالي للمواد الطبية والتجارية قد تسجلت لدي تحت رقم (٥٦٦٢) تاريخ ١٩٧٧/٥/١١ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة الكيالي للمواد الطبية والتجارة .
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — فدوى سلامة الكيالي اردنية عمان
ب — عبد الرؤوف الكيالي اردني عمان

٣ — غايات الشركة : تمثيل الشركات الاجنبية، استيراد المعدات واللوازم الطبية غير الادوية والمواد الغذائية وحليب الاطفال ولوازم الطفولة والكماليات والاتجار بها .
٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان ويحق فتح فروع في انحاء المملكة .
٥ — مقدار رأسمال الشركة : عشرة الاف دينار .
٦ — مدة الشركة : غير محدودة .
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها : الشريكين مجتمعين ومنفردين .
٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٥/١١ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة معرض ناشيونال للموبيليات والمسجلة تحت رقم ٣٧٢٢ تاريخ ١٩٧٥/٥/٢ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — يصبح رأسمال الشركة خمسة الاف دينار .
٢ — التغيير الحاصل في حصص الشركاء :

	الحصة بعد التغيير / دينار
محمود سليمان علي احمد	١٠٠٠
عبد الله يوسف حسن	١٠٠٠
خالد عبد العزيز محمود الاشقر	١٠٠٠
محمد يوسف حسن	٢٠٠٠

٣ — غايات الشركة معرض موبيليا لبيع المفروشات والادوات المنزلية مثل غسالات وثلاجات وغيرها .
تاريخ التغييرات ١٩٧٧/٥/١١ .

• أعلن بأن شركة الخطوط الجوية الملكية الهولندية والمسجلة لدى في سجل الشركات المساهمة الاجنبية تحت الرقم (٣٣) قد قررت تعيين السيد انطونيوس هيندريكس ماريا فونتين ممثلا لها في الاردن بدلا من الممثل السابق السيد نجيب فاخوري .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة معرض الخضراء للنوفوتية والاقمشة والمسجلة تحت رقم ٢٧١٧ قد فسخت باتفاق الشركاء .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة باصات الاغوار الشمالية والزرقاء والمسجلة تحت رقم ٣١٥٦ تاريخ ١٩٧٤/٩/٥ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — انسحب من الشركة عبد الله اسحق ابوخلف .
٢ — اصبحت حصة كل من الشركاء ٤٠٠٠ دينار .
٣ — التغيير الحاصل في المفوضين بالتوقيع عن الشركة اى شريكين مجتمعين .
تاريخ التغييرات : ١٩٧٧/٥/٩ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة تريكو نابلس المسجلة تحت رقم ٤٥٢٠ تاريخ ١٩٧٦/٣/٢٣ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — انسحب من الشركة زاهي عاطف الخياط .

٢ — التغيير الحاصل في حصص الشركاء :

الاســـــم	الحصة بعد التغيير /دينار
جميل نمر محرم قطاوي	١٨٠٠٠ دينار
ساطي محمود عبد الرحمن قطاوي	٩٠٠٠ دينار .

٣ — التغيير الحاصل في المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع: عنها الشريكان مجتمعان .

تاريخ التغييرات : ١٩٧٧/٥/٥ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة المعدات الخاصة قد تسجلت لدي تحت رقم (٥٦٦١) تاريخ ١١/٥ ٩٧٧ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة المعدات الخاصة .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — المهندس جورج نقولا محشي ، اردني عمان
ب— المهندس رجا صالح حمارنة » »

٣ — غايات الشركة : تعاطي وكالات شركات اجنبية واستيراد وكومسيون

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع لها في سائر انحاء المملكة .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : خمسة وعشرون الف دينار .

٦ — مدة الشركة : غير محدودة .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتــــولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــــا : في جميع الامور المالية والادارية والقضائية الشريكين جورج نقولا محشي ورجا صالح حمارنة مجتمعين ومنفردين .

٧ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٥/١١ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة فاونتين الاردنية قد تسجلت لدي تحت رقم (٥٦٥٠)تاريخ ٨/٥ ٩٧٧ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة فاونتين الاردنية .

٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم وعناوينهم : أ — شركة نعيم صالح الفار وشركاه اردنية عمان
ب— وفا حسين الدجاني اردنية »
ج — نزار نايف المصري اردني »

٣ — غايات الشركة : استيراد وتصدير ووكلاء فبارك .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : عمان ويجوز فتح فروع لها داخل المملكة وخارجها .

٥ — مقدار رأسمال الشركة : ٥١٠٠ دينار .

٦ — مدة الشركة : عشر سنوات تجدد تلقائياً .

٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتــــولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــــا : شركة نعيم صالح الفار وشركاه يمثلها ادوارد الفار والسيد وفا حسين الدجاني ونزار نايف المصري او من يفوضه خطياً بذلك في كافة الامور المالية الادارية والامور الاخرى.

٨ — تاريخ ابتداء العمل : ١٩٧٧/٥/٨ .

• أعلن بأن شركة ميسوبيشي / فرع عمان / (يابانية الجنسية) قد تسجلت لدي في سجل الشركات المساهمة الاجنبية تحت رقم (١٨٣) تاريخ ١٩٧٧/٥/١٤ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة : شركة ميتسوبيشي / فرع عمان.

٢ — غايات الشركة في المركز الرئيسي : بيع واستيراد وتصدير الفحم الحجري والالات والبترول والغاز والحديد والفولاذ والماكنات والمواد الغذائية والاسمدة والمنسوجات والاخشاب والمنتجات الكيماوية والجلود والمطاط ومشتقاتها وانتاج المواد السابقة وتصنيعها ، اعمال النقل البري والبحري والجوي .

٣ — غايات الشركة في الاردن : العمل مع شركة الكهرباء الاردنية المساهمة المحدودة لتوريد وتمديد وكهربة كيبلات ارضية ٣٣٫٠٠٠ فولت .

٤ — مركز الشركة الرئيسي : طوكيو / شيوداكو / اليابان .

٥ — مركز الشركة في الاردن : عمان / بواسطة ص . ب ٢٤٥٣ الاردن .

٦ — رأسمال الشركة في المركزالرئيسي : ١٢ مليار وخمسماية مليون ين ياباني .

٧ — قيمةالمبلغ المحول الىالاردن : عشرة الاف وخمسماية واثنان وتسعون دينار اردنياً

٨ — اسم ممثل الشركة في الاردن : كيوشي هاشيموتو .

٩ — مدة الشركة : لحين انتهاء اعمالها في الاردن .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة الشركة العربية للتجارة والاعمار والمسجلة تحت رقم (٦٠٥) قد فسخت بسبب وفاة احد الشركاء .

• أعلن بأنه نشر عن اعلان البنك العربي في عدد الجريدة الرسمية رقم٢٦٩٧الصادربتاريخ٢٥ ٤ ١٩٧٧ صفحة ١٠٠٢ من الجريدة حول اصدار شهادات جديدة بأسماء المساهمين .

الخطـــأ	تاريـــخ	الصـــواب
١٩٧٧/١٢/٣١		١٩٧٦/١٢/٣١

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة اطون خليل الشامي والمسجلة تحت رقم ٢٥٥ تاريخ ١٩٦٣/٦/١١ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — زيادة رأسمال الشركة بحيث يصبح رأسمالها خمسة الاف دينار ؟

٢ — التغيير الحصل في حصص الشركاء :

	الحصة بعد التغيير
انطون خليل الشامي	١٦٦٨ دينار
خليل انطون الشامي	١٦٦٦ دينار
نقولا انطون الشامي	١٦٦٦ دينار

٣ — تبقى غايات الشركة تجارة مواد بناء .

تاريخ التغييرات ١٠/٥/١٩٧٧ .

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة النسور ومرابحة للتخليص ونقل البضائع بالترانزيت قد تسجلت لدي تحت رقم (٥٦٣٢) تاريخ ٣/٥/١٩٧٧ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة	:	شركة النسور ومرابحة للتخليص ونقل البضائع بالترانزيت		
٢ — اسماء الشركاء وجنسياتهم		أ — عوض ذياب محمد المرابحة	اردني	عمان
وعناوينهم	:	ب — محمد محمد حسين النسور	اردني	السلط
٣ — غايات الشركة	:	القيام بأعمال التخليص والنقل .		
٤ — مركز الشركة الرئيسي	:	عمان .		
٥ — مقدار رأسمال الشركة	:	١٠٠٠ دينار .		
٦ — مدة الشركة	:	غير محدودة .		
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــــا:		اي شريك من الاثنين .		
٨ — تاريخ ابتداء العمل	:	٣/٥/١٩٧٧ .		

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة محمد علي وشركاه التجارية قد تسجلت لدي تحت رقم (٥٦١٢) تاريخ ٢٤/٤/١٩٧٧ حسب التفاصيل التالية : —

١ — اسم الشركة	:	شركة محمد علي وشركاه التجارية .		
٢ — اسماءالشركاءوجنسياتهم		أ — محمدعلي عبد الهادي المحارمة	اردني	سحاب
وعناوينهم	:	ب — ابراهيم عامر حسن علي	«	«
٣ — غايات الشركة	:	تجارة عامة .		
٤ — مركز الشركة الرئيسي	:	سحاب .		
٥ — مقدار رأسمال الشركة	:	٥٠٠٠ دينار .		
٦ — مدة الشركة	:	غير محدودة .		
٧ — اسماء الشركاء المفوضين بتـــولي شؤون الشركة والتوقيع عنهـــــا:		الشريكان مجتمعان ومنفردان .		
٨ — تاريخ ابتداء العمل	:	٢٤/٤/١٩٧٧ .		

• أعلن بأن الشركة العادية العامة شركة قطان وعاشور التجارية والمسجلة تحت رقم ١٧٨ قد اجرت التغييرات التالية : —

١ — زيادة رأسمال الشركة الى ٦٠٠٠ دينار .

٢ — اصبحت حصة كل من الشركاء ١٥٠٠ دينار .

٣ — تعديل غايات الشركة بحيث تصبح: الاتجار بمواد البناء على اختلافها وبجميع انواع البويات والزيوت والاستيراد .

تاريخ التغييرات : ٢٥/٤/١٩٧٧ .

• أعلن بأن الهيئة العامة الغير عادية لشركة مصانع الخزف الاردنية المساهمة المحدودة قد قررت باجتماعها المنعقد بتاريخ ٢٨/٤/١٩٧٧ زيادة رأسمال الشركة الى مليوني دينار، قيمة كل سهم دينار واحد .

• أعلن بأنه ورد خطأ في الاعلان الصادر بالعدد رقم(٢٦٧٨) من الجريـــدة الرسمية تاريـــخ ٢٥/١/١٩٧٧ صفحة (٢٠٠) لشركة التأمين واعادة التأمين العربية البلجيكية .

١ —

الخطأ	الصواب
أعلن بأن الشركة المساهمة الخصوصية	أعلن بأن الشركة المساهمة العامة
اسم الشركة : شركة التأمين واعادة التأمين البلجيكية المساهمة المحدودة	اسم الشركة : شركة التأمين واعـــادة التأمين العربية البلجيكية المساهمة المحدودة .
رشيد سعيد بيضون	رشيد سعيد بيضـــــون

٢ — اضافة العبارة التالية في نهاية البند (أ) من غايات الشركة : وكل ما يعتبر داخلا عرفاً وعادة في التأمين ضد الحريق .

٣ — تصحيح البند (ج) من غايات الشركة بحيث يصبح كالتالي : —
التأمين البحري ويشمل التأمين ضد الاضرار التي تحدث للسفن بما في ذلك الحمولة او اي شيء اخـــر يمكن تأمينه بما له علاقة بالسفن وحمولتها والبضائع والامتعة والاموال سواء نقلت براً او بحراً او جواً او بكل الطرق وتشمل المسئوليات المتعلقة بالشحن وتشمل اخطار المستودعات التجارية اوبالاضافة اليها او اية اخطار عرضية تحدث اثناء النقل وكل ما يدخل عرفاً وعادة في التأمين البحري بما في ذلك تأمين الطائرات التجارية والحربية .

٤ — اضافة البندين د ، ه الى غايات الشركة كالتالي : —
د — التأمين على الحياة ويشمل التأمين الذي يكون موضوعه الحياة وتأمين العجز والشيخوخة وما له علاقة بكليهما والادخار وكل ما يعتبر عرفاً وعادة داخلا في التأمين على الحياة .
ه — اعادة التأمين على كل انواع التأمين المشار اليها اعلاه .

الاعلانات

اعـــلان

يعلن انه قد تم تسجيل جمعية الطرة للتنمية الاجتماعية لواء الرمثا تحت رقم (٥٠٢) اعتبارا من اليوم العاشر من شهر آيار سنة ١٩٧٧ وذلك بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦.

وزير العمل / دائرة الشؤون الاجتماعية
عصام العجلوني

اعـــلان

يعلن انه قد تم تسجيل اتحاد الجمعيات الخيرية للواء الزرقاء تحت رقم (٥٠١) اعتبارا من اليـــوم العاشر من شهر آيار سنه ١٩٧٧ وذلك بموجب قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ .

وزير العمل / دائرة الشؤون الاجتماعية
عصام العجلوني

اعـــلان

يعلن انه قد تم تغيير اسم جمعية الرابطة الخيرية الزرقاء للخدمة الاجتماعية اعتبارا من تـــاريخ ١٥/٥/١٩٧٧ وذلك استنادا لقانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣، لسنة ١٩٦٦.

وزير العمل / دائرة الشؤون الاجتماعية

عصام العجلوني

اعـــلان

يعلن انه قد تم تسجيل دار الحضانة العربية في عمان تحت رقم (٢١) اعتبارا من اليوم العشرين من شهر ايـــار سنة ١٩٧٧ وذلك بموجب نظام دور الحضانة رقم (٦٦) لسنة ١٩٧١ .

وزير العمل / دائرة الشؤون الاجتماعية
عصام العجلوني

اعـــلان

يعلن ان « دار حضانة الاشرفية » حي الارمن في مدينة عمان قد سجلت تحت رقـــم (٢٠) بموجب نظام دور الحضانة رقم ٦٦ لسنة ١٩٧١ في اليوم الخامس عشر من شهر ايار سنة ١٩٧٧

وزير العمل / دائرة الشؤون الاجتماعية
عصام العجلوني

اعـــلان

يعلن للعموم بأنه قد تم تسجيل رابطة باسم رابطة اهالي صبارين كجمعية عادية لتتمشى بموجب قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦، ومعدله رقم (٩) لسنة ١٩٧١، وذلك في اليوم التاسع من شهر آيار لعام ١٩٧٧ .

وزير الداخلية
سليمان عرار

اعـــلان

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة (٢١) فقرة (٣و٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بالقرار رقم ٤٧ تاريخ ٢٨/٣/١٩٧٧ الموافقـــة على مشروع التنظيم الهيكلي لبلدة السموع رقم ت هـ/١٣٨/٧١ تاريخ ١/٦/١٩٧١ والاحكام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

وزير الشؤون البلدية والقروية
ابراهيم ايوب

اعـــلان

يعلن للعموم بمقتضى احكـــام المادة (٢١) فقرة (٣و٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنـــة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بالقرار رقم ٦٧ تاريخ ٢١/٦/٧٦ الموافقة على مشروع التنظيم الهيكلي للجزء الاول من مخطط الخالدية بلواء المفرق رقم ت هـ/٢٠٧/٧٣ تاريخ ٢٤/٩/٧٣ والاحكام والشروط المتعلقة بالمشروع ووضعهم موضع التنفيذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير الشؤون البلدية والقروية
ورئيس مجلس التنظيم الاعلى
ابراهيم ايوب

اعـــلان

يرجى من التالية اسماؤهم اعضاء جمعية منطقة مادبا التعاونية الزراعية المبادرة بدفع ما هو مستحق عليهم للمنظمة التعاونية الاردنية / عمان خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا سنضطر آسفين للحجز على اموالهم، عملا بالمادة (٦/ج) من القانون رقم (١١) لسنة ١٩٧٣ المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية
مروان دودين

الاسم	المبلـــغ
سالم سليمان الحمارنه	(١٢٥٠) دينار

قرار

بدمج جمعية بيوضة الشرقية التعاونية للتسليف والتوفير المسجلة تحت رقم (٤٢٣) تاريخ ١٩٦٤/١٠/٢٦ مع جمعية منطقة العارضة التعاونية الزراعية — متعددة الاغراض المسجلة تحت رقم (٥٢٥) تاريخ ١٩٧١/٣/٢

عملا بالصلاحية المخولة لي بموجب المادة (١٥/ج) من نظام جمعيات التعاون رقم (١) لسنة ١٩٧٠ الصادر بمقتضى قانون التعاون المؤقت رقـــم (٥٥) لسنة ١٩٦٨ والذي حل محلـــه قانون التعاون رقم (٢٠) لسنة ١٩٧١ والتعديلات التي ادخلت عليه وتوخيا لمصلحة الحركة التعاونية في المنطقة . اقرر ما يلي : —

٠١ دمج الجمعية الاولى مع الجمعية الثانية ونقل موجودات ومطلوبات الجمعية الاولى بما في ذلك حقوق والتزامات الاعضاء الى الجمعية الثانية .

٠٢ يترتب على هذا الدمج الغاء تسجيل الجمعية الاولى .

٠٣ ارجو من الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

مدير عـــام المنظمة التعاونية الأردنية

مروان دوديـــن

اعـــلان

يعلن مدير جمرك عمان بأن السيارة المبين مواصفاتها في ادناه قد مضى على وجودها داخل الساحة الجمركية مدة تزيد عن ثلاثة اشهر، لذا فانه سيتم بيعها بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية.

مدير جمرك عمان

احمد عبد العزيز

النـــوع : سيارة ركاب فورد جلاكس

الاســـم : علي محمد حسين

الموديل : ١٩٦٤

سجل المستودع : ١٣٤٥/ سيارات

تاريخ : ١٩٧٧/١/٣١

اعـــلان

يعلن مدير جمرك عمان بأن السيارة المبينة مواصفاتها في ادناه قد مضى على وجودها داخل الساحة الجمركيـــة مدة تزيد عن ثلاثة اشهر لذا فانه سيتم بيعها بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان بالجريدة الرسمية عملا بأحكام الفقرة (٢) من المادة (٥٥) من قانون الجمارك والمكوس ،

مدير جمرك عمان

احمد عبد العزيز

النـــوع : سيارة فيات A ١٢٥

الاســـم : عثمان جاد الله

الموديل : ١٩٦٩

رقم المستودع : ١٣١٩/ سيارات

تاريخ : ١٩٧٧/٢/١

اعـــلان

يرجى من التالية اسماؤهم اعضاء جمعية التسويق التعاونية في الشونة الشمالية المبادرة بدفع ما هو مستحق عليهم [للمنظمة] التعاونية الاردنية / عمان خلال (٦٠) يوما مـــن تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا سنضطر [الى] الحجز على اموالهم ، عملا بالمادة (٦/ج) من القانون رقم (١١) لسنة ١٩٧٣ المعدل لقانون تحصيل الاموال [الام]يرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية

مروان دودين

الاسم	المبلـــغ فلس	دينار
عبد الرحمن الواكد	١٨٠	٣٠١٦
خالد الواكد	٩٥٠	٥٢٨
محمد خالد الواكد	٦٥٥	٨٨٢
احمد النايف البشتاوي	٨٨٠	١٥٤
بديع اختر خاوري	٣٥٠	٢٨٨
رحمت علي سهيدي	٥٧١	١١٠
محمد احمد علي الدلكي	٦٢٠	١١٨١
قدري التل	٥٠٠	٣٥٤
نعيم التل	١٤٥	٣١٩
سعيد خلف التل	٣٦٠	١٢٩
ابراهيم الشيخ	٣٦٠	١٢٩
سليم عبد الجواد	٨٣٥	١٣
سعيد حرز الله واحمد ابو بكر	١٩٠	٣٥٩
محمد علي الحتو	٦١٥	١١٩٨
احمد حسين المغربي		٠٤٦٤
نايف ابو عبيد		٠٠٨٤
خليل مجدلاوي		٨٠
حسين ارشيد الزعبي		٥٧

اعــلان

يعلن مدير جمرك عمان بأن السيارة المبين مواصفاتها ادناه قد مضى على وجودها داخل الساحة الجمركية مدة تزيد عن ثلاثة اشهر . لذا فانه سيتم بيعها بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ نشر هــذا الاعلان بالجريدة الرسمية عملاً باحكام الفقرة (٢) من المادة (٥٥) من قانون الجمارك والمكوس .

مدير جمرك عمـان
احمد عبد العزيز

النــوع : مرسيدس ركاب ٢٨٠ S

الاســم : نايفه حسين الحباشنه

الموديل : ١٩٦٨

رقم المستودع : ١٢٢٨١/ سيارات

تاريخ : ١٩٧٦/١١/١٠

اعــلان

يعلن مدير جمرك عمان بان السيارة المبين مواصفاتها في ادناه قد مضى على وجودها داخل الساحة الجمركية مدة تزيد عن ثلاثة اشهر ، لذا فانه سيتم بيعها بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ نشر هــذا الاعلان بالجريدة الرسمية عملا باحكام الفقرة (٢) من المادة (٥٥) من قانون الجمارك والمكوس .

مدير جمرك عمان
احمد عبد العزيز

النوع : سيارة مرسيدس ٢٢٠ S E
الاسم : اكرم احمد ملص
الموديل : ١٩٦٣
رقم المستودع : ١٠٨٨٤/ سيارات
تاريخ : ١٩٧٦/١٠/١٠

اعــلان

يعلن العموم ان جدول حقوق اراضي موقع وادي العش التابعة محافظة العاصمة .
نعلى كل من يود الاطلاع على الجدول المذكور مراجعة المحلات المبينة ادناه ، وان كان له اعتراض عليــه ان
يه وفاقا للمادة (١٢) من قانون تسوية الاراضي والمياه رقم (٤٠) لسنة ١٩٥٢ .

دائرة الاراضي والمساحة /عمان
دائرة تسجيل عمان
المختار محمد رشيد فلاح .

مدير عام دائرة الأراضي والمساحة
بدري الملقي

اعــلان

يعلن للعموم ان جدول حقوق اراضي موقع الجناب /محافظة العاصمة / قدعلق بدائرة تسجيل عمان بتاريخ ١٩٧٧/٥/١٦
ل كل من يود الاطلاع على الجدول المذكور مراجعة المحلات المبينة ادناه ، وان كان له اعتراض ، عليه ان يقدمه
فاقا للمادة (١٢) من قانون تسوية الاراضي والمياه رقم (٤٠) لسنة ١٩٥٢ .

دائر الاراضي والمساحة
دائرة تسجيل عمان
جامع الفيصلية

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بدري الملقي

اعــلانات

صادرة عن محافظ العاصمة رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة السيد علي البشير

. بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٢٧٠ تاريخ ١٩٧٧/١/٢٥ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ج/١٥٧٢ تاريخ ١٩٧٧/١/١٢ المنظم بتغيير استعمال قطعة الارض رقم ١٢٣٤ حوض ٥ جرنين الغربي من سكن د الى تجاري محلي لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة (شهر) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم مايقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

تحريرا في ١٩٧٧/٤/٢٣

. بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٢٦٤ تاريخ ١٩٧٧/١/٢٥ .
تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت الموافقة على ايــداع المخطط التعديــلي التنظيمي رقم أ ع ب/٢٥٩٢ تاريخ ١٩٧٧/١/٥ المنظم بالغاء طريق واقتراح طريق بديل .
لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنــة المحلية اثناء الدوام ـ الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم مايقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المذكورة خلال المدة السالفة الذكر .

تحريرا في ١٩٧٧/٤/٢٣

• بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٧٨٥ تاريخ ٢٩ /٣/ ١٩٧٧ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع ب / ٢٦٠٠ تاريخ ١٥ /٣/ ١٩٧٧ المنظم بالغاء الطريق المار بالقطعة رقم ٤٧٦ حوض ٧ الوسية واحداث طريق اخر وازالة الضرر عن القطعة المذكورة لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريده الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم مايقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

تحريرا في ٢٣ /٤/ ١٩٧٧

• بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٢٦٠ تاريخ ٢٥ /١/ ١٩٧٧ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت الموافقة على ايـــداع المخطط التعديلي التنظيمي رقـــم أع ب / ٢٥٩٠ تاريخ ١٧ /١٢/ ١٩٧٦ ـ المنظم بتعديل منعطفات بحوض ٨ الشميساني لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر مـــن تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم مايقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

تحريرا في ٢٣/ ٤/ ١٩٧٧

• بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٢٥٩ تاريخ ٢٥ /١/ ١٩٧٧ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت الموافقة على ايـــداع المخطط التعديـــلي التنظيمي رقم أع ج/ ١٥٦٩ تاريخ ٢٤ /١١/ ١٩٧٦ المنظم بتعديل مسار شارع بحوض ١ حنو الكسار ، لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم مايقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

تحريرا في ٢٣/ ٤/ ١٩٧٧

• بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٣٧٤ تاريخ ٨ /٢/ ١٩٧٧ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت الموافقة على ايـــداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع ج/ ١٥٧٣ تاريخ ٢ /١/ ١٩٧٧ المنظم بالغاء الدوار الواقع ضمن قطعة الارض ـــ رقم ١٢٧ حوض ٤٨ طحين الغربي واحداث دوار بديل ، لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم مايقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الـــذكر .

تحريرا في ٢٣/ ٤/ ١٩٧٧

• بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٣٢٨ تاريخ ١ /٢/ ١٩٧٧ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت الموافقة على ايـــداع المخطط التعديـــلي التنظيمي رقم أع ب/ ٢٥٨٨ تاريخ ٢٨ /١٠/ ١٩٧٦ المنظم بتغيير استعمال منطقة سكن د الى تجاري طولي بحوض ٣٣ حي ١٦ الرسيبة لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية بحيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنـــة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم مايقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

تحريرا في ٢٣ /٤/ ١٩٧٧

• بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٢٥٨ تاريخ ٢٥ /١/ ١٩٧٧ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قـــد قررت الموافقه على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع ج/ ١٥٥٦ تاريخ ١ /٨/ ١٩٧٦ المنظم بتعديل مسار الشارع امام قطعتي الارض رقـــم ٥٤٨ ، ٥٤٩ حوض ٩ برقع لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوى العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشر هذا ـــ الاعلان في الجريدة الرسمي وجريدتين محليتين حتى اذا كان ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

تحريرا في ٢٣ /٤/ ١٩٧٧

• بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٥١٥ تاريخ ٢٢ /٢/ ١٩٧٧ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بأنها قد قررت الموافقـــة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع ج / ١٥٧٠ تاريخ ٨ /١٢/ ١٩٧٦ المنظم بتغيير استعمال جزء من الشارع الواقع بحوض ٣٣ حي ٩ الجوفة الغربي من سكن د الى تجاري طولي لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحليـــة اثناء الدوام ـــ الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لـــهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

تحريرا في ٢٣ /٤/ ١٩٧٧

• بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٣٣٧٣ تاريخ ٢٣ /٨/ ١٩٧٦ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع ج/ ١٥٥١ تاريخ ٣ /٦/ ١٩٧٦ المنظم بتعديل بعض الشوارع بحوض ١ عويس لازالة الضرر عن بعض الابنية والقطع في تلك المنطقة موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي ١٥ يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

تحريرا في ٢٣ /٤/ ١٩٧٧

- بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ١٢٥٠ تاريخ ١٩٧٥/٧/٢ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع جـ ١٥٢٠ تاريخ ١٩٧٥/٦/٢٣ المنظم بتغيير استعمال شارع المعتصم في موقــع حي ٢ جبل عمان من سكن الى تجاري طولي لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرمن تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

تحريرا في ١٩٧٧/٤/٢٣

- بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٥١٤ تاريخ ١٩٧٧/٢/٢٢ تعلن اللجنــة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب / ٢٥٩٣ تاريخ ١٩٧٧/١/٢٦ المنظم بتحويل جزء من الشارع الواقــع بحي ٣٥ الامانة الى تجاري طولي ،لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريــخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشانه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

تحريرا في ١٩٧٧/٤/٢٣

- بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٣٢٨٨ تاريخ ١٩٧٦/٨/١٦ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع جـ/١٥٥٣ تاريخ ١٩٧٦/٧/١٤ المنظم بالغاء حديقة وتحويلها الى سكن د بحي ام ـ تينه الجنوبي موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

تحريرا في ١٩٧٧/٤/٢٢

- بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمــة رقم ٧٥٤ تاريخ ١٩٧٧/٣/٢٢ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب /٢٤٥٧ تاريخ ١٩٧٣/٣/١٣ المنظم بتوسيع الشارع المؤدي الى المقبره الاسلاميــة من ٢٠ م الى ٢٤ م , لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع عل المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة (شهر) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم مايقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

تحريرا في ١٩٧٧/٤/٢٣

- بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنيه في العاصمة رقم ٢٧١ تاريخ ١٩٧٧/١/٢٥ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمــة بانها قد قررت الموافقــة على ايداع المخطــط التعديلي التنظيمي رقم أ غ د / ١٤١١ تاريخ ١٩٧٧/١/٢ المنظم بتحويل استعمال بعض القطاعات بحوض ١٠ جبل الطهطوز من سكن أوب الى تجاري طولي باحكام خاصة لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة (شهر)من تاريخ نشرهذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه لقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدةالسالفة الذكر.

تحريرا فى ١٩٧٧/٤/٢٣

- بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٨٩٠ تاريخ ١٩٧٧/٤/٥ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقــة على ايداع المخطــط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب /٢٦٠٣ تاريخ ١٩٧٧/٤/٣ المنظم بتغيير قطعة ارض السيد محمد رحال الكساب رقم ٧٢٩ حوض ٥ ماركا . لدى اللجنة المحلية للتظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع عل المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة (شهر) مــن تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

تحريرا في ١٩٧٧/٤/١٧

- بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنيــة في العاصمة رقم ٧٨٤ تاريخ ١٩٧٧/٣/٢٩ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلى التنظيمي رقم أ ع ب / ٢٥٩٩ تاريخ ١٩٧٧/٣/١٥ المنظم بفتح طريق لخدمــة القطعة رقم ٥٩٤ حوض ١ عويس لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطــط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة (شهر) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميــة وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

تحريرا في ١٩٠٧/٤/٢٣

- بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمــة رقم ٢٦٩ تاريخ ١٩٧٧/١/٢٥ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقــة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع جـ /١٥٦٢ تاريخ ١٩٧٦/٩/٢ المنظم برفع الحظر على قطعتي الارض رقم ١٢٩ ، ١٩٠ حوض ٣٣ العماوي وتحويلها الى تجاري طولي لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة (شهر) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتي اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

تحريرا في ١٩٧٧/٤/٢٣

• بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٤٨٣ تاريخ ١٩٧٥/٤/٢ تعلن اللجنة اللوائيه للتنظيم والأبنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايـــداع المخطط التعديلي التنظمي رقـــم أ ع ج /١٥١٥ تاريخ ١٩٧٥/٢/٩ المنظم بتغيير استعمال منطقة سكن الى تجاري باحكام خاصة في موقع حوض ١٢ رجم الحرابشه لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية حيث يمكن لذوي العلاقة الأطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة (شهر) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشانه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

تحريرا في ١٩٧٧/٤/٢٣

• بناء على قـرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في العاصمة رقـم ٢٦٤٩ تاريخ ١٩٧٦/٦/٢٨ تعلن اللجنة اللوائيـة للتنظيم والأبنية في العاصمة بانها قد قررت وضـــع المخطط التعديلي التنظيمي رقـــم أ ع ج /١٣٦٦ تاريـــخ ١٩٧٦/١٢/٢٠ المنظـــم باحداث شوارع في حوض ١٤ حي العبدلي موضـع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الأطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيـــم والأبنيه في العاصمة خلال المدة المذكورة .

تحريرا في ١٩٧٧/٤/٢٣

• بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في العاصمة رقم ٢٩٥١ تاريخ ١٩٧٥/١١/١٩ تعلـــن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع د /١٤٠٢ تاريخ ١٩٧٥/٦/١٥ المنظم بتغيير استعمال منطقة سكن ج الى تجاري محلي بحوض ٣٧ الدراع الشمالي لـــدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية حيث يمكن لذوي العلاقة الأطلاع على المخطط المذكور فى مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة (شهر) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

تحريرا في ١٩٧٧/٤/٢٣

• بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في العاصمة رقم ٧٢٦ تاريخ ١٩٦٧/٣/٢٢ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب ٢٥٩٨ تاريخ ١٩٧٧/٣/٩ المنظم باحداث طريق بعرض٢ م لايصال قطع الاراضي من الجهة الشرقية رقم ١٧١، ١٧٢، ٧١٠ حوض ٣٣ من الطهطور مع التوصية بايصال الطريق مع الشارع .

لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة (شهر) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشانه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

تحريرا في ١٩٧٧/٤/٢٣

• بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في العاصمة رقم ٦٧٣ تاريخ ١٩٧٧/٣/٢٥ .

تعلن اللجنة اللوائيـــة للتنظيم والأبنيه في العاصمة بانها قد قررت وضـــع المخطط التعديلي التنظيمي رقـــم أ ع ج /١٥٧٦ تاريخ ١٩٧٧/٢/٢٧ المنظم بتغيير استعمال من سكن الى تجاري باحكام خاصة في موقع حوض ٧ الخريطة موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الأطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في العاصمة خلال المدة المذكورة .

تحريرا في ١٩٧٧/٤/٢٣

• بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في العاصمة رقم ٥٤٥ تاريخ ١٩٧٧/٢/٢٢ تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقـــم أ ع ج / ١٥٧٥ تاريخ ١٩٧٧/٢/١٥ المنظم بالغاء بعض الشوارع واحداث دخلات بدلا من الشوارع وتعديل مسار شوارع اخرى بحوض ٣ خنيفسه . لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الأطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمـدة (شهر) من تاريخ نشر هذا الاعــلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشانه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

تحريرا في ١٩٧٧/٤/٢٣

• بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العـــاصمة رقم ٣٣٣ تاريخ ١٩٧٧/٢/١ تعلن اللجنة اللوائيـــة للتنظيم والأبنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايـــداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب/٢١٧٦ تاريخ ١٩٦٥/٩/٣ المنظم بالغاء طريق واستبداله بطريق آخر لرفع الضرر عن بعض المباني بجبل الهاشمي. لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنـــة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة (شهر) من تاريخ نشر هذا الاعـــلان في الجريدة الرسميـــة وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشانه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

تحريرا في ١٩٧٧/٤/٢٣

• بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٣٩٤١ تاريخ ١٩٧٦/١١/٩ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ب/٢٥٨٧ تاريخ ١٩٧٦/١٠/١٨ المنظم بالغاء جزء من الشارع المـــار بالقطعة رقم ٨٥٤ حوض ٨ الشميساني وايصـــاله بالشارع العام موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحليـــة للتنظيم والابنية في العاصمة خلال المدة المذكورة.

تحريرا في ١٩٧٧/٤/٢٣

• بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٧١١ تاريخ ١٩٧٧/٣/٢٢؛ تعلن اللجنة اللوائيـة للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع ب/٢٥٩٧ تاريخ ١٩٧٧/٣/٩ بتغيير منطقة سكن ج الى تجاري طولي في ماركا حوض ٥.
لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكـور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميـة وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليه خلال المدة السالفة الذكر.

تحريرا في ١٩٧٧/٤/٢٣

• بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٧٢٤ تـاريخ ١٩٧٧/٣/٢٢ تعلن اللجنة اللوائيـة للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقـة على ايـداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع ب/٢٥٨٩ تاريخ ٩٧٧/١١/٢٥ المتضمن طلب توصيل الدخلة المارة امام قطعة الارض رقم ٨٥٦ حوض ٣٣ جبل عمان الشارع العام . لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكـور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة (شهر) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشانه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر.

تحريرا في ١٩٧٧/٤/٢٣

• بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٣٧٥ تـاريخ ١٩٧٧/٢/٨ تعلن اللجنة اللوائيـه للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقـة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع ب/٢٥٩٤ تاريخ ١٩٧٧/١/٢٦ المنظم بايصال الدرج المار من قطعة الارض رقم ٨٧ حوض ٣٣ حي المصدار/الشارع العام لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنـة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر.

تحريرا في ١٩٢٧/٤/٢٣

• بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٧٠٩ تاريخ ١٩٧٧/٣/٢٢ تعلن اللجنة اللوائيـه للتنظيم والأبنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع ج/١٥٧٧ تاريخ ١٩٧٧/٢/٢٧ المنظم باحداث شارع بعرض ١٠ متر حوض ٣٣ حي ٢٥ طريق نـاعور الغربي لدى اللجنـة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة (شهر) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشانه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر.

تحريرا في ١٩٧٧/٤/١٧

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٢٦٥ تاريخ ١٩٧٦/٦/٢٨.
تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع ج/١٥٤٩ تاريخ ٩٧٦/٥/٢٠ المنظم بتغيير استعمال منطقة خضراء في موقع حوض عبـدون الشمالي الشرقي الى سكن ب موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦، وذلك بعـد مضي (١٥) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين.
ولقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقـة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والابنيـة في العاصمة خلال المدة المذكورة.

تحريرا في ١٩٧٧/٤/٢٣

• بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٢٦١ تاريخ ١٩٧٧/١/٢٥ تعلن اللجنة اللوائيـة التنظيم والابنية في العاصمة بانهـا قد قررت الموافقـة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع ب/٢٥٩١ تاريخ ١٩٧٦/٢/٢٣ المنظم باحداث طريق بسعة ٦م بجبل الحريطة. لدى اللجنة المحليـة للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشر هـذا الاعلان في الجريدة الرسميـة وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشانه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر.

تحريرا في ١٩٧٧/٤/٢٣

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٧٩٧ تاريخ ١٩٧٧/٣/٢٩ تعلن اللجنة اللوائيـة للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع ج/١٥٧٤ تاريخ ١٩٧٧/٢/٢٥ المنظم بتعديل مسار شارع بحوض ٣٣ حي ٢ جبل عمان لتفادي هدم مسجد ومخازن قائمة على القطع رقم ١٨٦/١٨٤/١١٤ لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة (شهر) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشانه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر.

تحريرا في ١٩٧٧/٤/٢٣

بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في العاصمة رقم ٧٥٢ تـاريخ ١٩٧٧/٣/٢٢ تعلن اللجنة اللوائيـة للتنظيم والابنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أع ب/٢٥٩٦ تاريخ ١٩٧٧/٢/٢٧ المنظم بتغيير استعمال قطع الاراضي رقم ٧٠٦،٩٠٤ حوض ١٦ اللويبدة الغربي.
لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية حيث يمكن لذوي العلاقة الأطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنـة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة (شهر) من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميـة وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشانه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر.

تحريرا في ١٩٧٧/٤/٢٣

• بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في العاصمة رقم ٣٣٧٤ تاريخ ١٩٧٦/٨/٢٣ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنيـة في العاصمة بانهـا قد قررت وضع المخطط التعديلي التنظيمي رقم أ ع ج/١٥٥٠ تاريخ ١٩٧٦/٦/٢ المنظم بتنظيم جزء واقع ضمن حدود الأمانـة موضع التنفيذ استنادا للمادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنيـة رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ وذلك بعد مضي (١٥) يوما مـن تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين .

وقد اصبح باستطاعة ذوي العلاقة الأطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية للتنظيم والأبنيـة في العاصمة خلال المدة المذكورة .

تحريرا في ١٩٧٧/٤/٢٣

• بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في وادي السير رقم ٢٠ تاريخ ١٩٧٧/٤/١٦ تعلن اللجنة اللوائيـة للتنظيم والأبنية في العاصمة بانها قد قررت الموافقة على ايداع المخطط الذي يمر امام القطع ذوات الارقام ١٨٦ ، ١٨٥ ، ١٨٤ ، ١٨٢ ، ١٨١ ، ١٨٠ ، ١٧٩ من حوض الصويفية حي ضباط الأمن العام .

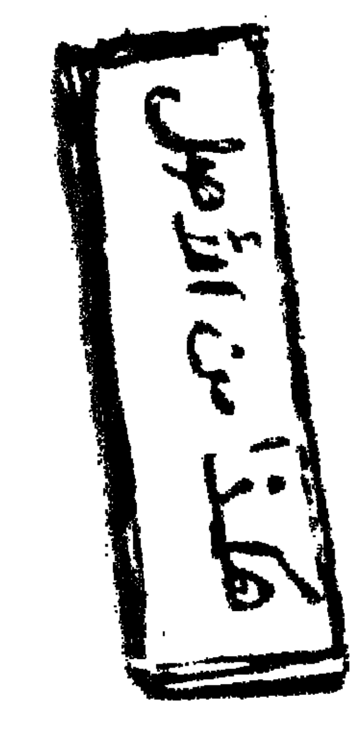
لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية حيث يمكن لذوي العلاقة الأطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة (شهر) من تاريخ نشر هذا الأعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان لهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

تحريرا في ١٩٧٧/٤/٢٣

• بناء على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في وادي السير رقم (١) تاريخ ١٩٧٧/١/٣١ تعلن اللجنة اللوائيه للتنظيم والأبنية في العاصمة بأنها قد قررت الموافقة على ايداع المخطـط المنظم لتعديل على قسم مـن حوض ٧ الجندويل وذلك تعديل سعة الشارع التنظيمي المار من الجهة الشرقية للقطع ذوات الآرقام ٧٧٧ ، ٧٧٦ ، ٦٨٢، ٦٨١ ، ٦٨٠ ، ٦٧١ من ١٢ م الى ثمانية امتار .

لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهر من تاريخ نشر هذا الأعلان في الجريدة الرسميةوجريدتين محليتين حتى اذا كانلهم ما يقال بشأنه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة السالفة الذكر .

تحريرا في ١٩٧٧/٤/٢٣ .



اعـــلان

يعلن لأطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية في لواء مادبا قررت الموافقة على قرار اللجنة المحلية رقم (٩٢) تاريخ ١٩٧٦/١١/٢٢ والمتضمن توسيع الطريق للقطعة رقم (١٢٣٦) لتخدم المنازل المجاورة كمـا ورد اعلان نشره في الجريدة الرسميةوجريدتين محليتين للاعتراض لمدة شهرين اعتباراً من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسميةيجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية والأطلاع على المخطط في دار البلديـة معززةبالوثائق الثبوتية .

حرر في ١٩٧٧/٥/٧

متصرف لواء مادبا

رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والأبنية

اعـــلان

صادر عن دائرة تسجيل عجلون

يعلن للعموم بانه قد تم تصديق جدول الحقوق العائد الى قطعتي الارض رقم ١٢٨ ، ١٥٦ من الحوض رقم ١١ حي رقم ٢ من اراضي عنجره واصبح قيدهما نهائيا وقد فتح لهما سجل لصرف سندات التسجيل وذلك اعتباراً من تاريخ ١٩٧٧/٥/١٠ لقاء رسوم التسوية البالغة ٥ر١٪ وستضاعف الرسوم بعد مضي خمس سنوات مـن التاريخ المذكور .

وبناء على ذلك فان لاصحاب الحقوق مراجعة دائرة تسجيل عجلون من اجل دفع الرسوم المستحقة عليهم .

مدير تسجيل اراضي عجلـون

مروان جميل شاكر

اعلان تبلغ مطالبة

يطلب من السادة شركة مصانع الاسمنت الاردنية مبلغ ٩٤٠ر٧٠٥١٧ دينارا فقطسبعون الفا وخمسماية وسبعة عشر دينارا وتسعمايةواربعون فلسا رسوم انتاج عن كميات الاسمنت المسلمة للاستهلاك المحلي خلال الفترة من ١٩٧٦/٩/٣٠– ١٩٧٦/١٠/١٥ وعلى الشركة المذكورة القيام بدفع هذه الرسوم خلال خمسة عشر يوما من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وبعكس ذلك ساضطر الى تحصيلها وفقا للقانون تحصيل الاموال الاميرية .

وزير المالية/الجمارك

محمد الدباس

انـــذار

صادر عن محكمة الزرقاء الشرعية

على الاشخاص التالية اسماؤهم ادناه دفع مبلغ خمسة دنانير قيمة الضريبة الاضافية المستحقة عليهم لخزينة الدولة خلال مدة خمسة عشر يوما من تاريخ التبليغ بالنشر وكل من يتخلف سيجري الحجز على امواله المنقولة وغير المنقولة وبيعها لتسديد المبالغ المستحقة عليه لخزينة الدوله .

قاضي الزرقاء الشرعي

شفيع اللبدي

الاسم	العنوان
ابراهيم سلام سليمان ابو سلعه	من بئر السبع وسكان الزرقاء
خليل حسن عساف سحمان	من كفر لاقف نابلس وسكان الزرقاء
ابراهيم محمد سيد	من سلمه يافا وسكان الزرقاء
عبد الفتاح ذيب العبد سالم	من قرية ابو عوش وسكان الزرقاء
توفيق محمد عبكل	من جبع جنين وسكان الزرقاء
احمد محمد خليل الصالح	من الريحانيه حيفا وسكان الرصيفه
علي اسماعيل خليل	من قالونيا وسكان الزرقاء
تيم احمد صالح	من سلمه يافا وسكان الزرقاء
عمر حمد محمود الهنداوي	نائب في القوات المسلحة رقم ٢٤٠٦
تيسير صافي محمد سعاده	من ترمسعيا رام الله وسكان الزرقاء
شاكر ابراهيم حسين دامو	من قطره الرمله وسكان الزرقاء
فريج طيب نوفل	من عشيرة الروله اعنزه وسكان الزرقاء
محمد عبدالله احمد حمدان	من قبيه رام الله وسكان الزرقاء
محي الدين محمد احمد ابو قبع	من يافا وسكان الزرقاء
الشيخ عقيل سليمان شطناوي	من حواره اربد وسكان الزرقاء
احمد عبد القادر خليل ابو دية	من يازور يافا وسكان الزرقاء
جميل حمدان حامد ابو حسان	من طوباس وسكان الزرقاء
محمود صالح محمود صالح	من صرة التابعة نابلس وسكان الزرقاء
فايز محمود ابراهيم الاستاذ	من مجدل غزة وسكان الزرقاء
حسين محمد حسن عبدالله معاش	من الحديثة وسكان الزرقاء
عبد الرحيم احمد ابو صفيه	من مجدل الصادق وسكان الزرقاء
صبح محمود محمد محمود	من الجنيد نابلس وسكان الزرقاء
عبد القادر محمد عبدالقادر الشيخ	من يافا وسكان الزرقاء
احمد محمد حسين مطر	من صرفندالخراب الرملة وسكان الزرقاء
مصطفى علي احمد القرعان	من الطيبه اربد وسكان الزرقاء
عبدالله عبد الرحيم حسن النجار	من جمزو وسكان الزرقاء
محمود عبد مصطفى الاشقر	من ابو شوشه حيفا وسكان الزرقاء
محمود علي حسن السعد	من البشايره النور وسكان عوجان
عبدالله محمود حمكري جمغري	من الشركس وسكان الزرقاء
محفوظ عبد الرحمن ابو عوض حبابه	من الرملة وسكان الزرقاء

اعــلان

عملا بأحكام الفقرة (ب) من المادة السادسة من قانون تحصيل الاموال الاميريـــة رقم ٦ لسنة ١٩٥٢ المعدل بالقانون المؤقت رقم ١١ لسنة ١٩٧٣ ، يرجى من المكلفين والكفلاء التالية اسماؤهم ان يبادروا الى دفع المبالغ المطلوبة منهم لحساب التزامات البعثات العلمية المبينة ازاء اسم كل منهم الى صندوق مالية اربد خلال مدة اقصاها (٦٠) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وكل من يتخلف عن الدفع ستتخذ بحقه الاجراءات القانونية .

وزير الماليـــة

اسم المبعوث	اسم الكفيـــل	المبلـــغ فلس	دينار	رقم القضية
اعتدال احمد محمد البوريني	احمد محمد البوريني	—	١٥٠	١٣٤/١١
زينب مرعي الحسن	محمد علي سالم روابده	٤٢٥	٩٧	١٠٨/١١
رضوان عبد الرحمن علي الجراح	عبد الرحمن علي الجراح	٧٠٠	٣٨٠	٩٢/١١
مابه عقله الفانك	عقلة ابراهيم الفانك	٠٠	١٤١	٨٠/١١
مازن مسلم الطويل	سليمان احمد الطويل	٣٥٠	٢٨٩	٦٣/١١
نايف السعد البطاينه		٠٠٠	٨٠٠٠	سلفات مسترده
قاسم عقله شحاده المومني		٠٠٠	٢٥٠	واردات مختلفة
محمد عبد الرحمن عويد الشلول	عبدالقادر باير عبدالرحيم	٥٠٠	١٨٧	« «
حربي ناجي يوسف احمد	نمر تايه احمد عودة الله	٤٠٠	٥٢	٣٩/١١
عماد بركات حامد الخالد	محمد عيد خالد شخاتره	٠٠٠	٢٥٠	واردات مختلفة
امل فندي رزق الله حداد	فندي رزق الله حداد	٠٠٠	١٢٥	٥٧/١١
محمد خليل ابراهيم ابوسردانه	خليل ابراهيم ابوسردانه وفتحي القواسمي	٠٠٠	١٢٥	٤٦/١١